



جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

المرجع:

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم لعلوم السياسية

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

التعاون الجزائري الأوروبي في حد من ظاهرة الهجرة الغير الشرعية

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

التخصص: تعاون الدولي

الشعبة: علوم السياسية

تحت إشراف الأستاذ(ة):

من إعداد الطالب(ة):

أ.أ. بصير

عادل نبيه

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا

حمو بوعلام

الأستاذ(ة)

مشرفا

أ. بصير

الأستاذ(ة)

مناقشا

بوقراص رقية

الأستاذ(ة)

السنة الجامعية: 2020/2021

2021/07/14

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الى من علمني أقف بثبات فوق أرض متحركة
أبي العزيز

الى رمز الحب والحنان والعطاء
أمي الغالية

إلى أعلى ما أملك في الوجود ، فرة عيني وروح فؤادي

ابنی "محمد عماد الدين"

الى احب الناس وأقربهم الى قلبي ، سندي وشريك في الحياة
زوجي المخلص "نور الدين "

الى جميع اخوتي :عبد القادر ونوال

الى كل أساتذة العلوم السياسية الذين درسوني بجامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم -

الى زملاء الدراسة والعمل

الى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد

الى هؤلاء جميعاً أهدي
ثمرة جهودي العلمية

شكر وعرفان

الحمد لله حمداً كثيراً على عظيم فضله وكثير عطائه لأن وفقني لإنعام هذا العمل ، والصلوة والسلام على خاتم النبيين وأشرف المرسلين محمد صل الله عليه وسلم .

"ربِّي لا أدرِي ماتحمله لي الأيام نلَّكْ إيماني وثقتي بأنك معي تكفيني ، ، ، ،"

أتقدم بخالص الشكر إلى الأستاذ المشرف أ.م.د.أبصير على تواضعه ونبيل أخلاقه ومساعدتي على إنجاز هذا البحث .

أشكر كل من ساهم من قريب أو بعيد في تقديم يد العون لي ولو بكلمة الطيبة ، كما لا يفوتي أن أشكر أسمائي الأفضل : بوقراص رقية عباسى عبد القادر فراحى محمد -بلغيث عبد الله -بلغربى علي -بوغادري عبد القادر ---

أشكر أعضاء اللجنة المناقشة المؤقتة على قبولهم مناقشة المذكرة .

لهم مني جيئاً فائضاً التقدير والاحترام ، جزاك الله عندي خيراً جزاء .

مقدمة

مقدمة

تعد ظاهرة المиграة غير الشرعية ظاهرة ذات أبعاد خطيرة سواء على الدول المصدرة أو المستقبلة لها وقد مرت مناطق عديدة من العالم. غير أنها برزت من جنوب البحر المتوسط إلى شماله بالأخص في الحوض الغربي منه بشكل متفاقم نظراً للقرب المغربي وتبين مستويات التنمية بين ضفتيه .

وأصبحت الظاهرة تشكل رهاناً وتحدياً في العلاقات الأورومغاربية وتحديداً العلاقات الأوروبية الجزائرية، والأخص لمدrikات الجانب الأوروبي هذه الظاهرة نظراً لانعكاساتها وأبعادها المختلفة إلى جانب إرثها بالتهديدات الجديدة في القضاء المتوسطي بعد أحداث 11 سبتمبر 2011، وهو ما أحدث بعدها أمثلة في إدارتها رغم كونها ظاهرة إجتماعية بطبعتها.

المigration هي ظاهرة إنسانية قديمة كان لها الدور الكبير في بناء الكثير من المجتمعات والدول ، كانت تتم بشكل طبيعي وغافوي بفعل الظروف الطبيعية والحياتية التي تفرض على الأفراد والجماعات التنقل من موطن إلى آخر ، وفي العصر الحديث ومع قيام الدول القومية وترسيم الحدود باتت عملية الانتقال بين الدول تخضع لإجراءات قانونية .

كان لزاماً على الدول ذات السيادة وضع التنظيم القانوني للهجرة الذي يحدد شروطها وحجمها وفقاً ل المجتمعات، فعمليات المиграة التي ثبتت من الجنوب إلى الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي كانت تبعاً لـ حاجات المجتمعات الشمالية . وضمن شروط أوروبية صارمة نتيجة التدفق الواسع لأنواع المиграة من الجنوب. وقد أذلت سياسة التضييق التي مارستها الدول الأوروبية على المиграة الشرعية منذ منتصف الثمانينيات من القرن الماضي إلى تزايد وتيرة المиграة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا .

لقد تبنت الجزائر والدول الأوروبية كل طرف على حدى سياسات وتدابير جادة للحد من ظاهرة المиграة غير الشرعية ، غير أن التجارب العملية أثبتت محدودية الإمكانيات والإجراءات التي اتبعتها الجزائر ، وعدم فعالية الحلول الأوروبية. فكان لابد من التضييق و توحيد الرؤى بين الطرفين مما جعل الظاهرة تفرض نفسها ضمن أبرز القضايا في مسار التعاون الجزائري الأوروبي .

أهمية الموضوع :

الأهمية العلمية : الدراسة هي إطار لإيجاد حلول المحرجة غير الشرعية اعتماد على فهم دوافع و نتائج الظاهرة و التحليل الموضعي للتدابير و آليات التعاون المشترك بين الجزائري و الدول الأوروبية ضمن مقاربات سياسية ، أمنية ، اقتصادية و اجتماعية .

الأهمية العملية : دراسة مدى مبادرة و فعالية آليات التعاون الجزائري - الأوروبي في الحد من المحرجة من خلال الوقوف على مدى ملائمة الحلول المطروحة ضمن المبادرات الأوروبية على واقع الأوضاع في الجزائر .

أهداف الدراسة : تهدف الدراسة إلى :

- إعطاء مقاربة مفاهيمية و نظرية لظاهرة المحرجة غير الشرعية .
- معرفة الأبعاد و التحديات الاقتصادية و الاجتماعية للمحرجة غير الشرعية .
- التعرف على الجهد و التدابير الجزائرية و الأوروبية في مواجهة الظاهرة .
- الوقوف على دور التعاون الجزائري - الأوروبي في الحد من المحرجة غير الشرعية .

مبررات اختيار الموضوع :

أسباب ذاتية : الدراسة هي إضافة إلى التراكم العلمي و المعرفي لموضوع البحث و مواكبة للتطورات الحالية الموجودة على الساحة الوطنية و الدولية . فالمحرجة غير الشرعية من الدراسات التي تزيد الاهتمام الأكاديمي و الإعلامي و حتى الرأي العام بها .

أسباب موضوعية : المحرجة غير الشرعية تعد من أهم التحديات التي تواجه العلاقات الجزائرية - الأوروبية و بروز الحاجة إلى تعاون إقليمي بين الطرفين بالنظر إلى ضعف و محدودية القدرات و السياسات التي اتبعتها كل طرف والتي تتطلب تفعيل جديد في إدارة ملف المحرجة غير الشرعية يقوم على الشيق والتشاور .

إشكالية الدراسة :

احتلت المиграة غير الشرعية حيزا هاما في صدارة أولويات التعاون الجزائري الأوروبي والذي تجسّد في العديد من السياسات المشتركة لمواجهة تدفق المهاجرة غير الشرعية من الجزائر نحو الدول الأوروبية، فالعلاقات الجزائرية - الأوروبية من أهم المنظومات الإقليمية في غرب المتوسط التي تعتبر التعاون في مكافحة المهاجرة غير الشرعية أحد محاورها العامة. لذا فما هي إشكالية الدراسة هي:

ما مدى فعالية آليات التعاون الجزائري - الأوروبي في الحد من ظاهرة المهاجرة غير الشرعية؟

و انطلاقاً من هذه الإشكالية تتفرّع مجموعة التساؤلات الفرعية :

- ماهية المهاجرة غير الشرعية؟

- فيما تمثل المقاربات والخطط التي اعتمدتها الجزائر و الدول الأوروبية في معالجة الظاهرة؟

- كيف تساهم الإستراتيجيات و السياسات المشتركة في مواجهة الظاهرة؟

- إلى أين يتجه مسار التعاون في ظل استمرار وتيرة المهاجرة؟

الفرضية الرئيسية :

تشكل المهاجرة غير الشرعية مصدر تحديد مشترك للجزائر و أوروبا يستوجب وضع آليات للتعاون تراعي مصلحة كل الأطراف . تتفرّع عن هذه الفرضية فرضيات ثانوية :

- توحيد الجهود والمقاربات بين الجزائر و الدول الأوروبية يؤدي إلى إيجاد حلول لظاهرة المهاجرة غير الشرعية.

- دعم الاتحاد الأوروبي لعملية التنمية في الجزائر يساهم في الحد من المهاجرة غير الشرعية .

-تساهم آليات التعاون المشترك الجزائري الأوروبي في مكافحة المهاجرة غير الشرعية في حماية الأمن الأوروبي ودعم التنمية في الجزائر.

-تغلب المقاربة الأمنية على التنموية يؤدي إلى فشل آليات التعاون المشترك واستمرار المهاجرة غير الشرعية .

الدراسات السابقة :

أولاً : دراسة خنو فايزه بعنوان "البعد المني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية ، ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر . عالجت الباحثة موضوع المиграة غير الشرعية بين الخطر الأمني والتحدي الإنساني والوقوف على مسار برشلونة والرهانات المبنية التي تفرضها أوروبا على المиграة غير الشرعية .

ثانياً : كتاب المиграة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط "المخاطر واستراتيجيات المواجهة " ، تحرير محمد غربى وأخرون ، شارك في تأليفه مجموعة من الكتاب تم التطرق فيه من خلال الدراسات التي قدمها الباحثون المشاركون على مجموعة من النقاط التي تخص ظاهرة المиграة غير الشرعية كالأثار والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وكذا السياسات والبرامج التي اتخذتها الدول في مواجهة الظاهرة في حوض المتوسط .

الإطار المفاهيمي :

-**الهجرة غير الشرعية** : تعدد دلالات المиграة غير الشرعية فهي المиграة غير القانونية ، أو المиграة غير النظامية، أو المиграة السرية . كما تعدد التعريفات المقدمة لها لكن يبقى التعريف الأكثر إجماعاً بين الدارسين هو : انتقال أفراد أو جماعة من مكان إلى مكان آخر بطرق سرية مخالفة لقوانين المиграة المتعارف عليه دوليا .

-**المهاجر غير الشرعي**: هو كل شخص دخل بلداً أو غادره من غير المنافذ الشرعية التي تحدها الدولة، و دون الخضوع للضوابط والإجراءات الرسمية للهجرة المعمول بها بين الدول.

الإطار النظري : اعتمدت الدراسة على مجموعة من النظريات والتي يمكن تصنيفها إلى نظريات أمنية ، نظريات اقتصادية ونظريات اجتماعية :

النظريات الأمنية : ظهرت هجرة كتهديد تزامن مع التوسيع في مفهوم الأمن الذي جاء به باري بوزان أهم منظري مدرسة كوبنهاغن ضمن مقاربة الأمن الاجتماعي ، وأمنية المиграة غير الشرعية بنقلها من قضايا السياسة الدنيا إلى قضايا السياسة العليا ، ومن ثم مجاحتها بوسائل أمنية حسب مدرسة باريس .

النظريات الاقتصادية : فسرت المиграة بأنها رهان إقتصادي تحكم فيه عوامل إقتصادية كالدخل عند النظرية البيوكلاسية وتطور النظام الرأسمالي عند النظريتين الماركسيّة والتبعية .

مقدمة

النظريات الاجتماعية : فسرت الهجرة من منطلق الجوانب الاجتماعية واعطاء مجموعة من التفسيرات عن طريق بعض النظريات الفرعية كنظرية دوركائم التي ربطت الهجرة بالإنتشار ، وأما النظرية البنوية فهو العنف غير البنوي بين المركز والحيط .

الإطار المنهجي : اعتمدت الدراسة على المناهج التالية :

المنهج الوصفي : في وصف الظاهرة وابراز دوافعها وأسبابها وكذا مختلف السياسات وآليات المعالجة لآثار الظاهرة.

المنهج التاريخي : من خلال وضع الظاهرة في إطارها الزمني ومتابعة مختلف التطورات التي لحقت بها وتبع تطور التدابير ومسارات التعاون الجزائري - الأوروبي تاريخيا .

المنهج المقارن : وذلك من خلال المقارنة بين مواقف وسياسات الجزائر والدول الأوروبية في إدارة الهجرة غير الشرعية من أجل التصدي لها والحد من تدفقها .

المنهج الإحصائي : يعتبر من المناهج التي تضيق الصبغة العلمية للبحوث السياسية إذ كان من الضروري الاستعانة بلغة الأرقام والمعطيات الإحصائية تقربنا من فهم الهجرة غير الشرعية .

خطة الدراسة :

الفصل الأول : مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

البحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

1: تعریفات الهجرة غير الشرعية

2: محددات الهجرة غير الشرعية

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للهجرة غير الشرعية

1: النظريات الأمنية

مقدمة

2: النظريات الاقتصادية

3: النظريات الاجتماعية

المبحث الثالث: دوافع و آثار الهجرة غير الشرعية

1: دوافع الهجرة غير الشرعية

2: آثار الهجرة غير الشرعية

الفصل الثاني: السياسات الجزائرية والأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: السياسات الجزائرية

1: الإجراءات القانونية

2: الإجراءات الأمنية

3: الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الثاني: السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: المعالجة التنظيمية

2: المعالجة الأمنية

المبحث الثالث: فشل السياسات الفردية وضرورة التعاون

1: محدودية السياسات الفردية

2: نقل اشكالية الهجرة غير الشرعية والمسؤولية بلدان المصدر والعبور

3: رهانات الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية

مقدمة

الفصل الثالث: آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: مسارات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: مسارات الأورو مغاربية

2: مسارات الأورو متوسطية

3: سياسة الجوار الأوروبي

المبحث الثاني: فحص في آليات التعاون الجزائري الأوروبي

1: مكافحة تهريب المهاجرين

2: التعاون في إعادة المهاجرين

2: دعم الاتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر

المبحث ثالث: مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

1: تغلب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية

2: تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية

3: أنسنة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية

خاتمة

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية ونظرية للهجرة غير الشرعية

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

تعتبر عملية تعريف ظاهرة الهجرة غير الشرعية جزءاً من فهمها والقدرة على التصدي لها لذلك فقد تم عرض وتحليل ومناقشة مجموعة من التعريفات وكذا علاقتها بعض المفاهيم الأخرى المتداخلة معها مما يساعد على استيعاب محدداتها وأهم خصائصها ، كذلك لابد من عرض أهم النظريات المفسرة للظاهرة وأخيراً استقصاء دوافعها وأسبابها وأثارها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

فحليل مسألة الهجرة تقتضي مقاربة تأخذ بعين الاعتبار الآخوات الرئيسية التالية : مفهوم الهجرة غير الشرعية ، النظريات المفسرة للهجرة ، العوامل والأثار على الدول المصدرة والمستقبلة للهجرة .

المبحث الأول : مفهوم الهجرة غير الشرعية

مفهوم الهجرة ينطوي على دلالات مختلفة نظراً لتدخله مع مفاهيم أخرى وهو ما يستدعي ضبطه بالطرق إلى تعريفه والتعاريف ذات الصلة بالهجرة غير الشرعية وعرض أهم محدداتها

أولاً : تعريف الهجرة غير الشرعية

إنَّ موضوع الجرمة غير الشرعية هو موضوع معقد التحليل نظراً لطابعه الأفقي على المستوى العلمي الذي يستمد جوهره من عدة علوم كالسياسة ، التاريخ ، القانون ، علم الاجتماع وعلم السكان .

1- تعريف الهجرة :

أ- الهجرة في اللغة :

مصدر الهجرة كما ورد في المعاجم اللغوية هو الفعل هجر أي تباعد ولفظ الهجرة ضد الوصف والمهجر هو المكان الذي يتم الخروج إليه . الهجرة يقصد بها الخروج من أرض إلى أخرى ⁽¹⁾ .

و قد ورد في اللغة الإنجليزية لفظ الهجرة المميزة بين ثلاثة ألفاظ وهي :

اللفظ الأول : Immigration : التي تعني الهجرة الوافدة ، فالشخص الذي يدخل إلى إقليم الدولة أو الوافد هو " Immigration "

(1) محمد غزالى : " الهجرة السرية " ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1 ، 2015 ، ص 26 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

اللفظ الثاني : émigration : التي تعني الهجرة النازحة ، فالشخص النازح " émmigrant " هو الذي يترك الدولة للاستقرار في دولة أخرى .

اللفظ الثالث : migration : هو الذي يعني الهجرة الداخلية والهاجر داخليا هو " migrant " .

ما يعني أن اللغة الانجليزية هي الأكثر تفصيلا إذ تفرق بين ثلاث أنواع من الهجرة ، أما اللغة العربية فللهجرة

شامل لكل الأنواع إلا فيما يخص الهجرة الداخلية التي يطلق عليها اصطلاح التزوح ⁽¹⁾ .

ب - الهجرة في الاصطلاح :

يختلف باختلاف مضمونها فهناك العديد من المعايير لتعريف الهجرة ذكر منها :

التعريف الشرعي للهجرة : الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن ، كما في هجرة الحبشة والهجرة من مكة إلى المدينة ، والهجرة إلى دار الإيمان وذلك بعد أن استقر النبي في المدينة المنورة إلى أن تم فتح مكة ⁽²⁾ .

ظاهرة الهجرة في علم الاجتماع تعرف على أنها تبدل الحالة الاجتماعية كتغير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها . لقد أعطى هذا التعريف بعدها اجتماعيا للهجرة ، إذ ركز على ذلك التغيير الاجتماعي الذي يطال الفرد أو الطبقه ، الذي جعل منها مفهوما مركبا في تفسير المиграة .

في علم السكان الهجرة هي الانتقال بشكل فردي أو جماعي من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا واقتصاديا . هذا التعريف تناول الهجرة من منطلق المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية ⁽³⁾ .

في علم النفس تعرف الهجرة على أنها غريزة فطرية في الإنسان ، أي استعداد فطري موروث لا يحتاج إلى تعلم ويدفع الكائن إلى القيام بسلوك خاص في موقف معين مثلها في ذلك مثل غريزة التملق وهنا اقتربت المиграة في هذا التعريف بالقطرة على اعتبار أن العوامل الداخلية السيكولوجية هي التي تدفع بالأفراد إلى المهاجرة .

(1) عبد المالك صابش : "التعاون الأوروبي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، رسالة ماجستير ، جامعة ياجي مختار ، عنابة ، 2007 ، ص 9 .

(2) فاطمة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية" ، رسالة ماجستير ، جامعة الحاج الأحمر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، باتنة ، 2012 ، ص 10 .

(3) عبد القادر رزيق المحادمي : "المigration السرية واللحوء السياسي" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012 ، ص 15 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الهجرة في القانون الدولي هي انتقال الأفراد من دولة إلى أخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها ، وينشأ عن الهجرة مركز قانوني للمهاجر من حيث العلاقة بين الدولة المهاجر منها والمهاجر إليها ، فهي بذلك تضمن حقوقاً جديدة للمهاجر بموجب قانون يحدد هجرته وفترة إقامته في البلد الجديد الذي هاجر إليه واتخذه مقراً وسكنها مستديماً⁽¹⁾ .

الهجرة هي انتقال من مكان إلى آخر من أجل إقامة دائمة أو مؤقتة لتحقيق غرض أو من أجل هدف وهي بعده أنواع ، فيحسب المكان هناك الهجرة الداخلية والخارجية وبحسب الزمان دائمة أو مؤقتة ، أمّا الصنف الآخر فيحسب مشروعيتها هجرة شرعية وغير شرعية .

2- تعريف الهجرة الشرعية :

هي الهجرة المنظمة والقانونية والتي تم وفق متطلبات الأعراف والقواعد الشرعية المتعامل بما دولياً والمتطلبة وفق قانون كل دولة على حدة .

والهجرة الشرعية هي التي تم موافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة . و يحدث بين الدول التي لا تضع قيود أو قوانين تمنع الهجرة ولا يتطلب إليها الحصول على تأشيرات الدخول ، كما يحدث بين الدول التي تسمح قوانينها للمهاجرين بالقدوم وفقاً لأنظمتها وإجراءاتها وحاجاتها من المهاجرين فتمنح بذلك الدول تأشيرات دخول نظامية ملئ ترحب في استقبالهم من المهاجرين .

فالهجرة الشرعية هي التي تم وفق القانون الدولي للهجرة بحيث يتم الدخول والإقامة في بلد معين وفقاً لإجراءات قانونية وبصفة علنية وواضحة⁽²⁾ .

(1) أسامة بوزيد : "الهجرة الأطلسي المتوسطي : دراسة حالة الهجرة غير الشرعية غرب المتوسط (2001-2015)" ، رسالة دكتوراه ، جامعة مولود معنري ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ص 18 ، 19 .

(2) عثمان الحسن محمد نور ، ياسر عوض الكريم المبارك : الهجرة غير المشروعية والجريمة ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط 1، 2014 ، ص 17 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

تعريف المفوضية الدولية لشئون الهجرة : هي الدخول أو احتياز بلد دون موافقة سلطات ذلك البلد ، وبدون أن تتوفر في الشخص العابر الشروط القانونية للمرور عبر الحدود ، لعدم حيازته على الوثائق الازمة للسفر أو الاعتماد على تزويرها واستخدام المأذن غير الشرعية للمرور ، بغية التهرب من الرقابة الجمركية والأمنية ، سواء كان ذلك براً أو بحراً أو جواً⁽²⁾ .

وتعتبر المفوضية الأوروبية المهرة الغير شرعية بأنها ظاهرة متعددة تشمل على أفراد من جنسيات مختلفة يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير مشروعة عن طريق البر أو البحر أو الجو بما في ذلك مناطق العبور في المطارات . يتم ذلك عادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من المهربي والتجار وهناك الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية وبتأشيرية صالحة ولكنهم يبقون أو يغدون غرض الزيارة فيبقون بدون الحصول على موافقة السلطات ، أحيراً هناك من طالبي اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على موافقة طلبهم لكنهم يبقون في البلاد⁽³⁾ .

4- المصطلحات المداخلة للهجرة غير الشرعية :

التهريب البشري: يعني التهريب تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليس مواطناً لها ، أي ليس حاملاً لجنسيتها أو لا يعد من المقيمين الدائمين من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى تقوم به عصابات منتظمة مقابل كسب مادي⁽⁴⁾ ، أما المهرة غير الشرعية فهي فعل المغادرة من إقليم الدولة الأصل إلى دولة الاستقبال دون إتباع الإجراءات القانونية وعادة ما يكون ذلك بمساعدة عصابات تهريب المهاجرين .

الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر : كلاهما جرم يشتمل على نقل أفراد من البشر كسباً للربح أو تحقيق منفعة مادية . وغير عملية الاتجار بالبشر بثلاث مراحل أولاً يتمثل في اصطياد الضحية عن طريق الخطف أو

(1) عزة حد الشيشني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال المهرة غير الشرعية" ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط١ ، 2014 ، ص 140 .

(2) محمد غربى وأخرون : "المهرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط للمخاطر واستراتيجية المواجهة" ، مرجع سابق ، ص 81 .

(3) المراجع نفسه ، ص 298 .

(4) عبد الله السريان : "العلاقة بين المهرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والإتجار بهم" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط١ ، 2014 ، ص 168 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الإكراه أو الإغراء ثم يتم نقلها بالإكراه تحت التهديد وأحياناً تجبر على عيش حياة العبيد أو الانضمام إلى مجموعات منظمة من المسؤولين أو المجرمين .⁽¹⁾

ويكمن الاختلاف بينهما في حالة التهريب يكون للمهاجرين حرية الإرادة بعد عبورهم الحدود ، أمّا في حالة الاتجار بالبشر فلأنّهم يصبحون في وضعية سخرة . فالمصدر الرئيسي في حالة الاتجار بالبشر يتأتى من عوائد استغلال الضحايا في السخرة أو نقل الأعضاء ، أمّا في حالة تهريب المهاجرين فإنّ أجرة التهريب التي يدفعها المهاجر غير الشرعي هي مصدر الربح الرئيسي وبذلك لا توجد أي علاقة مستمرة بين مرتكبي جرم التهريب والمهاجر غير الشرعي بعد وصوله إلى دولة المقصود ، على النقيض من ذلك تبقى العلاقة مستمرة حتى بعد عبور الحدود في حالة الاتجار بالبشر⁽²⁾ .

اللجوء : يعرف النحوء بأنه كل شخص يوجد وبسبب حوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو جنسه أو دينه أو انتقامه إلى فئة معينة ، ولا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أو كل شخص لا يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته السابقة ولا يستطيع العودة إليه فالفارق بين اللجوء والهجرة غير الشرعية في الوضع القانوني للأجئ على العكس من المهاجر غير القانوني . كذلك الدافع من الهجرة هو سببه الخوف أمّا في الهجرة غير الشرعية فهو اقتصادي⁽³⁾ .

ثانياً : محددات الهجرة غير الشرعية :

للهجرة عدة محددات تساعده على فهم طبيعتها من خلال تحديد خصائصها وأشكالها .

1- خصائص الهجرة غير الشرعية : هناك مجموعة من الخصائص تميز الهجرة غير الشرعية عن غيرها من الظواهر الإنسانية تبرز باللحاج أثناء الدراسة وهي :

ظاهرة ذات طبيعة معقدة : فغالباً ما يتم توظيفها بشكل متبس ومهم وهذا بسب تباين الأطروحات المعرفية وزوايا النظر في تحديد طبيعتها وأسبابها والاختلافات الكبيرة في سياسة الدول في الوقاية من الظاهرة ومعالجة

(1) فاطمة بركان : "الآليات الصدفي للهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص20 .

(2) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد عيسى بسكرة ، 2011 ، ص15 .

(3) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ، مرجع سابق ، ص15 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

نتائجها⁽¹⁾، وهناك جدلاً لغوياً ومن ثم مفاهيمًا لما يمكن أن يعنيه مصطلح المهاجر ومن ثم المهاجر غير الشرعي وهو الأمر الذي أدى بالعديد من الباحثين إلى الاعتراف في عدم التوفيق في بلورة الأبعاد النظرية ومنها استنتاج "تابينو" بقوله لم يحدث وأن وجدت نظريات للهجرة وقول "هيسيل" أنه لا يوجد تعريف نظري واحد يخص الهجرة الدولية الشرعية منها وغير الشرعية وقول "وود" أخيراً لازلتا بعيدين عن إيجاد إطار مفاهيمي المناسب لدراسة حراك السكان⁽²⁾.

صعوبة الإحصائيات : باعتبار الظاهرة مدروسة توصف بالسرية ، فهذا يعني أنَّ قياسها بدقة يصبح من الأمور صعبة المنال وهذا ما يجعل الدارسين يلحظون كمراجعة لقياس حجمها بعض الإحصائيات المقدمة من قبل سلطات دول الأطراف المعنية بالظاهرة أو بعض شبكات حقوق الإنسان والتي قلماً تتطابق ، لاختلاف الأرقام التي تقدمها دول الانطلاق عن تلك التي تقدمها دول الوصول لاختلاف التكيف القانوني للمهاجرين من دولة إلى أخرى فنجد الشخص الذي يكفي على أنه غير شرعي في دولة ما تعتبره أخرى في وضعية شرعية رغم وحدة الظروف سواء المتعلقة بالدخول أو الإقامة أو العمل⁽³⁾ .

فالحصول على معطيات إحصائية يبقى صعباً ليس لزيادة أعداد المهاجرين باستمرار أو لعمليات التسوية التي تقوم بها الدول من حين لآخر ولكن لارتباط الظاهرة بأبعاد سياسية وحزبية .

تنظيم عبر شبكات خاصة : في بداياتها كانت الهجرة غير الشرعية تم بطريقة فردية أين يسافر الأفراد بمفردهم دون مساعدة أو تحضير أو تحطيم ، وبعد تطور في شكلها المنظم عن طريق شبكات تختص في هذا المجال تدير دخول غير مشروع لشخص أو مجموعة من الأشخاص إلى دولة مقابل الحصول على منفعة مادية أين يتم تهريب البشر بشكل فردي أو جماعي في زيادة وتفاقم الهجرة غير الشرعية أدى إلى ظهور هذه الشبكات التي تعمل على تهريب الأشخاص عبر الحدود مستغلين معرفتهم الدقيقة من المسالك والمنفذ حيث يلتحم المهاجرين غير الشرعيين إلى منظمات أو عصابات دولية تنظم أشخاص ذوي الخبرة والتجربة فهم أكثر دراية بهذه الأمور فاي مغامرة فردية قد تقل فيها فرص النجاح الأمر الذي يجعل المهاجر غير الشرعي يلجأ إلى هؤلاء الوسطاء ولأن الرحلة أو المخازنة

(1) عبد الملاك صابش : "التعاون الأوروبي في محاربة المиграة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص 24 .

(2) لامية فريحة : "المigration غير شرعية دراسة في الحركات السبيبة لظاهرة" ، مجلة الاجتهد القضائي ، جامعة محمد الخامس ، بيكرية ، العدد الثامن ، ص 69 .

(3) عبد الملاك صابش : "التعاون الأوروبي في محاربة المиграة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص 25 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

تطلب أيام أو أسابيع والمكوث لفترة إلى أن تخين فرصة العبور وهذه الأماكن توفرها هذه الشبكات أين تجتمع هؤلاء المهاجرين⁽¹⁾.

2- **أشكال الهجرة :** رغم الاختلاف الذي يشوب ضبط مصطلح الهجرة والمهاجر ومن ثم الاختلاف حول تحديد من هو المهاجر غير الشرعي إلى أنه تحقق قدر كبير من الاتفاق بين المهتمين بدراسة الهجرة حول التحديد الفنوي للمهاجرين غير الشرعيين الذين قدمتهم تابيتو حيث قدم هذا الأخير أربع حالات أساسية تتضمن⁽²⁾:

* **المهاجرون غير الشرعيون الذين يدخلون البلد بشكل غير قانوني :** حالات الدخول الغير قانوني متعددة فهناك الدخول عن طريق تزوير الوثائق ، جوازات السفر وبطاقات الموية والوثائق الثبوتية ويتم هذا الأمر من المعابر الحدودية سواء البرية أو البحرية أو الجوية وهناك الدخول غير القانوني الذي يتم عبر كل الحدود البرية والبحرية إذ يعرف التسلل على أنه الدخول المستتر إلى حدود الدولة كما هو عليه الحال في الهجرة غير الشرعية والتي تدل على الدخول إلى أراضي الدولة خفية وعلى بعد من عيون المراقبة والضبط في المراكز الحدودية والاستفادة من مواطن الخلل في عملية المراقبة والضبط في نقاط التماس بين الدول⁽³⁾.

كذلك هناك الدخول غير القانوني باستعمال القوارب وتشتهر هذه الطريقة في أغلب الدول التي تطل على البحر يدفع من خلالها المهاجرون تكاليف الرحلة بأموال باهظة مع العلم بأن هذه الطريقة ليست مضمونة وقد يهلكون في المياه أو قد يقعون في أيادي حفري السواحل التي تعينهم إلى بلدانهم الأصلية .

* **المهاجرون الذين يتبعون قواعد الزيارة أو الإقامة :** يدخل هؤلاء المهاجرون إلى دولة المقصد بطريقة قانونية بعدة أساليب ولكن لا يجدون بطاقات إقامتهم ويصبحون مهاجرين غير شرعيين كالدخول إلى الدولة المقصد بمحنة متابعة الدراسة ولكن عندما تنتهي المدة المقررة لا يقدم هؤلاء على تحديد رخص الإقامة ويقونون في الدولة

(1) آسيا بن بوعزير : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، دكتوراه ، جامعة باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2018 ، ص 101 .

(2) لامية فريحة : "الهجرة غير شرعية دراسة في الحركيات السمية المنتجة للظاهرة" ، مرجع سابق ، ص 69 .

(3) اللواء محمد فتحي عيد : "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ٢٠١٤ ، ص ٥٠ .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

بصفة غير مشروعة ، أو الدخول إلى الدولة مقصد بطريقة شرعية بحجة زيارة الأقارب لمدة محددة زمنيا في الوثائق القانونية وعند انتهاء هذه المدة لا يغادرون هذا البلد ويقونون فيه⁽¹⁾ .

* **المهاجرين الذين ينتهكون نظام اللجوء :** إنَّ تعبير اللاجئ ينطبق على كل شخص أرغم على مغادرة موطنه الأصلي بحثاً عن ملاذ وعنه خوف له ما يبرره من التعرض لاضطهاد بسبب العنصر أو الدين القومي أو الاتنماء إلى فئة اجتماعية معينة . أو بسبب الرأي السياسي ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية بلده أو العودة إليه خشية التعرض لاضطهاد⁽²⁾ .

ونظراً لترابع فرص الهجرة القانونية فإن هذا الأمر يفتح فرصاً للهجرة الغير شرعية عن طريق استغلال اللجوء كنظام تختفي فيه الهجرة السرية فقد يكون اللاجيء سياسي وعندما يرفض طلبه يصبح مهاجر سري ومقيم غير قانوني أو كان يخترق اللاجيء نظام اللجوء ولا يخترم قوانين الهجرة في البلد الملاجأ ويصبح بذلك مهاجراً سرياً وغير شرعبي .

* **العمال المهاجرين غير الشرعيين :** يعبر عنها بمحارسة الشخص لمهام وأعمال ضمن الدولة المستضيفة غير مسموحة له فيها بموجب تأشيرات الدخول الممنوحة له من قبل ، كان يكون قدومه لغايات السياحة أو الزيارة ولكن يمارس أعمالاً ممتوجة ، أي هي فئة تشغله بطريقة غير قانونية خلال الإقامة القانونية المسموح بها⁽³⁾ .

كما أنَّ فرص العمل غير الشرعية تشكل إحدى الطرق التي تجذب المهاجرين غير الشرعيين إذ تخفر هذه الفرص ظاهرة الهجرة غير الشرعية بحيث ترفع من أعدادها ما دامت هذه الفرص متوفرة في الضفة الأخرى التي يقصدها المهاجرون غير الشرعيون فهي تسهم في إخفاتهم عن سلطات ذلك البلد طوال المدة التي يقضونها⁽⁴⁾ .

(1) أحد عبد العزيز الأنصار : "الهجرة غير المشروعة الإنتشار والأشكال والأسباب المتعددة" ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2010 ، ص 11 .

(2) فاطمة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق، ص 21 .

(3) أحد عبد العزيز الأنصار : "الهجرة غير المشروعة الإنتشار والأشكال والأسباب المتعددة" ، مرجع سابق ، ص 12 .

(4) المرجع نفسه ، ص 12 .

الفصل الأول

3- مناطق الهجرة :

* دول المصدر : تعني دول الانطلاق أو الدول المصدرة للمهاجرين تلك التي يتم الانطلاق منها نحو المهاجر أو الدولة التي هي الموطن الأصلي للمهاجر والهجرة الغير شرعية نحو أوروبا منتشرة في كامل القارة الإفريقية ولكنها ترتفع كلما اتجهنا شمالاً مما يجعل حصة دول شمال إفريقيا منها كبيرة مع وجود بعض الفروق وهي معاذلة تتطبق على هجرة العمال ، الدول المصدرة للمهاجرين هي دول تعرف واقعاً سياسياً⁽¹⁾ ، اقتصادياً واجتماعياً يدفع مواطنيها إلى الهجرة غير الشرعية ومعظمها تواجه ما درج دارسو التنمية السياسية على تسميته بـ "أزمات التنمية السياسية" وهي أزمات الهوية وهي صعوبة الانصهار في المجتمع وتجاوز الاتيام التقليدية ، أزمة الشرعية وتعلق بعدم تقبل المواطنين للنظام السياسي باعتباره غير شرعي ولا يمتلك السند لاتخاذ القرارات ، أزمة المشاركة والناتجة عن عدم تمكّن المواطنين من الإسهام في المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية ، وأزمة التغلغل والناتجة عن عدم القدرة على التغلغل على إقليم الدولة والسيطرة عليها ، وأزمة التوزيع تتعلق بمهمة النظام السياسي في توزيع المنافع المادية وغير المادية⁽²⁾.

* دول العبور : وهي الحطة التي تكون في بعض الأحيان ضرورية للوصول للدول المستقبلة ومنطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور رئيسية للمهاجرين القادمين من إفريقيا . فالدولة العبور هي دولة وسيطة بين إقليم الانطلاق وإقليم الوصول التي يتخذها المهاجرون ممراً لها بسبب سهولة المنفذ ونشاط شبكات التهريب . تكتسب هذه المناطق عدة صفات في نفس الوقت إذ تغترب مناطق مرور وانطلاق لها نفس الأوضاع والأسباب الدافعة للهجرة . كما قد تكون نفس الدول دول استقرار لمهاجرين إذ استعرست المهرة عليهم مرة ثانية خاصة إذا وجدوا المناخ الملائم للاستقرار بها وتعد اليونان إحدى أهم هذه دول في الجهة الشرقية لأوروبا فقد وصلها خلال العقد الأخير حوالي مليون مهاجر نسبة كبيرة منهم غادروها خلال وقت قصير نحو بلدان أوروبية أخرى⁽³⁾ .

* دول الوصول أو الاستقرار : أو كما يسميتها البعض مناطق المهرة الواقفة هي الدول التي تكون الحطة الأخيرة للمهاجرين غير الشرعيين وإن مجموعة الأسباب التاريخية والسياسية والاقتصادية يجعل دول أوروبا هي الوجهة

(1) عبد الملك صايشه : "التعاون الأوروبي-مغربي في محاربة المهرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، 34 .

(2) لامية فريجية : "المهرة غير شرعية دراسة في الحركيات السياسية للظاهرة" ، مرجع سابق ، ص 71 .

(3) عبد الملك صايشه : "التعاون الأوروبي-مغربي في محاربة المهرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، 24 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الأساسية لهم⁽¹⁾ ، لكن عملياً فالولايات المتحدة الأمريكية هي التي تأخذ الصدارة في استقبال المهاجرين غير الشرعيين ثم تليها أوروبا . معلوم أن المطلقة المتوصولة لها تقليد عريق في مجال الهجرة ولكن بفعل تغير الأوضاع الداخلية للبلدان تغيرت معها خارطة تنقلات الأشخاص ، بعدما كانت الدول الأوروبية عديدة مصدرة للمهاجرين أو دول عبور لهم اكتسبت اليوم صفة دول مستقبلة مثل إسبانيا وإيطاليا والبرتغال وتكتب الدول صفة الوصول أو الاستقرار بفعل الوضعية الاقتصادية والأمنية التي تستهوي المهاجرين وبالنسبة للمغاربة فإن مقصدهم عامة هي الدول الأوروبية أما المهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء فيحاولون الوصول إلى أوروبا مع إمكانية استقرار في الدول المغاربية⁽²⁾ .

4- أنواع الهجرة : وهناك نوعين أساسين للهجرة :

* **الهجرة غير الشرعية المباشرة** : يقصد بها تلك الهجرة التي تتم بطريقة مباشرة بين دولتين فقط وهما الدولة المنشأ أو الأصل والدولة المقصود أي دون أن يمر المهاجرون الغير شرعيون بالدولة العبور فيمكن أن نذكر بمجموعة من الحالات التي يستعملها هؤلاء المهاجرين إلى دولة المقصود .

- قد يستعمل المهاجرون غير الشرعيون الحدود البرية ويدخلون البلد المقصود بطريقة غير قانونية سواء عن طريق استعمال الوثائق المزورة والدخول من المعاير القانونية على الحدود أو عن طريق التسلل عبر كامل الحدود مستعملين بذلك كافة الوسائل المتاحة لذلك .

- قد يستعين المهاجرون الغير شرعيون بجماعات تحرّب المهاجرين سواء عن طريق البحر أو البر أو الجو .

* **الهجرة غير الشرعية غير المباشرة** : يقصد بما بمجموعة المهاجرين السريين التي تتعلق من البلد المنشأ وتعبر بطريقة غير قانونية دولة العبور من أجل البقاء فيها مدة معينة بمدفوع الوصول إلى دولة المقصود بطريقة غير قانونية مستعملين في ذلك مختلف الطرق البرية والبحرية التي قد تغير دولة أو مجموعة من الدول ، إذن هي عبارة عن عملية اختراق غير قانونية لحدود دولة أو العديد من دول العبور أي دخول غير قانوني بمدفوع دخول آخر غير شرعي للدولة المقصود⁽³⁾ .

(1) محمد غري وأخرون : "الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط للمخاطر واستراتيجية المواجهة" ، مرجع سابق ، ص 21 .

(2) عبد المالك صابش : "التعاون الأوروبي-المغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص 26 .

(3) المرجع نفسه ، ص 26 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

تمييز الهجرة غير المباشرة أو العابرة بما يلي :

- هي عبارة عن دخول أو اختراع غير شرعي خارج حدود بلد العبور انطلاقا من البلد المنشأ ، بمدف التخطيط و البحث عن سبل الدخول الغير قانوني أو إقامة غير شرعية في البلد المقصود أي يعني أن تم هذه الهجرة السرية بين أكثر من ثلاثة بلدان .
- تم بشكل فردي أو جماعي إما إراديا أو قصرا ضمن شبكات تحرير المهاجرين والاتجار بالبشر والتي توفر أكبر مدة ممكنة من الإقامة الغير قانونية في الدولة العبور أو الدولة المقصود .

المبحث الثاني : نظريات المفسرة للهجرة غير الشرعية

بعد أن أصبحت الهجرة غير الشرعية مصدر قلق للدول بات من الضروري معالجة هذه المشكلة والتصدي لها بالدراسة من قبل الباحثين والمنظرين في هذا المجال وذلك بغية البحث عن أهم مسبباتها الفعلية للظاهرة ويمكن تقسيم هذه النظريات إلى نظريات أمنية ، اقتصادية واجتماعية

أولاً : النظريات الأمنية

مع اتساع مفهوم الأمن تحولت الهجرة غير الشرعية إلى أكبر القضايا القانونية التي تثير مخاوف أوروبا . هذا الوضع أدى إلى تكريس أمننة الظاهرة والتي تزامن مع ظهور وانتعاش الدراسات النقدية في إطار ما يسمى مقاربات النقدية الأمنية في أوروبا والتي أطلق عليها أولي ريفر المدارس الفكرية "كوبنهافن باريس" .

1- مدرسة كوبنهافن: تعد كوبنهافن من أولى المدارس التي حاولت أن تناقش الأمن والهجرة بشكل مبكر مع باري بوزان ، أولي ريفر في كتاب " الهوية ، الهجرة الأحداث الأمنية في أوروبا مناطق وقوى " وهي دراسة لقضايا الهجرة وفق النظرة سوسيopolitique وضمن أحداث الدراسات الأمنية⁽¹⁾ .

يرى الباحث " إدوارد مورتمير " في دراسته للرؤى الأمنية الأوروبية أنَّ النظرة الغالية في غرب وجنوب القارة الأوروبية هو أنَّ التهديد يأتي أساساً من الجنوب المتوسط ويوضح التهديدات القادمة من الجنوب لها جذورها

(1) إدريس عطية : " النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية إتجاه مسألة الهجرة واللاجئون " ، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية ، المركز الديمقراطي العربي ، ألمانيا ، برلين ، الجلد 1 ، العدد 1 ، 2008 ، ص 42 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لذلك لا تكفي القوة العسكرية وحدها لضمان الأمن الأوروبي ومن ثم يجب وضع سياسة شاملة تتضمن كل هذه الجوانب وهذا يعكس التحول الذي طرأ على مفهوم الأمن بعد الحرب الباردة⁽¹⁾.

فزيادة وتيرة المиграة إلى أوروبا وتصاعد حدة المشاكل الاجتماعية كل ذلك أدى بمنظري مدرسة كوبنهاغن إلى وضع المجتمع كموضوع مرجع للأمن مقابل الدولة حسب نظرية **الأمن الاجتماعي** فالدولة لم تعد الطرف المهدد " الفتح فقط ولكن أيضا في بعض الأحيان مصدر التهديد فالأمن الاجتماعي من أبعاد الأمن البشري والموضوع المركزي للدراسات الأمنية المعاصرة خاصة بعد نهاية الحرب الباردة فالهجرة غير الشرعية هي إحدى مصادر التهديد نظراً لتطور النقل والرغبة المتزايدة للأفراد فالظروف الدولية غير الشرعية هي مصدر قلق للمجتمعات بسبب مسائل الهوية المطروحة بشدة في المجتمعات الغربية والتي تعتبر أحد المظاهر الأكثر خطورة على الأمن من منطلق ارتباطه بالحركات البشرية غير المتوسطة .

بايأساط هذا المفهوم على الظاهرة المدروسة فإن المؤشر الديمغرافي يعتبر من أهم الانشغالات الكبرى للأمن بمفهومه الحديث الموسع نتيجة لانعكاساته السلبية في تغذية التدفقات المهاجرة من الجنوب نحو الشمال المتوسطي خاصة في الجهة الغربية منه حيث عرفت ثخانا سريا . وتعتبر دول المغرب العربي ثمينة جداً واضحاً للحركة الديمغرافية النشطة فالخوف الأوروبي ينبع من التوازن الديمغرافي وعدم القدرة على الحفاظ عليه في تلك الدول ، بسبب العدد الإجمالي للسكان في كلتا الضفتين وما يعكسه هذا التباين من تزايد والتضخم قوة العمل أي نسبة البطالة في الجنوب ، وارتفاع الضغط المهاجري في الشمال فتصبح عوامل التهديد والصراع ذات الطبيعة غير الوطنية تؤثر على أمن المجتمعات الأوروبية المتميزة على ضعف القدرة التحديدية وتشييعه البنية السكانية⁽²⁾ .

كما تفرز ظاهرة المهاجرة شريحة اجتماعية تسعى للحفاظ على هويتها ، حقوقها ومصالحها المختلفة وهي مطالب تصعد من حدة التوتر والصراع داخل المجتمع الأوروبي .

ظاهرة المهاجرة غير الشرعية ينظر إليها بأنها أم التهديدات الأخرى وهي واحدة من ميزات ما بعد الحرب الباردة الصادرة من الجنوب وتحدد بصورة خاصة الدول الأوروبية التي تخوف من الغزو المتزايد عبر ما أسمته قوارب

(1) فايرة حمو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، مرجع سابق، ص 41 .

(2) المرجع نفسه ، ص 50.

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الشمال من الجنوب والناقلة لكل المهاجرين غير الشرعيين من مهربى المخدرات وهذا حسب بيان التنمية في الشمال .

وإضافة إلى مفهوم الأمن الاجتماعي ، تعتبر نظرية الأمانة من بين أكثر الإسهامات الفكرية لمدرسة كوبنهاغن في الدراسات الأمنية والمقصود بالأمانة هو القدرة على إضعاف الطابع الأمني على قضية لم تكن تعتبر أمنية قبل التكلم عليها من طرف النخب وأصحاب السلطة .

وهذا ما يلاحظ في قضية أمننة الهجرة في أوروبا بفضل الخطاب استطاعت النخب الأوروبية رفع قضية الهجرة من السياسة العادلة إلى اعتبارها مهدد لأمن أوروبا وهيئتها فالربط بين الهجرة والأمن وكيف تصبح هذه الأخيرة عبر خطاب سياسي واجتماعي مسألة أمنية وقضية هامة يحللها " ديدي بيفو " لما يقول قوة صيغة الكلام هي تغيير المدلول الاجتماعي وتحوّلها بقوة المفردات إلى مسألة أمن تحل بوسائل خاصة مما يؤدي إلى ردود أفعال ممكن أن تكون عنيفة داخل المجتمع قد تؤدي إلى قيام معضلات أمنية واجتماعية وعليه فأنمنة قضية الهجرة ترك المهاجرين في رحمة السياسة الاضطرارية التي تحكمها أحكام الطوارئ وأحكام استثنائية ⁽¹⁾ .

2- مدرسة باريس : مع بداية السبعينيات من القرن الماضي شكل البناء السياسي محل اهتمام باحتى تحليل الممارسات الشرطية وقد كان الأمن الداخلي وأمننة الهجرة في أوروبا أبرز الموضوعات تداولًا في الدراسات البحثية لعديد الباحثين الذي كان يعمل معظمهم في باريس مع " سارجيو كاريوا " والمستندة على منظورات علم الاجتماع السياسي والنظرية السياسية ⁽²⁾ .

تركز مدرسة باريس على الدور الذي تلعبه الوكالات الأمنية أو ما يطلق عليه محترفي الأمن فالأمن في مدرسة باريس ينط من أنماط الحكومة تختلف في الممارسات الشرطية عبر تقنية المراقبة ، وذلك انطلاقا من شبكات تحسيد الروابط بين مختلف المؤسسات الأمنية الوظيفية والتي تتجاوز الحدود الوطنية لذلك ترتكز المدرسة على أهمية التنسيق بين مختلف مهنيو الأمن من خلال الأعمال التعاونية للشرطية عبر الحدود ، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤوسن إلى مفهوم تقوٍ - استراتيجي قائم على تقنيات المراقبة ، فأصبحت الوكالات الأمنية (الدرك الوطني ، الجمارك ، حراس الحدود ووكالات الهجرة) قلب ومركز الاهتمامات الأمنية المتعلقة بمحاربة الهجرة وغيرها من الظواهر الأمنية

(1) فايرة حمو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010 " ، مرجع سابق، ص 53 .

(2) المرجع نفسه ، ص 55 .

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

ذلك لمرودية الإنتاجية لهذه الوكالات والتي أصبحت أكثر موافقة في مواجهة مختلف التهديدات⁽¹⁾ ، حيث عملت هذه الوكالات على قيود أمنية صارمة على المهاجرين وعند إسقاط هذه الدراسة نجد أن الدول الأوروبية قامت بإنشاء وحدتين للتدخل السريع في المتوسط وهما " الأوروفور " و " الأورومافور " تقوم بالمراقبة الشاملة بتقنيات متقدمة و ذا ما ساعد نوعاً ما على التحكم في التدفقات الآتية نحو الشمال.

كذلك وحسب وثيقة " الإستراتيجية الأوروبية للأمن " التي اقترحها الممثل الأوروبي للسياسة الخارجية وبناتها المجلس الأوروبي في اجتماعه في ديسمبر 2003 فإن التهديدات الجديدة من بينها الإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة السرية لا يمكن معالجتها بالوسائل العسكرية مما يحتم اللجوء إلى جملة من الوسائل المختلطة كالعمل المخبري واستخدام وسائل الشرطة والوسائل القانونية والعسكرية إذا لزم الأمر .

وأتفق المسؤولين بين ضيق المتوسط على الاعتماد على متخصصين مراقبة التدفقات الهجرية من الجنوب إلى الشمال سواء في الدول المصدرة أو المستقبلة وهذا وفق تقنيات متقدمة متزامنة مع تطور وسائل الاتصال والمعلومات وكذا التطور التكنولوجي نتيجة العولمة .

كما قامت أوروبا باجتماعات متعددة مع الحلف الأطلسي فأصبح بإمكانها موجب اجتماع برلين استخدام إمكانيات الحلف هذا الأخير الذي يعتبر حوض المتوسط منطقة جيوسياسية حيوية لها دينامكيتها الخاصة فالهجرة الغير شرعية ومختلف التهديدات الصادرة عن حوض المتوسط تعتبر هواجس أمنية لأوروبا وللحلف .

ثانياً : النظريات الاقتصادية :

أكددت مختلف النظريات الاقتصادية على الفوارق الاقتصادية في توزيع الدخل بين الأفراد الاقتصاديين كعامل رئيسي مسبب للهجرة الخارجية وقد أدمنت مقاربة المиграة كعامل ميسر لحياة اقتصادية أفضل مقارنة عليه في البلدان الأصل .

1- النظرية النيوكلاسيكية : في التحليل النيوكلاسيكي الحد المبني على المفاضلة بين المزايا والتكاليف وتعظيم المنفعة بأقل الأثمان . تعد المиграة استثماراً قادرًا على إحداث فائض إيجابي يتأتى من الفارق بين الدخل المتحصل

(1) إدريس عطية : " النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية إتجاه مسألة المиграة واللجوء " ، مرجع سابق ، ص 48 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

عليه في البلد الأصل والدخل المتوقع الحصول عليه في البلد المضيف مع احتساب وطرح نفقات النقل والتنقل⁽¹⁾ ، وقد تطورت هذه المقاربة التحليلية الليبيرالية على امتداد الفترات الزمنية لتدمج مع الفاصل من مؤشر البطالة في مناطق الاستقبال الشيء الذي أدى إلى ظهور مقاربة المردود المتوقع من ظاهرة الهجرة ، وذلك مع تنامي تواصل المиграة الداخلية في البلدان النامية من الريف صوب المدن والتي زادت من حدة البطالة الحضارية حجماً ومعدلات كمية وكيفية هامة⁽²⁾ .

كما توصلت بعض الدراسات التطبيقية حول الهجرة إلى نتائج مطابقة نسبياً لتحليل النظرية القائلة بأنَّ تباين مستويات الدخل عند الأفراد الاقتصاديين يلعب دوراً هاماً وفعلاً في اتخاذ القرارات الخاصة بالهجرة الخارجية وقد أكدت تحاليل الاقتصاد الأمريكي لوكاس 1985 أننا ما زلنا ذلك الإنسان الهامشي الذي يستغل حاسبته قصد ضبط مردود الاستثمار في الانتقال إلى أماكن أخرى يحسن فيها وضعه المادي الخاص فالهجرة سببها الغوارق الجغرافية للدخل كعامل ميسّر للحياة الاقتصادية فالفارق بين قيمة العملات في الجزائر وأوروبا يجعل الشباب يحاول الهجرة بكل الطرق الممكنة من أجل الاستفادة من فارق سعر الصرف بين الدينار واليورو .

2- النظريّة الماركسية : يعتبر المنظرين الماركسيين أنَّ العمل الاقتصادي هو المصلحة الرئيسية في قضية الهجرة وسياسة الهجرة بصفة عامة وهذا لزيادة وتعظيم للأرباح و المكاسب من خلال يد عاملة بأقل الأثمان ، فالمنظور الماركسي يركز على العديد من العناصر أهمها :

- اليدين العاملة جزء من بنية الرأس مالية واليد العاملة المهاجرة هي لخدمة الطبقة الرأسمالية الحاكمة ومن هنا فالرأسماليون يعملون على تشجيع الهجرة باستمرار بين البلدان بمدفوع الحفاظ على تدفق اليدين العاملة المهاجرة الرخيصة.

- أيضاً حسب المنظور الماركسي تعمل الهجرة على خلق الانقسامات داخل الطبقة العاملة في الدول الرأسمالية وهذا ما يجعل الطبقة المالكة تستفيد من هذه الانقسامات كما نجد أنَّ الرأسمالية العالمية تشجع على الهجرة ذلك لأنَّ اليدين العاملة المهاجرة تعطي الحلول للأزمات التي تحل بالنظام الرأسمالي من خلال :

* إمكانية التحكم في اليدين العاملة المهاجرة بسهولة والعمل على إقصائها في مراحل الركود الاقتصادي .

(1) مصطفى عبد العزيز مرسي : "قضايا المهاجرين العرب" ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ، 2010 ، ص 15 .

(2) فايزة بركان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 11 .

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

* اليد العاملة المهاجرة تستهلك أقل مقارنة باليد العاملة المحلية فهي تقلل من إمكانية حدوث التضخم خاصة في مرحلة التوسيع الرأسمالي يختفي بانتهاء العمل المكلف له .

- تعتمد هذه النظرية في تفسير ظاهرة الهجرة من كونها شكل من أشكال الاستغلال الذي تمارسه الدول المصنعة عن طريق تشجيع هجرة اليد العاملة إليها بهدف الحفاظ على معدلات الإنتاج .

3- مدرسة التبعية : النظام العالمي مكون من دول مركبة مصنعة ومتطرفة ودول محضة متخلفة تربطها علاقة غير متكافئة تؤدي إلى تبعية الخليط للمركز هذه النظرية تعتبر أن الهجرة هي شكل من أشكال الاستغلال دول المركز لدول الخليط تكون نتيجة تعميق عدم المساواة في الأجر ومستويات المعيشة الموجودة بين الأفراد في دول الخليط و المركز⁽¹⁾ .

ويعتبر " سمير أمين " في هذا الصدد أن الهجرة عامل أساسى لتحويل فائض القيمة من دول الخليط إلى دول المركز خاصة هجرة الكفاءات⁽²⁾ .

وقد استطاع " أ . بورتس " عام 1981 و " س . ساسن " عام 1988 من تطبيق نظرية التبعية لتفسير الهجرة وتبنا للتطور النظام الرأسمالي حيث يرى هؤلاء أن كثافة حركات الهجرة تعود إلى توسيع النظام الرأسمالي واحتراق اقتصادياتها التي تصبح تابعة أكثر فأكثر . هذا الاختراق بدأ مع المرحلة الاستعمارية ثم تعمق بسبب تبعية هذه الدول وكذا بسبب الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي ، ولزيادة الأرباح تتجه دول المركز إلى البحث عن المواد الأولية واستغلال يدها العاملة فينتقل المهاجرون إلى الدول الصناعية التي تحتاج قطاعاتها يد عاملة تقبل العمل بأجور منخفضة وفي ظروف عمل صعبة . فالهجرة هي مرادفة لفهم المركز على الخليط من خلال تحديد إنتاجية الخليط كما وكيفا بما يخدم مصالح دول المركز⁽³⁾ .

ثالثا : النظريات الاجتماعية : ينظر التحليل الاجتماعي إلى الهجرة غير الشرعية على أنها إفراز اجتماعي ناجم عن مظاهر السلوك والتفاعلات و العمليات الاجتماعية المتعددة التي تحدث داخل المجتمع ويكتسي هذا المفهوم جانبيين اثنين الأول يربط التغيرات بمعدل نسبة الهجرة في البناء الاجتماعي بما في ذلك التحولات

(1) فايرة حتو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، مرجع سابق ، ص 64 .

(2) المرجع نفسه ، ص 62.

(3) المرجع نفسه ، ص 63 .

والنظم الاجتماعية أما الجانب الثاني يربط بين المиграة السرية والتفاعل الذي يحدث بين الأفراد داخل البناء الاجتماعي ومن أهم النظريات الاجتماعية نجد :

1- نظرية دوركايم: يقدم "دوركايم" تحليلًا أين ربط المиграة السرية بعملية الانتحار مصنفها بذلك وفق ما يلي :

* **المigration السرية وكونها انتحار أناني:** يحدث هذا السلوك بسبب النزعة الفردية المتطرفة وانفصال الفرد عن الثقافة التي يعيش فيها وينشأ هذا النوع من السلوك نتيجة ضعف درجة التضامن الاجتماعي داخل المجتمع ، حيث لا يجد المهاجر السري من يسانده عندما تحل به أي مشكلة وتصبح المиграة السرية من الإستراتيجيات الحيوية التي يجدها لنفسه .

* **المigration السرية وكونها انتحار إثاري :** تحدث هذه الحالة عندما يكون الفرد مرتبطا ارتباطا بجماعات أو أشخاص متبعين بفكرة المиграة السرية .

* **المigration السرية وكونها انتحار انومي :** تتحدث المиграة السرية في هذه الحالة عندما تحل النظم الاجتماعية والثقافية والأخلاقية في المجتمع وتضطرب الحياة الاقتصادية والسياسة في المجتمع وتحدث هوة ثقافية تفصل بين الأهداف والوسائل ، بين الطموح الشخصي وبين ما هو متوفّر فعلاً⁽¹⁾ .

2- النظرية البنوية : تفسر النظرية البنوية المиграة انطلاقاً من مفهوم العنف البنوي والذي يشير حسب "يهان غالتون" إلى العنف غير المادي الذي تحدثه أبنية أو مجتمع معين يمنع الأفراد من تحقيق ذواتهم ويعرف هذا النوع من المجتمعات توزيع غير عادل للثروات وذلك بسبب المؤسسة البنوية أو المركزية الإثنية العنصرية أو الطبقية القومية وعلى المستوى الدولي العنف الدولي مرادف لهيمنة المركز على المحيط من خلال تصدير المعاير والقيم من المركز إلى المحيط فالتقدم الصحيح يمكن في تعزيز الارتباط مع أوروبا من خلال الرابطة الحقيقة التي ثبتت وتترسخ ولا تتزعزع وهي رابطة الحضارة والثقافة ، فالدول الأوروبية تنطوي على قيم واتجاهات تحكم سلوك الأفراد والجماعات ، وليس هناك أدنى شك في مدى النجاح الذي حققه تلك الدول في مد الجسور بينها وبين دول المغرب العربي التابعة لها ، والقابلة لنقل الكثير من العناصر الثقافية بدءاً بطرق إعداد الطعام وللبس وانتهاءً بمفهوم العلم

(1) محمد غزالى : "المigration السرية" ، مرجع سابق ، ص 45 .

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

ومنهجه وتطبيقاته ، وأكبر مثال على ذلك ما نعاشه اليوم من خلال النظام التربوي والإعلامي الذي استطاعت الدول الغربية من خلاله دمج العالم الثالث بما في ذلك دول المغرب العربي .

غير أن الثقافات الأوروبية المحبوبة والمتنوعة التي تعيشها الشعوب المغاربية وخاصة الشباب منهم تجعلهم يشعرون بالاغتراب وسط مجتمعاتهم ، حيث يجدون أنفسهم عازفين عن الاندماج والتأنق مع هذه التطورات التكنولوجية والثقافات المختلفة ، مما يولد لديهم تدمر وعتاب على دولهم وهذا ما يؤدي إلى التفكير في سبل أخرى وهي ثلات⁽¹⁾ :

- إما التعايش مع هذه التغيرات دون مقاومة .

- إما الهروب خانياً من مجتمعاتهم ودولهم إلى دول أخرى .

- وإما محاولة تغيير هذه الأوضاع وبالتالي التمرد على الأنظمة السياسية المتبعة .

وفي الوقت الحالي يفضل الشباب الحل الثاني وهو الهروب وغفال مجتمعاتهم ، وهي بمثابة فيما يحدث الآن من هجرات شرعية أو غير شرعية وهذا ما خلفته هذه التبعية الثقافية والاجتماعية الخاصة بدول أوروبية .

المبحث الثالث : أسباب وأثار الهجرة غير الشرعية

إن إيجاد حلول لظاهرة الهجرة غير الشرعية يستدعي الفهم والتحليل الجيد لدوافعها والأثار الناتجة عنها ، ويمكن استعراض دوافع الهجرة من خلال التطرق لطريق معادلتي الطرد والجذب .

أولاً : الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة

تعدد أسباب الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة في بلدان المصدر وهي في الغالب الدول الفقيرة والتي تعرف أوضاع متدهورة اقتصادياً واجتماعياً سياسياً والعوامل الجاذبة في دول الإستقبال وهي الدول الغنية التي توفر على ظرف معيشية أفضل في مختلف المجالات.

1- العوامل الدافعة: وهذه العوامل تعود في الغلب إلى تجمع عناصر سلبية منها اقتصادية واجتماعية وسياسية

(1) فايرة حتى: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، مرجع سابق ، ص 62 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

* العوامل الاقتصادية :

تعد الأسباب الاقتصادية دافعا قويا يؤدي بالشباب إلى الهجرة غير الشرعية ، فالاقتصاد يلعب دورا مؤثرا في الوقت الحاضر في تحقيق التنمية التي تؤدي إلى تزايد موارد الدولة المالية وخلق فرص العمل والوفاء بكل الاحتياجات المعيشية الأساسية ، فتدبب عملية التنمية في الدول المصدرة للهجرة وقلة فرص العمل والانخفاض الأجور والمستويات المعيشية كلها عوامل تؤدي بالشباب إلى الهجرة غير الشرعية .

وقد ساهم التباين بين النمو السكاني والنموا الاقتصادي الذي يتحكم في إيجاد فرص العمل في ارتفاع مستوى البطالة والتي تمس عددا كبيرا من الشباب خاصة الحاصلين على مؤهلات جامعية⁽¹⁾ ، حيث تعرف منظمة العمل الدولية العاطلين عن العمل بأنهم الأشخاص الذين هم في سن العمل والراغبون والباحثون عنه ولكنهم لا يجدونه كما يقصد بما في المفهوم الاقتصادي عدم استخدام الطاقات والخدمات البشرية المعروضة في سوق العمل .

وتكون أسباب البطالة في ضعف الاستثمار ، ندرة رأس المال ، الركود الاقتصادي ، ضعف المبادرة الاقتصادية ، سوء التخطيط ، عدم تنظيم وتنسيق سوق العمل⁽²⁾ .

* العوامل الاجتماعية :

ويتمثل في عدم توفر السلم الاجتماعي وهذا بسبب شيوع الظاهرة الطبقية على المستوى القبلي والطائفي والجزئي وتغلب الأغلية على الأقلية أو العكس⁽³⁾ ، كما ترتبط الدوافع الاجتماعية بالدافع الاقتصادية في العملية التوزيعية للثروات الوطنية ، فالعملية التوزيعية ارتبطت بالعديد من المشكلات خصوصا لدى فئة الشباب الجامعي والشباب الحاصلين على شهادات التكوين المتخصص وعجز المؤسسات عن استيعابهم وتحقيق الحد الأدنى من طموحاتهم يؤدي إلى الزيادة في الإحباط والسطح الجماعي ، ومن ثم يصبح الفرد أكثر استعدادا للانحراف في

(1) كمال فيلالي : " الهجرة الحراك النفي على الصعيد الثقافي واللغوي " ، غير الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة ، الجزائر ، 2010 ، ص 156 .

(2) المرجع نفسه ، ص 156 .

(3) عدجية بنتة : " السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية " ، ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد عبود ، سكتة ، 2014 ، ص 38 .

الفصل الأول

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

الثقافة الخامسة والهجرة السرية تعتبر مظهاً من مظاهم هذه الثقافة ، فهذه العوامل تحدث في نفس الفرد شعوراً داخلياً يجعله ينفر من بيئته الحالية ويدفعه للبحث عن بيئه جديدة .

* العوامل السياسية :

الهجرة غير الشرعية تعبر عن الوضع الذي يعيشه الشباب في بلدانهم فالدول المصدرة للمهاجرين تتسم في معظمها بالحرمان السياسي والنظم الفردية وفقدان حرية التعبير عن الرأي والديمقراطية الشعبية وغياب مبادئ حقوق الإنسان واحترام الحريات العامة ، بحيث يشعر الأفراد بأنهم مهمشين وغير معنيين بسياسات دولهم التي تتجه لخدمة فئة معينة فيلحوتون إلى البحث عن ملحاً يحقق لهم حرية الرأي والبحث عن الذات ، ويرجع بعض الباحثين لاضطرابات التي عرفتها الجزائر إلى إقصاء الشعب الجزائري من المشاركة السياسية عكس مشاركته الجماعية في تحرير البلاد⁽¹⁾ .

2- العوامل الجاذبة : تتضمن مجموعة من العوامل في جذب الأفراد نحو الهجرة غير الشرعية وهي تشير إلى مجموعة من الخصائص الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الإيجابية في دول الاستقبال ، وهي تعد أقل أهمية إذا ما قورنت بالعوامل الطاردة فالإنسان يسعى للإستقرار في موطنها إلا إذا وقع تحت ضغط تلك الظروف حيث أنَّ عوامل الطرد لا تؤدي بالضرورة إلى التفكير في مغادرة البلاد ما لم يكن هناك أمل في تغيير الظروف للحصول على فرصة أفضل في مكان آخر .

* العوامل الاقتصادية :

المستوى الاقتصادي المتتطور الذي تعرفه الدول المستقبلة للمهاجرين من توفر الإمكانيات وفرص العمل ونقص اليد العاملة بالمقارنة مع الدول المصدرة ، وإضافة إلى التباين الاقتصادي بين ضفتى المتوسط تعانى الدول الأوروبية من نقص اليد العاملة بسبب ارتفاع معدل الشبيخوخة و هذا فإنَّ المهاجرين يستغلون حاجة الدول للعملة ، فيقومون بالهجرة إليها ولاسيما أنَّ هؤلاء لديهم استعداد للعمل في جميع الحالات وبالاخص التي يعزف شعوب تلك البلاد فيها فيكون بذلك الباب مفتوحاً للانخراط فيها .

(1) رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ، مرجع سابق ، ص 61 .

* العوامل الاجتماعية :

إنَّ ما يغري صاحب الهجرة إلى أوروبا ويدفعه إلى تحويلها لمشروع يبدل كلَّ ما في وسعته لتنفيذِه هو صور النجاح الاجتماعي لدى المهاجرين العائدين إلى بلادهم والرفاه الاجتماعي والاقتصادي الذي يشاهده عبر وسائل الإعلام التي تدفع باتجاه الترويج لفكرة المجتمع المثالي، أي إبراز الغرب على أنه المثال الحقيقي والمحسن للمجتمع الأفضل الذي تسوده احترام حقوق الفرد وحريته ، الحق في السلم ، الحق في التعبير والاختلاف ، الحق في الرفاه والتنمية هذا المشهد يساعد على إغراء الشباب بالحضارة الغربية وإنجازها والهجرة إلى أوروبا وأملهم هو تحقيق ثروة خلال سنوات قليلة وتحسين وضعهم الاجتماعي⁽¹⁾ .

* العوامل السياسية :

- تشديد شروط وضوابط قبول الهجرة غير الشرعية في دول المقصد⁽²⁾ .
- سياسة غلق الحدود التي طبقتها الدول الأوروبية ابتداء من سنة 1974 حيث أغلقت أبواب الهجرة القانونية ، وفي سنة 1993 قامت بتعديل قوانين اللجوء وهو ما أدى إلى زيادة ظهور أشخاص بدون وثائق ويعتبر هؤلاء أيضا هم مهاجرين غير شرعيين .
- قيام الدول الأوروبية بتسوية الوضعية للمهاجرين الذين لا يحملون وثائق وهذا الإجراء الذي جلَّت إليه الدول هو إجراء استثنائي لتخفيض عدد الأشخاص الموجودين في وضعية غير شرعية وإجراء إحصاء دقيق حول أعدادهم ، لكن التجربة كان لها أثر سلبي حيث أدت إلى تشجيع المهاجرين غير الشرعيين مادامت وضعياتهم ستتسوى قانونياً وجعلت نشاط شبكة التهريب تضعف .

ثانياً : آثار الهجرة غير الشرعية :

باعتبار أنَّ الهجرة غير الشرعية سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة تمثل انتقال أفراد أو مجموعات من محيط اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي مختلف في الغالب عن محيط المنشأ والأمر الذي يتربَّ عنه بروز الكثير من

(1) محمد غزالي : "الهجرة السرية" ، مرجع سابق ، ص 37 .

(2) اللواء محمد فتحي عيد : "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 52 .

الآثار والتداعيات تعكس على وضع المهاجرين وكذلك الوضع في كل من دولة المقصد ودولة المنشأ إذا كان ممكن النظر إلى المиграة على أنها تمثل في بعض آثارها مظاهر صحيحة ومصدر ثراء اقتصادي واجتماعي وثقافي لمختلف أطرافها لما تجسدهم من تبادل خبرات ، ونقل مهارات ، وإسهام في تعزيز مبادئ الحوار والتفاعل الإيجابي بين الثقافات والحضارات من مختلف الأطراف والشعوب وما تؤدي إليهم من ناحية أخرى من التخفيف من حدة البطالة ورفع مستوى المعيشة وتنشيط الدورة الاقتصادية لاسيما في الدول المصدرة ، إلا أن ذلك لا يقارن بالآثار والتداعيات السلبية التي تترتب عن المigration غير المشروع على كل المستويات الاجتماعية ، الاقتصادية ، الأمنية والسياسية :

1- الآثار الاجتماعية :

- تنشأ الأحياء العشوائية وما يصاحبها من تدني وتدهور البيئة وانتشار الآفات الاجتماعية كالسرقة ، التسول والمخدرات⁽¹⁾ .
- تؤدي المigration عموما إلى تغيير التركيبة الاجتماعية لكل من دول المهاجر والمنشأ كنتيجة لما يسمى بالانتقاء المهاجري حيث يترتب عن المigration انتقال العناصر الشابة من المجتمع وبصفة خاصة الذكور إلى دول المهاجر مما يؤثر بالسلب على التركيبة الاجتماعية للمجتمع المهاجر منه وإليه .
- تساعد migration إلى حد كبير في تغيير الخريطة السكانية للمناطق المهاجر إليها وذلك لضخامة عدد المهاجرين بالنسبة للسكان الأصليين حيث يظهر ذلك جليا في البلاد النفطية⁽²⁾ .
- التكلفة الإنسانية : فالmigration غير الشرعية تحصد الأرواح البشرية وهي مغامرة محفوفة بالمخاطر ، وهناك الكثير من حالات الالحاد التي تخرب عنها وسائل الإعلام للمهاجرين الأفارقة باتجاه الشواطئ الإيطالية أو الإسبانية ،

(1) عبد الله سعود السراني : " العلاقة بين المigration غير المشروع وجريمة غريب البشر والإتجار بهم " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ط ١ ، ص 110 .

(2) أحمد رشاد سلام : " الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للمigration غير المشروع " ، أكاديميون للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط ١ ، 2014، ص 246.

مقاربة مفاهيمية و نظرية للهجرة غير الشرعية

حيث يحدد الضحى ما بين 800 إلى 100 ضحية بين عامي 1989 و 2002 أثناء محاولتهم دخول الأراضي الإسبانية انطلاقاً من المغرب⁽¹⁾.

- نتيجة لتوارد المهاجرين غير الشرعيين تقد على الدولة عادات ، قيم و ثقافات جديدة فتظهر المشكلات الاجتماعية والنفسية حيث يؤدي إلى خلق التوتر السياسي والاجتماعي لتمسك الحالات المهاجرة بمويتها الثقافية والدينية وما يمثله على القيم المحلية .

- خلق مشكل اندماج بسبب اختلاف عوامل اللغة ، البيئة ونمط العيش⁽²⁾ .

- ينبع عن الهجرة غير الشرعية آثار صحية تمثل في انتشار الأمراض المعدية بين المهاجرين لأن الانتقال في الغالب يتم في قوافل وجماعات و هو ما يجعل من كامل المجموعة معرضة لانتقال أمراض بما في ذلك عناصر الشرطة أو الأمن أو المصالح الطبية التي تتckفل بهم في مراكز الحجز في دول العبور أو الاستقبال في حالة القبض عليهم⁽³⁾.

2- الآثار الاقتصادية :

- التأثير السلبي على سوق العمل حيث يزاحم المهاجرون غير الشرعيون الأيدي العاملة في الدولة المستقبلة لهم خاصة في شركات القطاع الخاص حيث يلحًا إليهم أصحاب الأعمال لتدني أجورهم فيعكس بدوره على العمالة في الدولة المضيفة من خلال خلق نسبة بطاله جديدة تصاف إلى النسبة الأصلية للبلد المستقبل ويؤدي إلى تولد جو من الحساسية بين المواطنين الأصليين و المهاجرين باعتبار أنهم ينافسونهم على مناصب العمل .

- ارتفاع الميزانية المخصصة لخارية الهجرة غير الشرعية بسبب النفقات الخاصة بـ ملاحقة المهاجرين واحتيازهم مع توفير الإقامة ، الأكل ومصاريف نقلهم إلى بلدانهم .

(1) محمد الحساني : "الهجرة الدولية الواقع والأفاق" ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ، 2011 ، ص 59.

(2) محمد أبيد الزناتي إبراهيم : "الهجرة غير الشرعية والمشكلات الاجتماعية" ، الكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 ، ص 153 .

(3) أحمد رشاد سلام : "الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعه" ، مرجع سابق ، ص 246 .

- التأثير السلبي الشديد على الدولة المهاجر منها ذلك الفرد خاصة إذا كان من ذوي المهارة و الخبرة وكان أحد العقول المفكرة وما يستتبعه ذلك من خسارة على اقتصاديات تلك الدولة لعجم الاستفادة منه استفادة قصوى نظير ما أنفقته عليه و على العكس تماماً نجد أنَّ الدولة المستقبلة لتلك العمالة هي التي استفادت من تكوينهم و خبرتهم الأمر الذي يتربُّ عليه نجاح في اقتصادها و زيادة دخلها القومي .
- زيادة معدلات التضخم في دولة المهاجرين الأصلية حيث يتم إنفاق معظم التحويلات منه على الاستهلاك التفاخري الذي لا يعود بالنفع على التنمية أو المشروعات .
- على الرغم من أنَّ الهجرة قد تساعده على القضاء على البطالة في دولة المهاجر الأصلية إلاَّ أنها لم تقضي عليها في مقابل أنه لا يوجد تحفيز لتعويض العجز المحلي لدولة المهاجر الذي حدث من جراء تلك الهجرة⁽¹⁾ .

3- الآثار الأمنية :

- التزامن بين ظاهري الهجرة والإرهاب الثنائي تعرّفان انتشاراً مكثفاً وتصنفان ضمن المحاطر الرئيسية الجديدة المؤرقة للمجتمع الدولي المعاصر باهتمام منقطع النظير من طرف السياسة الدولية فالمهاجرون قد يتحولون من وجهة نظر الدول المستقبلة في أي لحظة إلى معاون إرهابية تزرع الرعب والفزع في المجتمعات المحلية التي تتمتع بالاستقرار⁽²⁾ .
- تؤدي الهجرة غير المشروعة إلى زيادة معدلات الجريمة حيث يغلب على المهاجرين غير الشرعيين تدني مستويات تعليمهم ورغبتهم في الحصول على المال مما يؤدي إلى الكثير منهم لارتكاب السلوك الإجرامي والانضمام إلى العصابات الإجرامية وتكوينها وارتكاب الجرائم المتعددة مثل السرقة والقتل والاتجار بالمخدرات وعصابات التهريب .

4- الآثار السياسية :

- تمثل الأعداد المتزايدة للمهاجرين خطراً سياسياً من حيث قابلتهم لخلق تحالفات ضغط ومساومة للنظام السياسي القائم في دولة المقصود وأمكانية استغلالهم كأقليات للتأثير على مراكز السلطة وإحداث فتن ونزاعات .

(1) أحمد رشاد سلام : "الأخطار الظاهرة والكافحة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة" ، مرجع سابق ، ص 247.

(2) المرجع نفسه ، ص 248.

- تساهم ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إثارة العديد من التوترات السياسية بين الدول ، دول المصدر ، دول العبور ودول الاستقبال خاصة وأن تزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين يعتبر في أعين دول الاستقبال تحذيرا من قبل دول العبور والمصدر في مكافحة الظاهرة ، والأمر بالمثل من قبل دول العبور اتجاه دول المصدر وأحياناً عندما تلجم دول العبور إلى إجراءات صارمة من أجل محاربة الظاهرة تكون محل انتقاد من دول المصدر ومن قبل منظمات حقوق الإنسان وفي المقابل فإن تراخي دول العبور في محاربة الهجرة غير الشرعية تكون محل انتقاد من دول الوصول التي تعتبر هذا التراخي السبب المباشر في نمو الظاهرة وهو ما يؤدي إلى ظهور أزمات سياسية بين دول العبور و المصدر والوصول⁽¹⁾ .

5- الآثار التي تلحق بالمهاجرين :

- استغلال من قبل شبكات تحرير المهاجرين التي تكسب من ورائهم ثروات طائلة نتيجة تحريرهم وأحياناً تكلفهم بأعمال شاقة بعيداً عن أعين الرقابة وبعيداً عن أبسط الظروف الصحية ل مباشرة هذه الأعمال .
- كذلك الاستغلال من طرف أرباب العمل الذين يقومون بتشغيل المهاجرين بأجور زهيدة ويتصلون من التزاماتهم الضريبية والمستحقات الاجتماعية الواجبة الأداء .
- مشكلة الاندماج لدى المهاجرين حيث تواجههم صعوبات معقدة في التكيف مع مجتمعهم الجديد في الدول المستقبلة ، ويزداد الأمر صعوبة مع الهجرة غير الشرعية حيث لا يحمل المهاجرين سند قانوني يحمي وجودهم في الدولة المستقبلة وينظر لهم المجتمع على أحدهم لصوص أو متطرفين .
- وعلاوة على ذلك فإن بعض فئات المهاجرين عند إلقاء القبض عليهم فإنهم يحتاجون في مراكز غير صحية وغير لائقة ويتعرضون لمعاملة قاسية مهينة .

(1) إدريس باحوبا : "سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر" ، المجلة الأكادémie للبحث القانوني ، المجلد 11 ، العدد 1 ، 2015 ، ص 158 .

خلاصة الفصل :

تشير المиграة غير الشرعية إلى كل صور التواجد غير الشرعي داخل إقليم الدول ، فهي المиграة التي تم بطرق وأساليب مخالفة للإجراءات والقوانين المعمول بها بين الدول .

التحليل النظري للهجرة غير الشرعية يعطي تفسيرات مختلفة للظاهرة فهي مسألة أمنية ضمن الظريبات الأمنية ، أما النظريات الاقتصادية تقدم تحليلًا للهجرة يرتبط بمتغيرات اقتصادية كاختلاف الدخل أساساً، أما التحليل السوسيولوجي فهي نتيجة التفاعلات التي تحدث في المجتمع .

تلخص أسباب المиграة إلى عوامل الطرد والجذب فعوامل الطرد أساسا هي البطالة و ماتفرزه من مشكلات اقتصادية و اجتماعية في الدول المصدرة للهجرة ، وهي أيضا نتيجة تدفق وتيرة التنمية في هذه الدول ، أما عوامل الجذب فهي حاجات سوق العمل في الدول المستقبلة ذات الكثافة المخفضة .

للهجرة العديد من الآثار السلبية من بينها الآثار الاقتصادية سواء للدول المستقبلة أو الدول المصدرة كما أن لها آثار سياسية فهي تحدد استقرار الدول المستقبلة للهجرة وآثار أمنية حيث يتم الخلط بين المиграة غير الشرعية والإجرام والتطرف وآثار اجتماعية تلخص في صعوبة اندماج المهاجرين في مجتمعاتهم .

لقد تخلَّى الإهتمام بمكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر والدول الأوروبية في عدة مستويات فالجزائر التي أهلتها ظروفها الداخلية وقرها المغربي من الدول الأوروبية قامت بمعالجة الظاهرة ضمن سياسة متعددة الجوانب القانونية ن، الأمنية ، الاقتصادية وإدراج مسألة الهجرة غير الشرعية في البرامج التنموية .

أما السياسات الأوروبية فقد ركزت على الإجراءات متتالية أدت إلى بروز مستويين من الهجرة غير الشرعية يتمثل الأول في بناء فضاء أوروبي داخلي يتكون من الأعضاء في الجماعة الأوروبية وما شمله من تنسيق أمني في جميع الجوانب المرتبطة بالهجرة غير الشرعية. فيما يتمثل المستوى الثاني في إعادة صياغة الحدود ولا مركزيتها لتسهيل المراقبة .

ورغم كل الجهود المبذولة من طرف الجزائر والإتحاد الأوروبي إلى أن ظاهرة الهجرة تفاقمت مما دفع بالدول الأوروبية إلى فتح حوار بين الطرفين وربط علاقات التعاون من أجل حل المشكلة .

المبحث الأول : السياسات الجزائرية

تعتمد الجزائر في إطار مكافحتها للهجرة غير الشرعية على مقاربة متعددة الأبعاد تمحور حول ثلاث عناصر رئيسية وهي الإستراتيجية القانونية ، الإستراتيجية الأمنية والإستراتيجية الاقتصادية والاجتماعية .

أولاً: استراتيجيات قانونية

لقد عرفت الجزائر بداية انتشار الهجرة غير الشرعية فراغاً قانونياً واجهه القضاء باللحوء إلى القانون البحري رقم 05/98 المتضمن قانون البحري إذ أنَّ المشرع لم يجرِّم الهجرة الشرعية إلا في سنة 2009 حيث كان في السابق يلحاً إلى تطبيق نص المادة 545 من القانون 05/98 الذي يعدل الأمر 80/76 المتضمن قانون البحري ثم قام المشرع بتدارك ذلك من خلال سن القانون 11/08 المتضمن شروط دخول الأجانب والقانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات⁽¹⁾ .

(1) عبد المالك صايغ : "مكافحة تجريب المهاجرين السريين" ، دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، 2014 ، ص 260 .

1- القانون 11/08 : الصادر بتاريخ 25 جوان 2008 والذي حل محل القانون 66/212 الصادر بتاريخ 21 جويلية 1966 المتعلق بشروط دخول الأجانب واقامتهم وتنقلهم فيها⁽¹⁾ ، والذي ينص على ضرورة إلقاء القبض على المهاجرين غير الشرعيين وترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية على أن لا تتجاوز فترة احتجازهم 30 يوما على أقصى تقدير .

كما يعقوب هذا القانون الشخص الذي يسهل أو يحاول أن يسهل عملية دخول أحجمي أو خروجه بطريقة غير شرعية وبناء على ذلك يمكن القول بأنّ المشرع الجزائري تطرق إلى معاقبة الشبكات المتخصصة في تهريب المهاجرين لأنّ هذه الأخيرة هي التي تكفل بنقل الأشخاص المراد تحريرهم .

2- القانون 01/09: المتضمن تعديل قانون العقوبات المؤرخ في 25 فيفري 2009 بنص المادة 175 مكرر 01 الذي جاء تحت عنوان الجرائم المركبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمعادرة التراب الوطني وفي هذا عمد المشرع 01/08 إلى تكميلة النقائص الموجودة في القانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر واقامتهم بما وتنقلهم فيها بإصدار القانون 01/09 الذي نص على المعاقبة على تدبير الخروج من الإقليم الجزائري بطريقة غير مشروعة وبالاستعانة بشبكات تهريب المهاجرين⁽²⁾ .

صدرت أحكام هذا القانون كنتيجة لزيادة إقبال الجزائريين على الهجرة بطرق سرية وفي وقت تualaت الأصوات بضرورة تدخل الدولة لإنقاذ ألف المهاجرين الذين يموتون غرقا في حوض البحر المتوسط . وفي ظل هذه الظروف كان لابد من تدخل الدولة لردع هذه الظاهرة بتسلیط عقوبات على المهاجرين وشبكات الهجرة بموجب أحكام هذا القانون .

3- العقوبات المقررة لفعل الجريمة : لقد صنف المشرع الجزائري الهجرة غير الشرعية على أنها جنحة وأقر لها نوعين من العقوبات أحدها بدنية والثانية غرامة مالية حيث العقوبة البدنية تكون الحبس من شهرين إلى ستة أشهر أمّا الغرامة المالية فتتراوح ما بين عشرين ألف 20 000 إلى ستين ألف 60 000 دينار جزائري (دج) . حيث

(1) Philippe Fargues, EU Neighbourhood Migration Report 2013, European University Institute, 2013, p 15 .

http://cadmus.eui.eu/bhtstream/handle/1814/27394/MPC_EU_NeighbourhoodMigrationReport2013_web.pdf?sequence=5.

(2) عبد المالك صابش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 260 .

جاء في نص المادة 175 مكرر 1 ما يلي دون الإخلال بأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20 ألف دينار إلى 60 ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين ، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء احتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية وذلك بانتفاله هوية أو وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة سارية المفعول وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منفذ أو أماكن غير مراكز الحدود .

والمألف من هذه العقوبة لا يكمن في الفعل بحد ذاته . لهذا نلاحظ أنَّ فعل العقوبة ليس مشدد لكنه لا يخالف النظام العام والأداب العامة فالنتقل حق محمي من طرف المواثيق الدولية فالقصد من هذه العقوبات هو تحويل المهاجرين غير الشرعيين بسجنهم وهدفها القضاء على هذه الآفة . أما العقوبات المالية ف تكون ملائمة مع المبالغ التي يستعملها المهاجرين غير الشرعيين في تزوير الوثائق أو حجز مكان في القارب المعد لاحتياز الحدود⁽¹⁾ .

4- العقوبات المقررة للمدبرين لجريمة التهريب : لقد أقرَّ المشرع الجزائري عقوبات مخففة وعقوبات مشددة على المدبرين والمساعدين لعملية الهجرة غير الشرعية وهذا حسب توفر حالات معينة فالعقوبات المخففة تكون استناداً للمادة 303 مكرر 3 ، فال الفقرة الثانية عقوبة الحبس من ثلاثة سنوات إلى خمس سنوات وبغرامة تتراوح ما بين 300 ألف إلى 500 ألف وهي عقوبة تتلاءم في نفس الوقت مع الشمن الذي يطلب المهربيون لقاء خدماتهم و درجة جسامنة نقل شخص أو عدة أشخاص خارج الإقليم الوطني وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد إذا كان من بين الأشخاص المهربيين قاصر أو تعرض حياة أو سلامته المهاجرين للخطر أو ترجيح تعرضهم له أو معاملتهم معاملة لا إنسانية أو مهينة وذلك بعقوبة خمس سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من 100 ألف دينار إلى مليون دينار حسب المادة 303 مكرر 31⁽²⁾ .

أما المادة 303 مكرر 32 جاءت بظروف أخرى مشددة تتعلق بالمهربين ترتفع فيها العقوبة من 10 إلى 20 سنة وبغرامة من مليون إلى مليونين دينار وهذا في الحالات التالية :

✓ إذا سهلت وظيفة الفاعل لارتكاب الجريمة .

(1) عبد المالك صاييش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 260 .

(2) المرجع نفسه ، 261 .

- ✓ إذا ارتكبت الجريمة من طرف أكثر من شخص من دون أن يكون بينهم اتفاق مسبق حول الجريمة .
- ✓ إذا ارتكبت الجريمة بحمل السلاح أو التهديد باستعماله .
- ✓ إذا ارتكبت الجريمة من طرف جماعة إجرامية منضمة وأن يكون الفعل مبرحًا من طرف شخصين أو أكثر مع وجود اتفاق مسبق .

وبحسب المادة 303 مكرر 36 فإنّ المشرع جعل الإعفاء من العقوبة لصالح من يبلغ السلطات الإدارية أو القضائية في جريمة تهريب المهاجرين قبل البدء في تنفيذها أو الشروع فيها .

فأحكام القانون 01/09 تعبر عن تغير في رؤية الجزائر التي لطالما أعطت أبعاد اقتصادية واجتماعية للهجرة غير أنّ مصلحة الجزائر تقتضي تحرير الهجرة للحد من تدفقات المهاجرين الجزائريين أو الأفارقة الذين يسعون للوصول إلى أوروبا⁽¹⁾ .

ثانيا : الإجراءات الأمنية

قصد تعزيز المراقبة على حدودها ومنع تسلل المهاجرين قامت الجزائر بتحصين وإنشاء أجهزة لتعزيز المراقبة على الحدود أوكلت لها مهام أمنية بتنظيم العبور وحماية الحدود ، ومن أهمها نذكر ما يلي :

1- قيادة وحدات حرس الحدود : جهاز متواجد على طول الشريط الحدودي توكل له مهمة حراسة الحدود الجزائرية ومحاربة النشاطات غير المشروعة بإفشال كل محاولات التهريب أو دخول إرهابيين أو مهاجرين غير شرعيين. تمكنت من إيقاف أشخاص من جنسيات مختلفة . تم إنشاءه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 91-04 المؤرخ في 17 نوفمبر 1977 تم إلحاقه بقيادة الدرك الوطني بموجب المرسوم 109/77/A، ع/س المؤرخ في 8 جانفي 1991 ، ويوجب المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 143-09 تم تغيير التسمية من هيئة حرس الحدود إلى قيادة وحدات حرس الحدود بقيادة الدرك الوطني وهي التسمية الحالية وتشكل هذه الأخيرة من قيادة وحدات حرس الحدود على المستوى المركزي ، أمّا على المستوى الجهوي فتتكون من قيادة الدائرة الجهوية لحراس الحدود ، فضلاً عن جماعات حرس الحدود التي تتفرع إلى السرايا ومراكز الحدود⁽²⁾ .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، 261.

(2) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 232 .

توضع قيادة وحدات حرس الحدود تحت سلطة قيادة الدرك الوطني ، وتتكلف بحراسة الحدود البرية للبلاد وحمايتها ، ومارس بهذه الصفة مهام الدفاع وشرطة الحدود .

تتكلف وحدات حرس الحدود في مجال الدفاع بما يلي :

- ✓ الحراسة المستمرة للمناطق الحدودية .
- ✓ جمع المعلومات مهما كانت طبيعتها وتبليغها للسلطة العسكرية .
- ✓ مراقبة أي دخول من شأنه المساس بأمن وسلامة الإقليم .
- ✓ منع والقضاء على أي حركة تهدف المساس بأمن الحدود .
- ✓ الحفاظ على عناصر الميدان التي تحشد رسم الحدود .

تتكلف في مجال الشرطة بما يلي :

- ✓ مراقبة الأشخاص والممتلكات .
- ✓ الوقاية وقمع المиграة غير الشرعية ، نشاطات عصابات التهريب ، والتجارة بالمخدرات .

حيث يقوم في هذا الإطار الاستجوابات والإجراءات التحفظية وحجز الأشخاص و المواد وتسليمهم إلى المصالح المؤهلة وفقا للتشرع الجاري العمل به .

2- مديرية شرطة الحدود : تعد هذه المديرية من ضمن المديريات المختصة التابعة لمديرية الأمن الوطني لها دور هام في مراقبة الحدود البرية والبحرية وفي تطبيق الإجراءات الإدارية والقانونية لدخول وخروج الأشخاص والممتلكات ضمانا لأمن المنشآت المتواجدة داخل الحيز المطاري والمينائي والسكك الحديدية ومراكز المراقبة والاستشعار والاستعلام في الوسط الحدودي وقمع الجرائم⁽¹⁾ .

لمصالح الحدود مهمات مكافحة المиграة غير الشرعية باعتبارها فعل غير مشروع يتمثل في احتياز الحدود بطريقة غير قانونية واحتراق لقوانين التنظيمات المعمول بها في مجال حركة عبور الأشخاص حيث تتحذض لهم الإجراءات

(1) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة المиграة غير الشرعية" مرجع سابق ، ص 234 .

المناسبة سواء بالطرد أو عن طريق قرار تصدره السلطات القضائية أو الإدارية بالنسبة للأجانب أو المتابعة القضائية بالنسبة للجزائريين بالتنسيق مع مصالح الشرطة القضائية . وتضم هذه المديرية في هيكلها :

- نيابة المديرية لحركة الأشخاص .

- نيابة المديرية لأمن الموانئ والمطارات .

- نيابة المديرية للدراسات والإحصائيات .

- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية .

3- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية : أنشأته المديرية العامة للأمن الوطني وهو جهاز مركزي للقيادة و التنسيق بين مختلف الفرق الجهوية والتحري بصفته مؤسسة لاستشراف والتنسيق من مهامه :

- وضع إستراتيجية وقائية وردية للهجرة غير الشرعية .

- مكافحة حلايا وشبكات الدعم للتنقل غير الشرعي للأجانب وتزوير الوثائق المرتبطة بالهجرة والإقامة .

4- الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية : وهي فرق تابعة لمديرية الأمن الوطني تهدف إلى تتبع وتسجيل كل المعلومات المتعلقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية من مهامها⁽¹⁾ :

- متابعة شبكات الهجرة غير الشرعية وذلك عبر التعريف والبحث بمقتضى القانون لأفراد الشبكات الموزعة و الناقلة للمهاجرين غير الشرعيين والأفراد مزوري وثائق السفر للمهاجرين غير الشرعيين .

- تحديد نقاط العبور غير الشرعية للأجانب وتحديد طريقة العمل المتعلقة بالدخول غير الشرعي للتراب الوطني .

5- حرس السواحل : هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع - القوات البحرية الوطنية ، تتكلف بحراسة الشواطئ ومراقبة الحدود البحرية و تضمن الحراسة للبواخر الأجنبية و هي مدعومة بتواجد حرس مراقبة المرور البحري على

(1) آسيا بن بوعزير : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 235 .

طول السواحل الوطنية و تعمل بالتنسيق مع شرطة الحدود البحرية خاصة في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية عن طريق⁽¹⁾ :

- القيام بمهام الإنقاذ اكتشاف الجثث الطاغية .
- إفشال محاولة الهجرة بالقبض على الزوارق الناقلة للمهاجرين غير الشرعيين .

عرفت المنظمة البحرية منذ الاستقلال ثلاثة تغيرات في البنية القاعدية أولاً عام 1963 ثم عام 1973 وآخرها عام 1996 .

في سنة 1963 تم تحديد التنظيم البحري الموروث عن الفترة الاستعمارية من خلال إحداث دوائر بحرية في كل من وهران ، الجزائر وعنابه ، وقسمت هذه الدوائر إلى محطات بحرية مكلفة بكل ما هو متعلق بميدان البحري العمومي من قضايا متعلقة بالشرطة البحرية والصيدية ، البحارة ، السفن واستغلال الموارد المائية بصفة عامة .

تضمنت المنظمة البحرية فضلاً عن الدوائر والمحطات البحرية مصلحة بحرية للإشارة بالجمارك والدرك البحري . وكانت هذه الهياكل مجهزة بالإمكانات المادية والبشرية لتنفيذ مهام الشرطة البحرية والجمارك في البحر .

في سنة 1973 قررت الحكومة التغيير مرة ثانية بهدف وضع حد لتشتت الوسائل ومشكلة التنسيق بأحداثها لتغير بنوي عميق عن طريق تعويض الهياكل البحرية السابقة بالمصلحة الوطنية لحراسة الشواطئ .

أما التغيير الثالث فقد تم في سنة 1996 وقد جاء فيه ما يلي⁽²⁾ :

- تأسيس هياكل الشؤون البحرية للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ من القاعدة حتى القمة والتي تفيد وفقاً للمرسوم 350/96 المتعلق بالإدارة البحرية المحلية أئم من الآن فصاعداً تكون هذه المجموعة على الصعيد المحلي والجهوي من محطات رئيسية بحرية ، وعلى الصعيد المركزي من دائرة الشؤون البحرية للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ .

(1) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجناحية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 236 .

(2) المرجع نفسه ، ص 236 .

- تحديد السلم التنظيمي والوظيفي لمصالح الشؤون البحرية بوضع المخططات الرئيسية والمخططات البحرية تحت سلطة الدوائر البحرية التابعة بدورها هيكليا لدائرة الشؤون البحرية والتي تختص بجميع السلطات التنسيقية والتسييرية والمراقبة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 350/96.
- الإعلان الرسمي عن القانون الأساسي الخاص بأفراد المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ المكلفين بتطبيق القوانين والأنظمة البحرية بمقتضى المرسوم الرئاسي 437/96 المتضمن إحداث هيئات إدارية للشؤون البحرية ، مفتشي الملاحة البحرية ، وأحوال حرس الشواطئ والذي بمقتضاه يوكيل تطبيق القوانين فقط لأفراد القوات البحرية التابعين للسلك الإداري ، مفتشي الملاحة البحرية وأعوان حرس الشواطئ والذين يمارسون نشاطهم ضمن مجموعات الشؤون البحرية .
- تعديل قانون الجمارك بمقتضى القانون رقم 10/98 الصادر في 22 أوت 1998 الذي خصّ المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ باعتبارها السلطة الوحيدة للشرطة الجمركية في البحر بالإضافة إلى القوانين والأنظمة البحرية الصادرة بعد ذلك (القانون البحري ، قانون الجمارك ، القانون المتعلق بالصيد والموارد الصيدية ، القانون المتعلق بحماية البيئة) والتي بموجبها حددت المهام الموجهة حصريا للمصلحة الوطنية لحراس الشواطئ والمهام التي توجبها تشارك أو تساهم فقط .

فالهام الموجهة حصريا للمصلحة تمثل في تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالملاحة البحرية ، الصيد البحري والجماركة . في حدود المجال العموم البحري ، وخصوصا داخل المياه الإقليمية ، منطقة الصيد المخصصة بما في ذلك كل المساحة البحرية الموضوعة تحت السلطة القضائية الوطنية بموجب القانون فضلا عن حماية المياه الإقليمية وحماية المجال البحري الطبيعي ⁽¹⁾ .

ثالثا : الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية :

لقد شكلت برامج التنمية المختلفة عوامل مهمة لإحداث النمو الاقتصادي والاجتماعي من خلال رفع الناتج المحلي الإجمالي والحد من البطالة بتنفيذ المقرر الخاص باستراتيجية تشغيل الشباب من خلال برامج وأجهزة التشغيل .

(1) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 237 .

1) برامج السياسة الوطنية لترقية الشغل ومكافحة البطالة : الهدف منها هو تنمية ودعم التشغيل الذاتي عن طريق تدعيم وتطوير المؤسسات المصغرة الحديثة من طرف الشباب البطاليين أصحاب المشاريع وذلك في إطار دعم النشاطات المسيرة من قبل الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وإنشاء جان انتقاء واعتماد تمويل مشاريع الاستثمارات على مستوى الوكالات المحلية .

2) جهاز المساعدة على الإدماج المهني : تعمل على توفير مناصب عمل على أساس العقود للشباب وهي موجهة الأساسية للشباب طالبي العمل لأول مرة وتضم ثلاثة عقود للإدماج :

- عقود إدماج حاملي الشهادات : موجهة لخريجي التعليم العالي و التقنيين الساميين في المؤسسات التكوينية .
- عقود الإدماج المهني : موجهة للشباب طالبي العمل لأول مرة من خريجي الطور الثانوي منظومة التربية الوطنية ومؤسسات التكوين المهني .
- عقود تكوين إدماج موجهة لطالبي الشغل بدون تكوين ولا تأهيل يتم تشغيلهم في ورشات الأشغال المختلفة التي تبادر بها الجماعات المحلية و مختلف قطاعات النشاط أو لدى الحرفيين معلمين متابعة التكوين .

قبل هذا الجهاز كانت هناك عقود ما قبل التشغيل كآلية لدمج الشباب وبعد عشر سنوات اتضحت وجوب تخصيص مرافقة نوعية لطالب العامل وهنا تظهر أهمية جهاز حاملي الشهادات⁽¹⁾ .

3) الوكالة الوطنية للتشغيل : هذه الوكالة تقوم بتعريف سوق العمل (الطلب والعرض) للوصول إلى أفضل تكامل بين الآليتين كما تلعب دورا استشاريا من حيث التشغيل والتأهيل وبالتالي فإنها تشارك في العملية الحقيقة لخلق الوظائف⁽²⁾ .

(1) زكريا مقراني : " مدى فعالية آليات التشغيل في الجزائر " ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، جامعة عبد الرحمن ميرة ، بجاية ، مجلد 11 ، العدد 01، 2005 ، ص 418.

(2) مدني بن شهرا : " الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل التجربة الجزائرية " ، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، ط 1، 2009 ، ص 290 .

كما تعمل على تقديم إعانات يقدمها الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب الذين يسعون إلى خلق مشاريع استثمارية تساهم في تشغيل اليد العاملة ومتابعتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية لإنجاز الاستثمار وكذا تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية وإحداث الأنشطة الاقتصادية وتوسيعها.

تحدد الوكالة الشروط المطلوبة لإمكانية استفادة الشباب أصحاب المشاريع من الإعانة التي يمنحها الجهاز وهي أن :

- ✓ تترواح أعمارهم بين 19 و 35 ويمكن أن يرفع إلى أكثر إذا تعهد المستثمر بخلق ثلاث مناصب عمل فأكثر.
- ✓ أن يكون ذا تأهيل مهني أو ذا ملكات معرفية معترف بها.
- ✓ أن لا يكون شاغلاً بوظيفة مأجورة وقت طلب الإعانة.

ويكون تمويل المشاريع بثلاثة أشكال :

التمويل الذاتي : الاستثمار يكون كله من الذمة المالية للشباب أصحاب المشاريع مع إعطاء امتيازات استثنائية كالإعفاء من الجبائية وشبه الجبائية .

التمويل الثاني : إضافة إلى المبادرة الشخصية تمنح الوكالة قرضاً بدون فوائد ويكون الاستثمار والإنشاء بتمويل ذاتي .

التمويل الثالثي : في هذه الصيغة يتدخل البنك كطرف ثالث في تمويل المشاريع المصغرة للمقاولة حسب مناطق إنشاء المشروع وأهمية القطاع بالنسبة لإنشاء مناصب شغل دائمة والتراكيبة المالية للاستثمار يكون حسب قيمة الاستثمار⁽¹⁾.

4) الصندوق الوطني للتأمين على البطالة : هو جهاز موجه لدعم البطالين الذين تترواح أعمارهم ما بين 30 و 50 سنة ، يعمل هذا الصندوق على تدعيم الاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل والمؤسسات المالية في تطوير إحداث أعمال لفائدة البطالين.

(1) مدني بن شهرة : "الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل التجربة الجزائرية" ، مرجع سابق ، ص 289 .

وقد تم استحداث أكثر من 450 ألف منصب شغل وتحفيض نسبة البطالة في الفترة من 2009 إلى 2013 ضمن هذه الصيغ والبرامج .

وفي إطار التنمية الاجتماعية والثقافية تم تعميم التمدرس للجميع من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي ، كما أكدت الجزائر التزامها بتحقيق الأهداف الستة المقررة في برامج التعليم وكذا أهداف الألفية للتنمية .

وفي إطار سياسات التنمية المستدامة وضعت الحكومة إستراتيجية وطنية لخواص الأمية تحديداً إلى تحفيض نسبة الأمية إلى 50% ومنح إعانات مدرسية لكل طفل يحتاج وضمان النقل المدرسي في المناطق النائية وتعميم استعمال الأنترنت في الجامعات⁽¹⁾ .

وللحفاظ على المكاسب الاجتماعية والحد من الفوارق الجهوية ومحاربة الفقر قامت بتوحيد مساهمات سائر الأطراف من خلال العقد الاجتماعي المبرم بين الحكومة وأرباب العمل .

لقد راهنت الجزائر على البعد الاقتصادي التنموي في محاربة الهجرة غير الشرعية ذلك بوضع مخططات اقتصادية واجتماعية وأولت اهتماماً كبيراً بفئة الشباب واتبعت إستراتيجية تنمية الشغل ومكافحة البطالة .

المبحث الثاني : السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

إن وجود الاتحاد الأوروبي كمنظمة تنطوي فيها 27 دولة الشيء الذي جعل أوروبا تبلغ من خلالها مستويات عالية من التنسيق في جميع الميادين . ولما كانت الهجرة غير الشرعية هي أكثر المواضيع التي تؤرق دول الاتحاد تكون الدول الأوروبية من أكثر المناطق استهدافاً من طرف المهاجرين فإنه من الطبيعي أن يكون التعامل مع مسألة المهاجرين في إطار إقليمي هو أحد أولويات الاتحاد الأوروبي داخلياً وفي علاقاته الخارجية والذي انعكس على الترسانة القانونية التي تم وضعها لاحتواء الظاهرة ووفق المعالجة التنظيمية والآليات الأمنية المشتركة بين الدول الأوروبية لتحسين حدودها من الهجرة غير الشرعية وتحريم المهاجرين التي تتمحور حولها المعالجة الأمنية للظاهرة .

(1) فايرة حتى: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، مرجع سابق ، ص 205 .

أولاً : المعالجة التنظيمية :

1- مراحل تجريم الهجرة غير الشرعية في أوروبا :

إنَّ تاريخ المиграة من الجزائر إلى أوروبا يعود إلى الفترة الممتدة من الثلاثينيات وحتى السبعينيات من القرن الماضي حين كانت أوروبا بحاجة إلى الأيدي العاملة فلم تكن قد أصدرت قوانين تمنع عملية المиграة إلى أراضيها ولكن مع أوائل السبعينيات ومع الأزمة العالمية النفطية عام (1973 - 1974) شعرت الدول الأوروبية نسبياً بالاكتفاء من الأيدي العاملة مما جعلها تبني إجراءات قانونية تهدف إلى الحد من المиграة غير الشرعية .

وقد ازدادت هذه الإجراءات مع بداية تطبيق اتفاقية "شجن" التي دخلت حيز التطبيق ابتداءً من 1985 الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولوکسمبورغ وهولندا والتي تسمح لحاملي تأشيرة أي دولة من الدول الأوروبية الموقعة على هذه الاتفاقية بالمرور في أراضي بقية الدول .

غير أنه عادت وازدادت إجراءات الحد من ظاهرة المиграة غير الشرعية مرة أخرى بعد عام 1990 وهو العام الذي شهد توسيع الاتحاد الأوروبي .

ومنذ عام 1995 أخذت هذه المرحلة طابعاً أمنياً جات من خلاله الدول الأوروبية إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة المиграة عبر تنفيذ مقررات القانون الجديد للهجرة وكان لهذه الإجراءات تأثير سلبي أدى إلى زيادة حركة المиграة غير الشرعية إلى القارة الأوروبية بشكل كبير⁽¹⁾ .

2- اتفاق شجن : هو نظام لفتح الحدود الجمركية الداخلية للدول الأوروبية وتعزيز مراقبة الحدود الخارجية يندرج ضمن التعاون بين حكومات الدول الأوروبية تم إبرام شنجن الأولى في 14 جوان 1985 من قبل دول البيجيفوك وهي هولندا ، بلجيكا ولوکسمبورغ وفي عام 19 جوان 1990 تم اعتماد اتفاق مكمل للأول يدعى الاتفاق الإضافي لشنجن دخلت في حيز التنفيذ في عام 1995 مع توسيع أعضائها ليصل مع مرور الوقت إلى 26 بلداً .

هذا الاتفاق المعترف به من قبل الاتحاد الأوروبي يتميز بخصائصين أساسيين تسمح بزيادة حركة الأشخاص عن طريق التدابير التعويضية للأزمة مواصلة تقرير مستوى الأمن :

(1) آسيا بن بوغزير : "سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة المиграة غير الشرعية" ، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة زيان عاشور ، الحلقة ، العدد 25 ، ديسمبر 2015 ، ص 30 .

- مراقبة الأشخاص على الحدود الداخلية للدول الموقع على الاتفاقية بإلغائها وتحديد الحدود المشتركة .
- تحديد شروط الدخول والعبور للحدود الخارجية وتنسيقها والأمر نفسه بالنسبة لسياسة التأشيرات ، وكذا التعاون الأمني القضائي بين الدول المشاركة في هذا الفضاء .

تضمنت هذه الاتفاقية إنشاء نظام معلومات شنجن يهدف إلى تقديم معلومات حول بعض الفئات من الأشخاص أو الأشياء وهذا النظام المعلوماتي عبارة عن قاعدة بيانات تسمح للسلطات القضائية لدول شنجن بتبادل المعلومات ، كما قام بوضع نظام للرقابة على الحدود الخارجية وأقر مبدأ التناقل في فضاء شنجن⁽¹⁾ .

نظام الرقابة على الحدود الخارجية في إطار شنجن :

حددت اتفاقية شنجن شروط العبور القانونية للحدود الخارجية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي كما وضعت تدابير أخرى متمثلة في العقوبات في حالة العبور غير الشرعية للحدود الخارجية بالعودة إلى نص المادة 3 من الفقرة 1 لا يمكن عبور الحدود الخارجية إلا في نقاط عبور معينة وفي ساعات محددة حيث أن المروء للحدود الخارجية للدول المتعاقدة في إطار شنجن يعني خاصعاً مراقبة قائمة على مبادئ مشتركة بين الدول الأوروبية ، هذه المراقبة تخص كل شخص مهما كانت جنسيته ، أين تقوم السلطات الوطنية الأمنية المتخصصة وعلى أساس تشعّعاًها بتحديد هوية كل الأجانب الذين يدخلون أو يغادرون إقليم هذه الدول وتأنّي المراقبة بناءً على التعرف على هوية الأشخاص عن طريق وثائق كجوازات السفر ، أمّا بالنسبة لعبور الحدود الجوية فتكلف مصالح المراقبة بالطائرات بمهمة مراقبة تنقل الأشخاص⁽²⁾ .

وهنا وضعت الاتفاقية شروط لقبول الدخول إلى أقاليم الدول المسموح بها وهي امتلاك وثيقة شرعية أو رخصة تسمح بعبور الحدود ، تقديم أدلة لإثبات سبب أو ظروف الإقامة ووثائق لتحديد الإقامة ، غياب تحديداً على النظام العام والأمن الوطني أو العلاقات بين الدول أو حتى بين الدول المتعاقدة .

(1) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة المиграة غير الشرعية" مرجع سابق ، ص 149 .

(2) حديجة بنتة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة المиграة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 78 .

الأمن ومبدأ التنقل في فضاء شنغن :

يهدف اتفاق شنغن إلى الفصل بين مبدأ حرية التنقل ومفهوم الأمن خاصة حينما يتعلق الأمر بمحاربة الظواهر التي تخل باستقرار الدول الأوروبية ومن أهمها ظاهرة المиграة غير الشرعية والجريمة المنظمة ومن أهم هذه الإجراءات نذكر :

- فتح نقاط عبور حدودية محددة وفي مواقت محددة في حالة عدم احترام هذه التعليمات يعرض الأشخاص إلى عقوبات .

- فرض رقابة صارمة على الحدود الداخلية والخارجية خاصة على مستوى المطارات ويتم تحديد نوعية الرحلات الجوية القادمة من الخارج والرحلات التي تغادر هذه المطارات ويطلق على هذه الرحلات التي تم داخل نظام شنغن بالرحلات الداخلية ، أمّا الرحلات التي تتم إلى خارج هذا الفضاء فيطلق عليها تسمية الرحلات الخارجية .

- يشترط في الشخص الذي يود السفر إلى دولة من الدول المنتمية إلى فضاء شنغن عدم الإبلاغ عنه وعدم تعينه كشخص مخل بالنظام العام .

- يشترط على الأجنبي الإبلاغ عن نفسه حين وصوله إلى الدولة التي يود الاتجاه إليها وهذا وفقاً للشروط المحددة من قبل الدول المتعاقدة في إطار اتفاقية شنغن .

- يسمح لبعض الأشخاص الذين يودون السفر إلى دولة من دول فضاء شنغن الأخد في الحسبان الظروف الإنسانية لهؤلاء الأشخاص وهذا استناداً للمسؤوليات الدولية الواقعة على عاتق الدولة المستقبلة للمهاجرين وهذا حفاظاً على مصالحها ومكانتها في الساحة الدولية ، لكن ينحصر التنقل لهؤلاء الأشخاص على إقليم الدولة التي تقدم المعلومات الكافية عليهم لباقي الدول المتعاقدة في الاتفاقية .

- إنّ إجراء عدم القبول بعد الطرد يطبق على كافة الدول المنتمية لفضاء شنغن بالإقامة في دولة من الدول المتعاقدة في إطار اتفاقية شنغن يشترط أن تمنح له الدولة المستقبلة تسييرها يدعى بوثيقة السفر لعبور باقي الأقاليم الأوروبية فترة أقصاها ثلاثة أشهر ⁽¹⁾ .

(1) محدثة بتقى : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة المиграة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 79 .

- تميز الاتفاقية بين نوعين من تأشيرة الدخول قصيرة المدى وطويلة المدى فال الأولى يستوجب فيها الأجانب حيازهم على تأشيرة معادة أما الثانية فهي تأشيرة وطنية تقدم من قبل الدول المستقبلة للأجانب .

- وفي مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية أقرت المادة 7 من نص الاتفاقية الأولى 1985 يجب على الأطراف أن تسعى لنarrowing سياسات التأشيرات في أقرب وقت ممكن من أجل تجنب الآثار السلبية في مجال الهجرة والأمن التي قد تترجم عن تخفيف الضوابط على الحدود المشتركة ولا يجوز لهم أن تتحذ ، إذا كان ممكنا قبل 1 جانفي 1986 ما يلزم من خطوات من أجل تطبيق إجراءاتها لمسألة التأشيرات والقبول ، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة ضمان حماية كامل أراضي دول الخمس ضد الهجرة غير الشرعية والأنشطة التي يمكن أن تعرض الأمن للخطر⁽¹⁾ .

3) ميثاق الهجرة الأوروبي 2008 : صدق الزعماء الأوروبيون بإجماع على ميثاق الأوروبي للهجرة واللجوء خلال مؤتمر القمة الأوروبي الذي عقد ببروكسل ، تضمن الميثاق مبادئ توجيهية من خلال قوانين غير إلزامية للتحكم في الهجرة مع مراعاة خصائص الدول الأعضاء وتعزيز الإدماج ومحاربة الهجرة غير الشرعية بالتركيز على مراقبة الحدود الخارجية للإتحاد حيث أعطت لها أولوية الاهتمامات من خلال القواعد الواردة الخاصة على ما يسمى البطاقة الزرقاء وهي وثيقة تسمح للأجانب من ذوي المؤهلات المهنية العائلية والذين يأتون من خارج دول الإتحاد الأوروبي حق الإقامة مع عائلاتهم لفترات محددة في أراضي دول الإتحاد ، كما يسعى ميثاق الهجرة الجديد لتشديد المراقبة على الحدود مع انتهاج صيغ أفضل في مجال سياسة اللجوء ومع الميل الإلزامي لطالبي اللجوء لتقديم طلباتهم من خارج الإتحاد الأوروبي⁽²⁾ .

ويحث أيضا على أن تأخذ الدول بعين الاعتبار مصالح الدول المجاورة في صياغة سياسات الهجرة والإدماج واللجوء السياسي تجنبًا لتصاريح إقامة جماعية للأجانب لدولة ما . وأيضا أن تكون السياسات الجديدة للهجرة حاجزا دون وصول الأفراد الذين يطلبون الحماية من الدول الأوروبية وهم بحاجة إليها .

كما تضمن ميثاق الهجرة نقاط مثيرة للجدل من بينها تلك التي تنص على ترحيل مهاجرين غير شرعين أو احتجازهم لفترة طويلة تصل إلى 18 شهرا ومنعهم من الدخول من جديد إلى دول الإتحاد الأوروبي لمدة خمس سنوات لاحقة .

(1) عدجية بتفقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 79 .

(2) عبد القادر رزيق المحامدي : "الهجرة السرية واللجوء السياسي" ، مرجع سابق ، ص 61 .

يبدو أنَّ هذا الميثاق جاء لينظم قضية الهجرة غير الشرعية وفق المنظور البراغماتي الأوروبي والذي يبحث فيه صناع القرار عن الاستفادة الممكنة من المهاجرين والبحث عن السبل لمنع غير الشرعيين من الوصول إلى أوروبا .

ثانياً : المعالجة الأمنية :

1- الشرطة الأوروبية : تم إنشاء هذه المنظمة بموجب اتفاقية ماستريخت أين تم المصادقة على مشروع إنشائها في 7 من أبريل 1992 . والتي حددت مهمة خلق نظام لتبادل معلومات على مستوى الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات والهجرة غير الشرعية وأي شكل من أشكال الجريمة عن طريق تقديم الدعم الاستخباراتي والتحليلي للدول الأعضاء لمتابعة الأحداث الكبرى وتقدير التهديدات وإعداد التحليلات الإستراتيجية وتقارير الحالات العامة ، فهي المسئولة عن تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الأوروبية في مختلف الحالات التي تهدد الأمن الأوروبي ⁽¹⁾ .

كما تشمل فرق العمل التي تضم ممثلين عن أقسام الشرطة الأوروبية المختصة في مجال التعاون الشرطي كنقطة اتصال مركبة للتنسيق بين النشاطات المختلفة بتأمين تسيير الحدود على الصعيد المتوسطي وبذلك جعل كل الجهود تحت إشراف هيئة واحدة من خلال قيادة مبادرة الأوروبيول الخاصة بتأمين الحدود وفي إطار بلورة مشروع الشرطة وتسيير الحدود فهي مسئولة عن مجموعة من المهام وهي :

- التخطيط والتنسيق لسياسة تسيير أمن الحدود .
- تعزيز قدرات وأمن الحدود في البلدان الأعضاء .
- تطوير الشراكات مع المنظمات الدولية والقطاع الخاص .
- تخصيص الموارد العملياتية للمبادرات الأمنية لتسيير الحدود .
- تبليغ المصالح المختصة للدول الأعضاء بالمعلومات التي تخصهم حول مختلف الأنشطة الإجرامية .

(1) حدجية بنتة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 85 .

وفي مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية تتولى المنظمة تنسيق التحريات والتحقيقات التي تتم على مستوى دول الإتحاد ودعم فرق البحث المشتركة . غير أنه ليس لهذه المنظمة صلاحية القبض والتفتيش وحتى المطاردة إعمالاً بمبدأ السيادة الذي لا تستطيع هذه الأخيرة تصدّيه وتبقى هذه الأخيرة من صلاحية الأجهزة الأمنية الوطنية .

2- الكلية الأوروبية : هو واجهة الإتحاد الأوروبي يضم كبار من مستوى أجهزة الشرطة ويهدف إلى المساعدة في تكوين الشرطة وتنمية قدرات قمع الجريمة كي تتمكن من معايرة مختلف التهديدات والأخطار ، مع الإشارة إلى أنها تركز على التهديدات التي تعني كل أعضاء الإتحاد والأخطار العابرة للحدود والتي يعتبر المهاجرين أحداً منها حتى وإن كانت الكلية لا تتمتع بصلاحية التدخل الميداني إلا أنها تساهم في تقديم المعلومات لأجهزة مراقبة الحدود من خلال شبكة إلكترونية⁽¹⁾ .

3- قوات الأوروفورس : يعد تشكيل القوات الأوروبية تطبيقاً لفكرة الدفاع الأوروبي المشترك بقرار من الدول الأوروبية الأربعة المطلة على البحر الأبيض المتوسط عام 1996 وهي عبارة عن قوة خاصة للتدخل برا وبحرا لاعتبارات أمنية تقررها القيادة العامة لهذه القوات .

تتكون قيادة الأوروفورس من قادة القوات البحرية والبرية في كل من فرنسا ، إيطاليا ، إسبانيا والبرتغال إذ تكمن أهميتها في حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبيّة لأوروبا . ليتبين الإتحاد الأوروبي فكرة قوات التدخل السريع في نوفمبر 2002 حيث وافقت دول الإتحاد الأوروبي الخمسة عشر على تشكيل قوات التدخل السريع هدفها الحفاظ على الاستقرار والأمن الأوروبي إلى جانب التدخل السريع في أية أزمات تؤثر في مصالح أوروبا .

فالتدخل في حوض البحر الأبيض المتوسط قصد منع أو الحد من الهجرة غير الشرعية و الإرهاب وغريب المخدرات ، يعدّ أبرز أهداف القوات الأوروبية للتدخل السريع على أساس أنها دول متوصّلة مهدّدة للاستقرار والأمن في حوض البحر المتوسط⁽²⁾ .

4- الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود : هي وكالة لإدارة التعاون الميداني بشأن الحدود الخارجية أنشئت في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية في أكتوبر 2004 مهامها تتلخص في :

(1) عدّيجة بنتة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 86 .

(2) المرجع نفسه ، ص 81 .

- تنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية .
- مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود عن طريق تطوير معايير مشتركة للتدريب وعقد ندوات وورشات عمل لموظفي السلطات المختصة .
- تطوير الأبحاث ذات الصلة للسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها .
- مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملياتي على الحدود .
- تزويد دول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة ⁽¹⁾ .

5 - وكالة الحدود وخفر السواحل : هي وكالة تعنى بالإدارة الشاملة للحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي فضلا عن إدارة تدفقات اللاجئين وتعزيز أمن اتحاد ومكافحة الهجرة غير الشرعية والجرائم خارج الحدود ، بدأت عملها في أكتوبر 2016 لها كيان أكثر تحكما ذاتيا من الدول الأعضاء ، ودور حساس في الإعادة والترحيل فضلا عنأهلية تقديم الشكاوى وليس لها تفويض واضح بالبحث والإنقاذ .

6 - النظام المتكامل للمراقبة الخارجية : يعتبر النظام المتكامل للمراقبة الخارجية اليوم من أكبر أنظمة المراقبة بأوروبا والتي تهدف إلى مسح المناطق البحرية المستهدفة من قبل المهاجرين غير النظاميين ، تم تطبيق هذا النظام المتكامل في عام 1999 . حول مضيق جبل طارق حيث كان أغلب المهاجرين غير النظاميين في ذلك الوقت يصلون إلى التراب تدريجيا من خلال استخدام تقنيات متقدمة في مراقبة الحدود وإدارتها بما في ذلك أنظمة الرادار لمسافات طويلة وأجهزة استشعار متطرفة يمكنها من كشف دقات القلب عن بعد ، كاميرات حرارية ، أجهزة الكشف الليلي ، كاميرات مزودة بأشعة ما تحت الحمراء ، طائرات هيليكوبتر وزوارق الحرس ⁽²⁾ .

(1) Biagio Speciale ; immigration policies in the eu : challenges and priorities, « Reflets et perspectives de la vie économique », 2010/2 Tome XLIX | pages 121-135, De Boeck Supérieur,<https://www.cairn.info/revue-reflets-et-perspectives-de-la-vieconomique-2010-2-page-121.html> (date d'accès:26/06/2019 à 11h-19).

(2) خديجة بنتة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 89 .

المبحث الثالث : فشل السياسات الأوروبية الجزائرية في مكافحة الهجرة غير الشرعية وضرورة التعاون :

في محاولة للسيطرة على المهاجرين قامت الجزائر والدول الأوروبية بالعديد من المبادرات الفردية إلا أنها لم تنتهي طويلاً لتأكد من فشلها ، فتعزيز المراقبة على الحدود وتكتيف الدوريات الخاصة بتتبع الأشخاص بدون وثائق ، وكذلك مجموعة المبادرات التي قامت بها مجموعة الدول الأوروبية بتسوية الوضعية للمهاجرين ، وكذلك محاولات التنسيق بين بعض الدول ومنها محاولات الطرف الأوروبي في معالجة هذه المسألة في إطار أوروبي والتي جاءت في عدة معااهدات كمعاهدة شنغن وفي اتفاقية أرمستردام لسنة 1991 التي جسدت التنسيق الأوروبي في هذا الجانب معتبرة إياها مسألة تدخل ضمن المجال الأمني ولا تريد معالجتها على أساس أنها مشكلة إنسانية متعلقة بالتنمية .

أولاً : ضرورة التعاون الأوروبي الجزائري في مجال الهجرة غير الشرعية :

من ردود الفعل على فشل السياسات المنتهجة في مجال الهجرة غير الشرعية كان تبادل الأطراف المعنية التهم على التفاف في ردع المهاجرين وتقديم تسهيلات في مجالات معينة من أجل عبور الحدود ، وقد جاءت هذه الاتهامات من دول الشمال إلى الدول المغاربية فعدة دول أوروبية كإسبانيا اتهمت الجزائر على أنها لا تقوم بما عليها من أجل وقف الهجرة غير القانونية ، غير أن اللجان التقنية التي قامت بتعيينها المفوضية الأوروبية لمعاينة مسارات الهجرة ذهبت إلى عكس ذلك وأوصت بضرورة بعث الحوار مع الجزائر مشيرة إلى أن الإتحاد الأوروبي لم يباشر معها أي اتصالات بالرغم من وجود بعض الاتفاقيات التي تجمعهما ، وأن هذه المشكلة تخص الجزائر وأوروبا لذلك يجب مساعدة هذا البلد الشريك لتنظيم حركات المهاجرين وهو نفس الموقف الذي تبناه البرلمان الأوروبي الذي دعا من جانبه في عدة توصيات إلى ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب ، ومنها التوصية رقم 1992/981 المتعلقة بالعلاقة الجيدة شمال جنوب والتوصية رقم 1467 - 2000 حول ضرورة التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية كوسيلة وحيدة للحد منها⁽¹⁾ .

(1) عبد الملك صابيش : "التعاون الأوروبي-مغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص 52 .

وما يدعم أكثر ضرورة التعاون أن الجرائم والدول المغاربة قد تحولت إلى دول عبور للمهاجرين الأفارقة، ونظراً للصعوبات والعراقب التي تقابلهم جراء ارتفاع تكاليف السفر ومخاطره يدفعهم إلى الاستقرار في شمال إفريقيا والبحث عن العمل ووسائل العيش مما يجعل الدول المغاربة طرفاً معيناً بشكل كبير بهذه المشكلة.

غير أنَّ ما يعني الجزائر كدولة انطلاق هو ما تفقده من أبنائها الذين يمثلون الطاقة الحية فالظاهرة أصبحت تطال كفاءات وخريجي الجامعات، ومن جهة أخرى صعوبة مراقبة الحدود نظراً للتدفقات الكبيرة للمهاجرين ومحدودية الإمكانيات والوسائل في تعزيز الحدود البرية والبحرية لرصد شبكات التهريب⁽¹⁾.

ثانياً : نقل إشكالية الهجرة غير الشرعية والمسئولة إلى بلدان المصدر والعبور:

على اعتبار أنَّ المиграة غير الشرعية ظاهرة عابرة للأقاليم وإمكانها تحديد استقرار المتوسط ومتدخلة الوحدات (المنشأ ، العبور والاستقبال) فإنه يستحيل على الاتحاد الأوروبي كدولة استقبال إدارة العملية فرادى أين أدى إلى تطور سياسة تتماشى وخصوصية طبيعة الظاهرة عبر انتهاج ما يسمى سياسة بعد الخارجي للهجرة كسياسة مشتركة تجمع الوحدات المعنية لمواجهة مناطق التهديد ولقناعة الاتحاد الأوروبي أنَّ أمنهم مرتبط بأمن المناطق المصدرة للظاهرة خاصة منطقة الجنوب المتوسط ، ويشير مصطلح بعد الخارجي للهجرة إلى العملية التي تحاول الدول الأوروبية بواسطتها نقل الموقع الذي تم فيه السيطرة على حركة المهاجرة إلى خارج حدودها الإقليمية وتعزيز حدود خارجية لأوروبا لخوضها اتفاقية شنغن⁽²⁾.

تعود حلية التأثير المؤسسي لسياسة بعد الخارجي إلى قمة ثانيري لعام 1999، والتي تحدي إلى إدارة التدفقات المهاجرة عبر تطوير سياسات مشتركة مع بلدان المنشأ وخلق نظام أوروبي مشترك للهجر واللجوء ، وإدخال تدابير لضمان معاملة عادلة لبلدان الثالثة فأوجزت الاستنتاجات الرسمية حول الاقتراب العالمي للهجرة، ويمكن اعتبارها علامة فارقة في تطوير سياسة الهجرة المشتركة وشددت التقرير على أهمية منع ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة وبالتالي مهد الطريق لزيادة التركيز على الجوانب الخارجية للهجرة⁽³⁾.

(1) عبد الملك صابش : "التعاون الأوروبي-مغاربي في محاربة المهاجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص 47 .

(2) عدجية بنتة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة المهاجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 91 .

(3) المرجع نفسه ، ص 91 .

والهدف الرئيسي من هذا النهج هو ربط سياسات التعاون للهجرة الداخلية مع بلدان المنشأ والعبور⁽¹⁾ ، بما في ذلك السياسة الاقتصادية والتنمية وسائل حقوق الإنسان ويمكن اعتبار المبادئ التوجيهية والتي وضعتها القمة كأول إدراج رسمي للهجرة في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي.

فمقاربة النهج العالمي كحد أولويات الهجرة الأوروبية تهدف إلى تقديم إستراتيجية شاملة لمعالجة الهجرة غير الشرعية من خلال التعاون مع دول المنشأ والعبور ، ويعتمد النهج على المحافل الإقليمية القائمة للتعاون بشأن الهجرة مثل مسار برشلونة ، سياسة الجوار الأوروبي ومؤتمر الرباط .

ثالثا : رهانات الهجرة غير الشرعية في العلاقات الجزائرية الأوروبية :

تطرح مسألة الهجرة وخاصة الهجرة غير الشرعية عدة رهانات تتعلق بالجانب الاجتماعي والإنساني والسياسي والأمني .

1- الرهانات الاجتماعية والانسانية :

إن الأشخاص الذين يشاركون في حركات الهجرة المختلفة يتعرضون للكثير من المخاطر والانتهاكات والمضايقات لأسباب عرقية وأيضا إلى السرقة والابتزاز ، فالذين يسافرون على متن القوارب في المتوسط يتعرضون خطرا الغرق أو اعتراض سبيلهم في الطريق والتخلص منهم والقائهم في البحر ، في حين يتم إعادة أولائك الذين يسافرون برا أو يتم ترحيلهم إلى أماكن نائية وخطيرة ، وقد يعجز البعض من يفقد وثائق الهوية أو أولائك الذين ينخلون عنها في إثبات جنسيتهم ، ومن ثم يصبحون بالفعل عديمي الجنسية وتعدو عودتهم إلى أوطانهم بالغة الصعوبة قضية تحركات الهجرة هذه تثير طائفة واسعة من بواعث القلق بشأن حقوق الإنسان والقضايا الإنسانية المختلفة .

(1) Joanna Apap , Anja Radjenovic and Alina Dobreva , The migration issue , BRIEFING EU policies – Delivering for citizens , European Parliamentary Research Service , The European Parliament , march 2019.P8.

[http://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2019/635542/EPRS_BRI\(2019\)635542_EN.pdf](http://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2019/635542/EPRS_BRI(2019)635542_EN.pdf)

إنَّ ظاهرة الهجرة غير الشرعية القادمة من جنوب المتوسط هي تحدي إنساني خطير لدول هذا الأخير وذلك لارتفاع عدد الضحايا في صفوف المهاجرين الذين يسعون للوصول إلى أوروبا بكل الطرق وما يخلفه من غرقى وقارب مخطمة .

هذه الحوادث المتكررة ليست فقط بسبب انتقال هؤلاء المهاجرين في قوارب أو سفن غير آمنة ومكثفة بل أيضاً بسبب عدم حرص شبكات التهريب بسلامة المهاجرين .

لقد تعددت حوادث غرق هذه القوارب ، ووُصفت تارةً أنها قوارب الموت وقارب الإنتحار الجماعي وقارب الغرار إلى المجهول ، وقد كثُر الحديث عن القوارب الغارقة في الجزائر حيث ذكرت الإحصائيات البحرية الجزائرية للجثث التي عثر عليها ، ولعدد المعتقلين للأعوام 2005,2006,2007 على النحو التالي :

السنة	عدد الجثث	عدد المعتقلين
2005	29	335
2006	73	1016
2007	83	1485

المصدر: محمد محمود السرياني : "هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ص 186.

وبلغ عدد الموقوفين الأجانب في الجزائر في عام 2002 ما يزيد عن 20 ألف قدموا من 19 دولة من مختلف العالم . وأحصى مركز مساعدة عائلة مفقودي البحر التابع للهلال الأحمر الجزائري 50 طلب بحث شهري فحص أشخاص فقد أهاليهم أي اتصال بهم بعد إقدامهم على الهجرة غير الشرعية .

وفي إيطاليا وحسب احصائيات وزارة الداخلية الإيطالية فإنّ قرابة 121 ألف وصلوا السواحل الإيطالية عام 2006 وانخفض العدد إلى 16.5 ألف عام 2007 ، وبلغ عدد المعتقلين لنفس العام 1419 مهاجر ولقي 500 مهاجر مصرعهم⁽¹⁾ .

2- الرهانات السياسية :

أصبحت الهجرة من المواضيع التي احتلت مكانة الصدارة في العلاقات الأورو-متوسطية خاصة وأنّها تطرح رهانات سياسية على مستوى الدول الأوروبية المستقبلة للمهاجرين تمثل في التوجه المتشدد إزاء قضية الهجرة وخاصة الهجرة غير الشرعية ، وهذا راجع لتطور وانتشار الأحزاب اليمنية المتطرفة والشعبوية لدى معظم البلدان الأوروبية . هذا التوجه السياسي العام في أوروبا أثر مباشرة على مسار اتخاذ القرار سواء على المستوى الدولي أو على المستوى الجماعي حيث أصبحت الأحزاب اليمنية المتطرفة كحزب "الجبهة الوطنية" بفرنسا ، وحزب "الجمهوريين" في ألمانيا ، وعصبة الشمال أو اتحاد الشمال في إيطاليا ، وحزب الحرية في النمسا ، توظف ملف المهاجرين كمحور أساسى في برامجها السياسية حيث تسعى بكل قوة إلى غرس الشعور العدوانى والكرافهية وحتى العنصرية لدى مجتمعاتها من أجل تجاهل الغير وجعله في قفص الاتهام باعتبارهم مصدر المشاكل والأزمات فالشعور العدائي ينقسم إلى ثلاثة أنواع وهي العنصرية ، كره الأجانب ورد الفعل للدفاع الذاتي⁽²⁾ .

لقد وظفت الأطراف السياسية وخاصة منها الأحزاب اليمنية قضية العداء لمهاجرين لجلب أكبر عدد ممكن من المترشحين والمؤيدون ومنه يمكن تفسير العلاقة الموجودة بين تصاعد موجة العداء للأجانب وتصاعد الأحزاب اليمنية فحسب صبر الآراء لفترة ما بين 1991 و 1998 توصل إلى نتيجة توضح ارتفاع نسبة الأشخاص المعادين لوجود الأجانب بألمانيا وهذا بنسبة 40% إلى 60% على التوالي .

(1) محمد محمود السرياني : "هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ،الأردن ،عمان ، ص 186.

(2) فيصل دليو وأخرون : "المigration والعنصرية في الصحافة الأوروبية" ، مخبر علم الاجتماع للاتصال ، جامعة متوري ، قسنطينة ، الجزائر ، 2003 ، ص 64 .

شجعت الأحزاب اليمينية قيام نمط جديد من التسيير السياسي والاقتصادي وتحميشه كل ما هو مغایر للقيم الوطنية والهوية الثقافية للمجتمعات الأوروبية وأثرت في التوجه السياسي العام في أوروبا وهو ما أثر على مسار اتخاذ القرار سواء على المستوى الداخلي للدول الأوروبية أو على مستوى الإتحاد الأوروبي⁽¹⁾.

3- الرهانات الأمنية :

تعتبر القضايا الأمنية من أهم الرهانات التي تطرحها الهجرة وخاصة غير الشرعية في العلاقات الأورو-متوسطية باعتبارها مصدر من مصادر التهديد لاستقرار وأمن الدول الأوروبية من جهة وتحديد لحياة وسلامة المهاجرين غير الشرعيين من جهة أخرى .

فبالنسبة للدول الأوروبية تمثل أهم الرهانات الأمنية في علاقة الهجرة مع الجريمة والإرهاب ، حيث يتم التعامل مع المهاجرين المغاربة وفق العلاقة التي تربط مشكلة الجريمة مع الهجرة أي مع مفهوم المهاجر الجامح ، وازدادت هذه العلاقة ارتباطا في ظل انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تدخل ضمن الظواهر الفوقي القومية التي تتعدي حدود ومراقبة الدول ، حيث يتم توجيه اتهام مختلف الجرائم في الدول الأوروبية نحو الأجانب والمهاجرين المقيمين في هذه البلدان ، ففي فرنسا وحسب إحصائيات 1995 نسبة مشاركة المهاجرين في الأعمال الإجرامية 29% من مجموع الجرميين ، وفي بلجيكا وحسب تقديرات 1994 تصل إلى 41% من مجموع الأعمال الإجرامية .

أما عن علاقة الهجرة بالإرهاب فهي تعد من بين التهديدات الكبرى في منطقة البحر المتوسط وتشكل مصدر قلق للدول الأوروبية فقاعدة التأثير المتبادل تشكل محورا أساسيا لهذا التصور ، وتأكد هذه القاعدة أنَّ هذه الأخطر التي تخيم على منطقة من المناطق المخواضة بنفس الدرجة ونفس الحدة فطبقاً لهذه القاعدة يمكن القول بأنَّ الاضطرابات الأمنية في بعض الدول الجنوبية ومنها الجزائر خلال السبعينيات من القرن الماضي لها تأثيرها على دول الجوار الأوروبية ، ومنذ أحداث سبتمبر 2001 ازداد خوف أوروبا من الظاهرة فأحداث تفجيرات لندن وانتفاضة المهاجرين في الضواحي الفرنسية في عام 2005 وما رافقها من أعمال الشغب وعنف تبين خطورة ملف المهاجرين على الأمن ، وتأثير على برامج الإتحاد الأوروبي لإدماج المهاجرين بدرجات متفاوتة وأصبح أغلب هذه الدول في

(1) منال طوبيل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا-أوروبا " ، ماجستير ، كلية الحقوق ، وهران ، 2012 ، ص 16 .

مارسته وتعامله إزاء المهاجرين أكثر اقترابا من مفهوم الاستيعاب ، مما أدى إلى عرقلة عمليات الاندماج وتراجعت دوافع حقوق الإنسان لمصلحة المهاجس الأمنية⁽¹⁾ .

(1) منال طوبيل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية أفرقيا-أوروبا " ، مرجع سابق ، ص 168 .

خلاصة الفصل :

في ضوء ارتفاع أعداد المهاجرين بطرق غير مشروعة من الجزائر نحو أوروبا وللنتائج السلبية المرتبة عن ذلك قامت الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي بعدد من الإجراءات للحد من تيار الهجرة عن طريق تعديل قوانين الهجرة بحيث يتم التطبيق على المهاجرين إلى الحدود الدنيا حيث قامت الجزائر بسن القوانين التي تحرم الهجرة وتشدد العقوبات المفروض على المهاجرين غير الشرعيين وتشديد الإجراءات الأمنية على الحدود وتطوير برامج التنمية والتشغيل قصد خلق مناصب شغل والقضاء على البطالة . أما الاتحاد الأوروبي فقد قام بخلق نظام شنغن ووضع الميثاق الأوروبي للهجرة والتي تمثل الإطار العام للسياسة الأوروبية في مجال الهجرة وتنظيم الهجرة بما يتناسب مع متطلبات السوق الأوروبية وتدعم أجهزة حرس الحدود وتزويدهم بالمعدات والآلات التي تساعده على تعقب المهاجرين .

غير أن هذه الحلول التي حكمت سياسات دول الاتحاد الأوروبي المستقبل للهجرة وكذلك سياسات الجزائر لم تعطي حلول جذرية للمشكلة مما أدى إلى طرح بعض الآليات الأخرى عن طريق إقامة تعاون بين الطرفين كشركاء متكاملين للتعاطي الجدي لإدارة الهجرة غير الشرعية عن طريق تعزيز المبادرات المشتركة .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

تنصب آثار الهجرة غير الشرعية على الدول المصدرة ودول العبور ودول الاستقرار وتشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية الأمر الذي يجعل من الهجرة مسألة ينصب عليها التعاون بين الدول. والتعاون كاستراتيجية في العلاقات بين الدول ظهر في المجال الاقتصادي ثم غزى الجوانب الأخرى السياسية والاجتماعية والثقافية ، ويشير هذا المصطلح إلى العلاقات المشتركة القائمة على تحقيق المصالح المشتركة من جهة وتحديد مدى قدرات ومساهمات كل طرف من جهة أخرى للوصول إلى الغايات المنشودة ، فهو إذن تلك الحالة التي تخلق بين الأطراف في الأجلين المتوسط والطويل وبدون شرط ضروري من أجل تحسيد علاقة ثقة بين الأطراف المتعاونين .

فالتعاون بين الدول يجب أن يكون مبني على المصلحة المشتركة للأطراف المعنية حتى تعمل على تحسينه وتتمسك به ومن هذا المنطلق فإنّ الهجرة غير الشرعية التي تعتبر مشكلة مشتركة في الحوض المتوسطي بين الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي تستدعي التعاون لإيجاد حل لها بين الطرفين⁽¹⁾ .

المبحث الأول: مسارات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

خلال فترة السبعينيات والثمانينيات المسألة التي ينصب عليها التعاون بين الجانب الجزائري والأوروبي لم يكن هناك مناقشات سياسية واضحة لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ، إلا تلك الموجودة على المستوى الدولي أو الثنائي .

لكن لما زادت وتيرة الظاهرة أصبحت هناك حاجة ماسة إلى وضع مناقشات عامة حول الأزمة في منطقة البحر المتوسط وإيجاد بدائل للسياسات القائمة على المبادرات أحادية الجانب وتعويضها بالحلول الجماعية التي تسعى إلى الحد من الهجرة غير الشرعية وألا يكون هناك دوافع للمهاجرين بالمخافف بمحاجتهم في قوارب غير آمنة من أجل الوصول إلى أوروبا وبالتالي فقد انصب التعاون الجزائري الأوروبي على مجالين ، الأول يتعلق بالجانب القمعي للهجرة والثاني بالجانب الوقائي أي المراقبة على المدى القريب والتنمية على مستوى المدى البعيد .

(1) عبد المالك صابش : "التعاون الأوروبي-المغاربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، مرجع سابق ، ص60 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

أولاً : المسارات الأورومغاربية

1- الاتفاقيات الثنائية :

وقد وقعت الجزائر على هذه الاتفاقيات الثنائية مع الدول التي تتعاظم فيها مشكلة الهجرة غير الشرعية .

الاتفاقية بين الجزائر وإيطاليا : تم توقيعها في روما في 24 فبراير 2000 المصدق عليها بالمرسوم الرئاسي 67/06 المؤرخ في 11 فبراير 2006 بموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل مهاجرين جزائريين غير شرعيين بعد التحقق من جنسياتهم كما قدمت الحكومة الإيطالية ألف تأشيرة للعمل للجزائريين عام 2006 ومثلها عام 2009⁽¹⁾.

الاتفاقية بين الجزائر وفرنسا : تم الاتفاق بين الجزائر وفرنسا على التعاون الأمني المتعلق بالهجرة المبرم في أكتوبر 2003 بالجزائر حيث نص الاتفاق على قيام الطرفان بالتعاون عملياتيا وتقنيا في مجال الأمن الداخلي وتبادل المساعدة في عدة مجالات منها مكافحة الهجرة السرية والتسلل في الوثائق المتعلقة بها ، هذا التعاون ينبع على الأخذ والعطاء بين الأطراف بصفة متعادلة بين الشركاء ، الفرنسيون يعلمون الجزائريين كيفية محاربة الهجرة والجزائريون يعلمون الفرنسيون كيفية محاربة الإرهاب و إرسال الخبراء⁽²⁾ .

في 11 ماي 2005 قام كل من ميشال قودان المدير العام للشرطة الفرنسية وعلى التونسي المدير العام للأمن الوطني على الاتفاق في محاربة الإرهاب ، الجريمة المنظمة ، المخدرات والهجرة غير الشرعية .

2- التعاون في إطار مشروع الحوار خمسة زائد خمسة : يعتبر حوار مجموعة خمسة زائد خمسة من أهم الآليات التي ساهمت في مناقشة موضوع الهجرة غير الشرعية وتعود فكرة إنشاء هذه المجموعة إلى الرئيس الفرنسي فرانسوا ميتران في عام 1983 الذي أعلن من مراكش عن فكرة عقد مؤتمر حول غرب حوض البحر الأبيض المتوسط يضم إسبانيا ، إيطاليا ، فرنسا ، برتغال ، الجزائر ، تونس والمغرب وبخصوص لدراسة القضايا الاقتصادية ، وهو ما أيدته كل من تونس والمغرب في حين دعت الجزائر إلى ضرورة توسيعه ليبحث أيضا المساعي الأمنية وقد

(1) عزة حمد الشيشني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال الهجرة غير الشرعية " ، مرجع سابق ، ص 154.

(2) آسيا بن بوعزيز : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، مرجع سابق ، ص 176 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

رفض هذا الاقتراح ففضلت المبادرة⁽¹⁾ ، وفي عام 1986 أعاد الرئيس الإيطالي طرح الفكرة وعبرت الدول المغاربية عن نيتها في مثل هذه اللقاءات التي قد تساعد في الخروج من أوضاعها الاقتصادية المتدينة ، لقد تم برمجة العديد من اللقاءات و المنتديات كمنتدى مرسيليا في فبراير 1988 ، وفي لقاء روما 10 أكتوبر 1990 أصبحت المجموعة تضم خمس دول أوروبية بانضمام البرتغال ومالتا وكذلك فرنسا ، إيطاليا و إسبانيا وخمس دول مغاربية هي تونس ، الجزائر ، المغرب ، ليبيا و موريتانيا وفي هذه المرحلة كانت أغلب حوارات المجموعة ذات طابع اقتصادي وفي 2001 استأنفت المجموعة عملها بعدما تحدّث العشرينة كاملة وهذا لتضافر مجموعة من العوامل من أبرزها تصاعد وتيرة الهجرة حيث اجتمع وزراء خارجية الدول في نوفمبر 2001 بلشبونة البرتغالية انتهى هذا الاجتماع ببرمجة اجتماع آخر احتضنته تونس في ديسمبر 2003 حيث كان لأحداث سبتمبر وقع كبير على الاجتماع ناقش فيه مشكلة الهجرة السرية وعلاقتها بالأمن ومن أهم الأفكار التي جاءت فيه :

- إن تقوية وتشديد الإجراءات الأمنية لن يكون حلا للقضاء على الهجرة السرية إذ أنه وبالرغم من مضاعفة إجراءات المراقبة على الحدود وطرد المهاجرين السريين إلا أن هذا لم ي العمل على إحباط الرغبة في الهجرة نحو أوروبا.
- المطالبة بال المزيد من المساعدات والإمكانيات للتمكن من مواجهة هذه الظاهرة ، فمراقبة التدفقات وموجات المهاجرين يتطلب جهودا مشتركة .

ثانيا : المسارات الأورو-متوسطية

1- مسار برشلونة : اتبّق ميثاق برشلونة من الاجتماع الذي انعقد بإسبانيا بمدينة برشلونة في 27-28 نوفمبر 1995 شارك في 27 دولة منها 15 دولة مكونة للإتحاد الأوروبي وأيضا 8 دول عربية هي (تونس ، المغرب ، الجزائر ، مصر ، سوريا ، الأردن ، لبنان ، السلطة الفلسطينية) وأربع دول متوسطية غير عربية (إسرائيل ، تركيا ، قبرص ، مالتا)⁽²⁾ .

إن صيغة ميثاق برشلونة مثلت اقتراحًا شاملًا لقضايا منطقة البحر المتوسط بأبعادهم المختلفة وقد صنف هذا الإعلان هذه الأبعاد وفق المنظور الأمني والسياسي الذي يهدف إلى تحديد فضاء مشترك للسلام والاستقرار

(1) مصطفى بخوش : "حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة - دراسة في الرهانات والمآلات " ، دار الفجر للتوزيع والنشر ، القاهرة ، 2006، ص 89.

(2) فايزه حشو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو-مغاربية 1995-2010 " ، مرجع سابق ، ص 92 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

وتعزيز التعاون الأمني والتحاور السياسي وكذلك المحور الاقتصادي والمالي ببناء شراكة اقتصادية مالية تحقق الازدهار والتنمية بالمنطقة والتوجه نحو التأسيس التدريجي نحو منطقة تبادل الحرب . وأخيرا المحور الاجتماعي والثقافي إلى حمل عنوان الشراكة في الحالات الاجتماعية والثقافي والإنسانية وتنمية الموارد البشرية والتشجيع على التفاهم بين الثقافات والتبادلات بين المجتمعات المدنية ويهدف إلى التقارب بين المجتمعات في المنطقة وذلك بإقامة شراكة اجتماعية ثقافية وإنجاد تواصل بين المؤسسات المدنية قصد إنشاء مجتمع مدني فعال⁽¹⁾ .

هذا التصنيف لا ينفي التداخل بين هذه المحاور الثلاثة فغياب أو قصور التعاون في أي محور منها يؤدي إلى بالتبعة إلى تحديد التعاون في المحورين الآخرين وبين من الأهداف المسطرة أنّ الهجرة كنقطة مهمة بالنسبة للطرفين تدخل في كل الجوانب الثلاثة .

لقد ترجمت الشراكة الأورومتوسطية على المستوى الثنائي سلسلة من الإتفاques الخاصة بالشراكة ككتلة واحدة والدول المتوسطية منفردة حيث شهدت الفترة الممتدة ما بين 1995 إلى غاية 2004 توقيع العديد من اتفاques الشراكة ، وقد كانت الدول المغاربية سابقة في إبرام اتفاques الشراكة مع افتتاح الوروي على أما تضيق هوة التنمية مع جيرانها الأوروبيين فكانت تونس أول دولة مغاربية ثم تلتها المغرب وأخيرا الجزائر التي تأخرت في عقد إتفاق الشراكة نظرا لتعثر مفاوضاتها مع الاتحاد الأوروبي إلى غاية 22 أفريل 2002 .

تضمنت اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية المحاور الرئيسية المدرجة في إعلان برشلونة ، والإتفاق إطار جديد للعلاقات الجزائرية الأوروبية وتشجيع الروابط الاقتصادية كما يسمح بإنشاء هيئات مؤسساتية لتكثيف الحوار السياسي وتدعيم التعاون في مختلف المجالات ومنها التعاون في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية حيث صرحت اللجنة الأوروبية أنّ الإتفاق يؤكد مكانة الجزائر كشريك اقتصادي وسياسي للاتحاد الأوروبي فمن خلال تحليل مضمون الشراكة نستخلص أنّ للجزائر دوراً أمانياً في المتوسط لكونها تتمتع بعمق استراتيجي في دول الجنوب المتوسط . كما أنها تند بشمال يجعلها أقرب البلدان المتوسطية الجنوبيّة إلى دول الشمالية المر التي يبرز أهمية دورها في إمكانية التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تحدّد أمن واستقرار الدول الأوروبية⁽²⁾ .

(1) محمد غري وأخرون : " الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المحاطة واستراتيجية المواجهة " ، مرجع سابق ، ص 409 .

(2) فايزه حتو : "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010" ، مرجع سابق ، ص 153 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

2- الإتحاد من أجل المتوسط :

انطلقت فكرة الإتحاد المتوسطي من مؤتمر روما الثلاثي بين إيطاليا ، فرنسا واسبانيا في 7 فبراير 2007 وانطلق مؤتمر عن نداء روما الذي صدر عن زعماء الدول المطلة على الأبيض المتوسط فقط وكان هذا المشروع بمبادرة فرنسية يضم الدول المطلة على البحر المتوسط لكن ولعارضه ألمانيا تم الانتقال إلى الإتحاد من أجل المتوسط يضم كافة بلدان الإتحاد الأوروبي 27 والدول المتوسطية في مسار برشلونة . حيث جاء في إعلان الإتحاد "مسار برشلونة ، الإتحاد من أجل المتوسط " هو الاسم الرسمي للإتحاد الجديد .

يهدف الإتحاد إلى إعطاء دفعة جديدة للعلاقات بين البلدان الأوروبية وشركائها في الضفة الجنوبية عبر تحسين مستوى الحوار السياسي بين الإتحاد والشركاء المتوسطيين والمبني على توسيع المسؤوليات بين الطرفين بشكل متوازي ويسعى إلى تعزيز الشراكة بين الجانبيين عبر إطلاق برامج مشاريع إقليمية ملムوسة في مختلف الحالات منها الطاقة ، البيئة والثقافة .

أهمية المبادرة تكمن في أنها تجعل الحوض المتوسطي في عمق الانشغالات الإستراتيجية بعدما كانت أوروبا الشرقية والوسطى تستحوذ على معظم اهتمام الأوروبيين وهي تسلط الضوء على القضايا المصيرية والتحديات المشتركة : الأمن ، التنمية ، الهجرة غير المشروعية ، الإرهاب وحماية البيئة ...

وهناك قناعة راسخة بأنه لا يمكن ضمان الاستقرار في أوروبا بدون تأمين الاستقرار والتنمية في دول الجنوب والأوروبيون أصبحوا أكثر إدراكاً بأن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بجنوب المتوسط هي السبب الوحيد للحد من الهجرة غير الشرعية وتقليل حدة التطرف وتبديد الصراعات⁽¹⁾ .

ثالثا : سياسة الجوار الأوروبية :

هي إستراتيجية أوروبية تهدف إلى إقامة علاقات إمتيازية مع جيران الإتحاد الأوروبي بهدف حماية المصالح المشتركة والعمل على تعزيز الاستقرار والأمن والرفاه لجميع الأطراف المعنية .

تبثق سياسة الجوار عن المؤسسات الأوروبية وعن المشروع الأوروبي للسياسة الخارجية والمنية المشتركة يعود تاريخها إلى نشر المفوضية الأوروبية مارس 2003 الوثيقة الرسمية "أوروبا الموسعة والجوار : إطار جديد للعلاقات مع

(1) فايرة ختو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، مرجع سابق ، ص 178.

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

الدول المحاورة في الشرق والجنوب " . عرضت المفوضية الأوروبية الأولويات الأساسية لخفض العمل على النحو التالي : سوف ترتكز علاقات الامتياز بين الإتحاد الأوروبي وجزيئه على الالتزامات بشأن القيم المشتركة وتحديداً الديمقراطية ، سيادة القانون ، حكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وكذلك بشأن المبادئ الاقتصادية التي تحديداً إلى تنظيم اقتصاد السوق ، التبادل الحر ، التنمية المستدامة ومكافحة الفقر⁽¹⁾ .

يقوم التصور الرئيسي لسياسة الجوار في المقام الأول على توفير إطار شراكة معزز شرقى الحدود الأوروبية الجديدة التي نتجت عن توسيع الإتحاد الأوروبي سنة 2004 وعلى اعتبار ضعف الشراكة الأورو-متوسطية فقد تم توسيع سياسة الجوار لتشمل البلدان المنطوية تحت هذه الشراكة والمهدف من سياسة الجوار الأورو-متوسطية هو إنشاء منطقة أمن وازدهار مشتركة تتمتع بقدر عالي من التعاون الاقتصادي والتكميل السياسي ومواجهة مختلف التهديدات ومن أهم القضايا التي حاولت سياسة الجوار التعامل معها المиграة حيث أشارت اللجنة الأوروبية عام 2003 إلى أنه ينبغي للإتحاد أن يدعم الجهود التي تبذلها الدول المحاورة في مكافحة المиграة غير الشرعية وإنشاء آليات فعالة ولاسيما بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين العابرين . وبالمثل أشارت الخطة الإستراتيجية لعام 2004 إلى أنه يمكن أن تعطي أولوية أيضاً للتعاون فيما يتعلق بالهجرة واللحوء .

فخطط العمل التي تتشكل بما في ذلك سياسة الجوار تساعده على إقامة وترسيخ التعاون حول القضايا المتعلقة بالهجرة واللحوء السياسي وهذا طبيعي لأن المиграة أصبحت تحدياً مشتركاً للإتحاد الأوروبي وشركائه من دول البحر الأبيض المتوسط خاصة دول شمال إفريقيا التي أصبحت دول عبور للمهاجرين الأفارقة وهذه الدول تعاني من نفس المشكلات التي ظل الإتحاد الأوروبي يحاول التعامل معها لمدة عقود من الزمن وهي كيفية التعاون مع تدفقات المهاجرين مع احترام الحقوق الأساسية للبشر وعلى الأخص حقوقهم في طلب اللجوء السياسي في حالة الوفاة بشروط الحصول على الحماية الدولية وكيفية التعامل مع هؤلاء المهاجرين الذين يقطنون بشكل غير شرعي وكيفية التعاون مع الدول الأخرى لتكون هناك إدارة أفضل للهجرة الدولية .

كما أن الدول المتوسطية هي دول منشأ للمهاجرين إلى الإتحاد الأوروبي وعليه يجب أن يعطي الحوار مع تلك الدول والإتحاد الأوروبي كيفية معاملة المهاجرين الشرعيين من هذه الدول ودول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي حول حماية حقوقهم .

(1) رشيد ساعد : "واقع المиграة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني " ، مرجع سابق ، ص 127 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

لقد تعدّل الخطاب الأوروبي ظاهرياً في سياسة الجوار حول الهجرة إذ تعترف وثائق المفوضية الأوروبية بفشل التوجه الأمني الصرف وتوصي بضرورة استقبال المهاجرين من أجل الاستجابة إلى الاحتياجات الاقتصادية وللحاجة لليد العاملة ، وهكذا فإنّ خطة العمل لسياسة الجوار الأوروبي مع الدول المغاربية ومن بينها الجزائر تتحوي على حملة إعلامية حول الهجرة الشرعية فرص العمل في أوروبا ولم الشمل العائلي ما يستوجب على المفوضية رفع شأن الجوانب الإيجابية للهجرة المغاربية إلى أوروبا بإعداد إطار قطريّة للرفع من شأن المهاجرين في أوروبا وتفكير بوسائل ملاعدة دول الأعضاء للسيادة في المجال على تطبيق سياسات "الاندماج الإيجابي" .

بالإضافة إلى ذلك يعزز الاتحاد الأوروبي مكافحة المиграة غير الشرعية والتي ما يتم حلّتها في نصوص سياسة الجوار الأوروبي مع وسائل الأمن (الحرب ضد الإرهاب ، الاتجار بالبشر ... إلخ) . فسياسة الجوار أداة محكمة تماماً لهذه الحرب التي توفر الذريعة الأمثل لضبط الحدود . وهي من الواضح أنها ذات أولوية بالنسبة للاتحاد الأوروبي⁽¹⁾ .

المبحث الثاني : فحص في آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة

أولت الجزائر والدول الأوروبية أهمية كبيرة لظاهرة المиграة غير الشرعية من خلال ادراجها اتفاقيات ومشاريع التعاون وربطها بمسائل الأمن والاستقرار في المتوسط ، واهتم الطرفان بالعمل المشترك لإحتوائ الظاهرة عن طريق نهج السياسات تقوم على مكافحة تهريب المهاجرين وإعادتهم إلى أوطانهم ، ودعم الاتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر .

أولاً : مكافحة تهريب المهاجرين

تعد ظاهرة تهريب المهاجرين واحدة من أهم الأنواع الحديثة للجريمة عبر الوطنية ، فكل شبكات تهريب المهاجرين تشتهر في خاصية أساسية هي طابعها الإجرامي تشكل تحديداً حقيقياً من خلال النشاط الذي تمارسه تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر على تشجيع بعض الظواهر السلبية على غرار ظاهرة الفساد والرشوة هذه الأخيرة تعتبر من وسائلها لخرق الحدود وبسط النفوذ فهي ظاهرة محاطة بمجموعة من المحاضر على الدولة والمهاجرين غير الشرعيين الذين يقصدونها حيث تقترح شبكات تهريب المهاجرين نفسها كجهة مساعدة

(1) رشيد ساعد : "واقع المиграة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ، مرجع سابق ، ص 129 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

للمهاجرين للوصول إلى الدول التي يريدونها غير أنَّ الأبحاث التي تناولت الدراسة تنكر ذلك وبينت أنَّ همها الوحيد تحقيق الربح وأنَّ أغلب أفراد شبكتها مجرمون محترفون⁽¹⁾.

ازداد حجم نشاط شبكات التهريب في الآونة الأخيرة أين أصبحت تعمل دون ردع أو رقابة على الصعيد الدولي والمحلي كما يسهم الفساد في الدوائر الرسمية لدى البلدان التي تشكل مصدر أو معبر أو استقرار للأجانب في زيادة قدرة هذه الشبكات على نقل مجموعات كبيرة للمهاجرين ، فيعرف نشاط شبكات تهريب المهاجرين تزايد منقطع النظير مع زيادة نسب الهجرة وينعكس هذا الازدهار من خلال القدرات الهائلة في التنظيم والإمكانات البشرية والمادية التي وضعتها لتحقيق أغراضها مما جعل نشاطها يصل إلى ذروته و لا يقف عند حدود المهاجرين بل وإلى حلقة الرغبة في الهجرة لديهم ، فالدور الدعائي لهذه الشبكات لا يستهان به في تشجيع الشباب على خوض غمار الهجرة عن طريق التحايل عليهم بقدرة هذه الشبكات على مد يد العون للراغبين في تحسين وضعهم المعيشي ، في المرحلة الأولى من التجنيد تظهر شبكات التهريب الوجه الحسن من مغامرة الهجرة – مع أنَّ فرص فشلها في أغلب الأحيان هي أكبر من بخاخها بسبب الأحوال الجوية أو التضاريس أو بسبب قوات مكافحة التهريب – . وهو الأمر الذي يزيد من إقبال المهاجرين على خدمات شبكات تهريب المهاجرين خاصة في ظل استحالة الحصول على الدخول إلى أقاليم الدول الكبرى .

يستغل المهربيون هذه الوضعية لتهريب أكبر عدد ممكن من المهاجرين وفي ظرف وجيز وكل ما يهمهم هو الحصول على مبالغ طائلة ، يساعدهم في ذلك قدرتهم على تدوير العروض أي نقل خدماتها من الدول الأصلية التي تمارس فيها نشاطها إلى الدول الأخرى المحاورة وهو ما يعطي طابع غير الوطني لهذه الشبكات بزيادة عدد الأقاليم التي يصل إليها أثر الجريمة وتعدد جنسيات ضحاياها .

تكمن أهمية محاربة هذه الشبكات في جانبين دورها الرائد الذي تلعبه في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية و الثاني هو الاستغلال الذي يتعرض له المهاجرين . وعلى هذا الأساس فإنَّ ردع هؤلاء المهربيين ووضع حد لعملياتهم هو محور مهم من محاور التعاون بين الدول المتوسطية لهذا يجتمع اللجنة المتوسطية الأوروبية في التوصية رقم 1167 (200) المتعلقة بمحاربة تهريب المهاجرين دعت إلى ضرورة التعاون بين أصحابها ومع جميع الشركاء من أجل محاربة هذه الشبكات وبشكل فعال . والقضاء على العبودية الحديثة التي تفرضها وأوصت اللجنة الوزارية إلى

(1) عبد الملك صايغ : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 244 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

السعى للبلوغ هذا الهدف بإشراك كل الجهات المعنية وتبادل المعلومات المتعلقة بتهريب المهاجرين فيما بينها وتوفير الآليات القانونية اللازمة لمعاقبة منظميها⁽¹⁾.

وفي إطار التعاون الأوروبي-متوسطي تم التطرق إلى محاربة تهريب المهاجرين في إعلان برشلونة المتعلق بال المجال الاجتماعي والثقافي في البند الخاص تحت عنوان " الإرهاب وتجارة المخدرات والجريمة المنظمة " وحث على ضرورة عقد اجتماعات دورية لمحاتصين من أجل ضبط التدابير العملية التي يجب اتخاذها لتحسين التعاون بين السلطات البوليسية والقضائية والإدارية لمحاربة الجريمة المنظمة وعلى الرغم من أن إعلان برشلونة لا يرقى أن يكون آلية حقيقة لمحاربة تهريب المهاجرين ، على اعتبار أغراضه والظروف التي صاحبت إقراره ، فإنه يعتبر بالفعل أولى المبادرات التي سمح بفتح باب الحوار والنقاش فيما يخص هذه الظاهرة بشكل خاص و في مجال المиграة غير الشرعية بشكل عام .

إذ خرج المشاركون في القمة بقرار يحث على زيادة التعاون فيما بينهم وهو مهد الطريق لتبني مجموعة من الخطوات والإجراءات التي تصب في هذا الاتجاه و التي تحملت بصورة واضحة في اتفاقيات الشراكة ومعاهدات الصداقة التي أبرمت في هذا الاتجاه بين الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية فيما بعد . وتحسيرا لما تم الاتفاق عليه في قمة برشلونة تناولت اتفاقية الشراكة الجزائرية مع الاتحاد الأوروبي فقد تم التوصل إلى التوقيع على العديد من الاتفاقيات بين الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطية .

وقد تناولت اتفاقية الشراكة الجزائرية للاتحاد الأوروبي مسألة تهريب المهاجرين باهتمام أكثر من الاتفاقيات الموقعة بين تونس والمغرب وذلك راجع إلى ظروف توقيعها والتي تميزت بتنامي المиграة السرية وتزايد حدتها ، وقد تناولت أولا هذه النقطة في نفس إطار الاتفاقيتين السابقتين في الباب الثاني المتعلق بالحوار في المجال الاجتماعي في المادة 72 فقرة 3 (ب ، ج ، د).

غير أن جدية الأطراف في تناول مسألة تهريب المهاجرين ، تبدأ بالبروز في الجزء المتعلق في المجال الأمني والشؤون الداخلية في المادة 84 التي جاءت تحت عنوان " التعاون في مجال الوقاية ومحاربة المиграة غير الشرعية

(1) عبد الملك صايغ : " مكافحة تهريب المهاجرين السريين " ، مرجع سابق ، ص 245 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

ومراقبتها وإعادة القبول " ، وفصلت هذه المسائل في ثلاثة فقرات تبرز الحالات الضرورية التي يجب تناولها لمعالجتها والتمثلة فيما يلي⁽¹⁾ :

- ✓ تبادل المعلومات حول تدفق المهاجرين .
- ✓ قبول كل طرف إعادة الأشخاص الذين يعيشون في وضع غير قانوني في إقليم الطرف الآخر.
- ✓ الدعوة إلى إجراء مفاوضات قصد إبرام اتفاقيات في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وإعادة قبول المهاجرين في الدول التي دخلوا منها .

وعلى الرغم من أن المادة 86 تناولت الوقاية من الجريمة المنظمة ومكافحتها إلا أن هناك ليس شاب نصها جعلها لا تفرق بين التهريب والاتجار بالبشر ، ومع ذلك فيمكن أن يكون قصد الاتفاقية يتوجه الأخذ بالظاهرين ، خاصة وأن الاتحاد الأوروبي لا يضع حدا فاصلا بينهما وهو ما جعله لا يضع اتفاقية خاصة بتهريب المهاجرين ، ويكتفي بوضع واحدة تتناول الاتجار بالبشر .

ثانيا : التعاون في إعادة المهاجرين

إن الدولة التي تضبط مهاجرا مقيما بطريقة غير قانونية يكون لها الحق في أن تتخذ مجموعة من التدابير الرامية إلى إبعاده من إقليمها سواء باقتياده إلى الحدود أو إعادته إلى الدولة التي دخل منها أو إلى دولته الأصلية ، وهذا ليس فقط بناء على السيادة التي تمارسها فوق إقليمها بل أيضا إلى الدور الذي يلعبه هذا الإجراء في عدم التحفيز على الهجرة مما جعله يحتل مكانة بارزة في كثير من اتفاقية التعاون .

أهمية إجراء الإعادة :

كثرة المهاجرين المستقررين في دولة المقصود بطرق غير الشرعية هي إحدى الدوافع التي تجعل الحكومات تتخذ قرارات إعادة المهاجرين إلى أوطانهم وهي أيضا طريقة لمكافحة الهجرة غير الشرعية .

يعبر أوضح أن أحد العوامل التي تجعل المهاجرين يختارون وجهاتهم هي كيفية تعامل مصالحها مع المهاجرين الموقوفين فإذا كانت تتساهل معهم فهذا يحفز على الهجرة إليها أمّا إذا تعاملت معهم بحزم وتقوم بإعادتهم إلى بلدانهم أو إلى تلك التي دخلوا منها فهذا سيكون عاماً مثبتاً الراغبين في الهجرة وللشبكات التي تكفل بهم .

(1) عبد الملك صايغ : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 260 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

وفي الواقع إنّ إجراء الإعادة تقنية دبلوماسية يفترض لها أن تتم التدابير في مجال مراقبة الحدود وعلى الرغم من أنّها الإجراء يصطدم بمشكلة التعرف على الهوية الحقيقة للمهاجرين إلا أنّ إمكانية إعادتهم إلى البلدان التي دخلوا منها حتى وإن لم يكونوا من مواطنها أو المقيمين الدائمين فيها يعدّ حالا آخر للمشكلة⁽¹⁾.

وبجانب ذلك تلجأ بعض الدول لتشطط عزيمة المهاجرين من خلال اقتيادهم إلى الحدود أو حشدهم في مراكز داخل أو خارج حدود الدولة وفي هذا المقام تقترح عديد الدول المستقبلة على دول أخرى أغلبها تشكل مناطق عبور من أجل أن تبني على إقليمها مراكز حجز مؤقتة ريثما يتم التعرف على الهوية الحقيقة للمهاجرين وإذا كان بعضها رفض الفكرة فإنّ بعضها الآخر قبل بها مقابل بعض المصالح التي تتحققها.

وتناشيا مع ذلك وفي ظل استمرار توافد معتبر من المهاجرين باتجاه بعض الدول فإنّها أصبحت تبحث عن إطار تعاوني لذلك وهذا ما يفسر أنّ الاتحاد الأوروبي أصرّ في كل الاتفاques والمناسبات التي تم فيها مناقشة ظاهرة الهجرة السرية على ضرورة إعادة قبول الدول المهاجرين الذين يعتبرون من رعاياها أو الذين تسللوا عبر إقليمها وهذا باقتراح دولة الجنوبية . بينما تطالب المنظمات الدولية بضرورة حمايتهم من كل أنواع الاستغلال وكذا من المضايقات التي يتعرضون إليها من قبل مصالح الأمن ومن قبل السلطات الإدارية والذي يعتبر أيضا مطلبًا مغاربيا وإفريقيا فإيطاليا وقعت ما بين 1996-2000 ملا يقل عن 22 اتفاقية مع دول المصدر والعبور انتهت في الأخير لاتفاق على قبول المهاجرين في اتفاقيات الشراكة الموجهة إلى دول الجنوب المتوسط بشكل انفرادي⁽²⁾.

إعادة المهاجرين غير الشرعيين في اتفاقية الأوروبية الجزائرية :

إذا كانت سبّول الهجرة غير الشرعية التي تدخل إقليم أوروبا مستخدمة الوسائل غير الشرعية والشبكات المختصة للتهريب يمكن ردعها بمحاربة الشبكات وتشديد الرقابة على الحدود خاصة المناطق التي يسلكها المهاجرون ، فإنّ الفئة الأخرى التي تعبّر الحدود بطرق شرعية ثم تستقر في بلد الوصول بطريقة سرية لا يمكن ردعها بوسائل مستعملة لرقة الحدود ، على ذلك فإنّ نسبة كبيرة من المهاجرين العابرين للحدود غالبا ما ينحوون في الوصول إلى بلدان الاستقرار ، لتبيّن الإحصائيات المتوفّرة أنه لا يتم صد سوى 2.5 إلى 3.3 من الأشخاص الذين يحاولون عبور الحدود .

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة تهريب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 400 .

(2) المرجع نفسه ، ص 403 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

وهذا ما خلق مجتمعات بأكملها من المهاجرين غير الشرعيين في أوروبا ينبغي معالجة ملفها وبالنسبة لأغلب الدول الأوروبية لا يمكن أن يكون الحل في تسوية وضعيتهم لأن نتائجها معروفة وهذه السياسة ستؤدي لا محالة إلى تشجيع الوافدين الجدد كما لا يمكن تركهم على تلك الوضعية فالخيار الأخير المتبقى هو إعادتهم من حيث أتوا سواء من دول الانطلاق أو دول العبور . وعليه فإنّ قبول إعادة المهاجرين تشكل نقطة محورية في السياسة الأوروبية إذ تعتبرها الوسيلة لأنجح للتخلص من تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين الذين يقيمون على إقليمها بطريقة غير شرعية . لذلك تنص اتفاقية الإرجاع التي وقعتها الإتحاد الأوروبي مع دول المصدر أو العبور على أن الدولة التي يدخل منها المهاجرين السريين أو التي تعتبر موطننا أصليا لهم تتلزم بقبول إعادةهم ، وهو ما يفسر الإصرار الكبير من الجانب الأوروبي على هذه المسألة في الوثيقة المتضمنة للشراكة الأورومتوسطية وفي كل الاتفاقيات الموقعة مع الدول المغاربية . وأكثر من ذلك فهي تسعى إلى إبرام مواثيق خاصة بإعادة القبول مع كل دولة مصدرة للمهاجرين أو دولة عبور له .

احتوت اتفاقية برشلونة بندًا حاصًا بالهجرة السرية وتناولت إجراء عمليات قبول إعادة المهاجرين بتعبيتها و في مجال الهجرة غير الشرعية ، يقررون زيادة التعاون فيما بينهم ، وفي هذا الصدد ، وإنما منهن عن مسئوليتهم في إعادة قبول المهاجرين فقد وافق المشاركون على تبني الخطوات والإجراءات الالزمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثانية لإعادة قبول مواطنين الذين يوجدون في وضع غير شرعي . ولتحقيق ذلك سيعتبر الإتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقاً لتعريف المجموعة الأوروبية ⁽¹⁾ .

وأعيد التأكيد على هذا الموقف فاتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية الذي أعطى لها حيزاً كبيراً في القسم المتعلق بالحوار في المجال السياسي والأمني في المادة 72 الفقرة 3(ج) التي تنص على ضرورة إقامة حوار بشأن شروط عودة المهاجرين من دول الإتحاد الأوروبي والعكس ، وفي القسم الثالث تلزم المادة 74 فقرة 2(ب) الأطراف على أن الأشخاص الذين كانوا يعيشون في وضعيّة غير شرعية يجب إعادة إدماجهم في المجتمع .

ولتأكيد أكثر على أهمية هذه النقطة تم إعادة طرحها مرة أخرى في المادة 84 المتعلقة بالتعاون في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية وحثت على وجوب تقديم الوثائق الالزمة لمؤلاء الأشخاص لدى عودتهم .

(1) عبد الملك صابيش : "مكافحة تحرير المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 404 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

أما فيما يخص سعي أوروبا لخلق مراكز عبور في شمال إفريقيا فالجزائر رفضت مثل هذه الحلول القمعية لخارية المهاجرة غير الشرعية التي تعتبرها ظاهرة ذات بعد إنساني ولا تقبل أن تكون حلوها بأساليب غير إنسانية ، وإذا كانت اتفاقية الشراكة التي تربطها بالإتحاد الأوروبي تناولت قضية إعادة المهاجرين السريين إليها وإعادة إدماجهم في المجتمع فإنها تقبل فقط برعايتها وترفض بأي مبادرة أخرى ترمي إلى إنشاء محتشدات أو مراكز عبور للأفارقة داخل إقليمها يكون المهدف منها تخلص أوروبا من مشكلتها دون أن تكفل بالأسباب الباعثة للهجرة .

ثالثا : دعم الإتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر

لقد قام الإتحاد الأوروبي بدراسات حول المهاجرة غير الشرعية وتوصلوا إلى حلول بديلة لمكافحة الهجرة غير الشرعية بتفعيل الشراكة في مجال التنمية فالعلاقة بين المهاجرة والتنمية علاقة حداوة وطيدة فأوروبا استفادت منها في وقت ما حينما كانت في مرحلة إعادة الإعمار والبناء لكنها لم تنتظر طويلاً لتحول سياستها نحو سياسة ردعية مما أعطى الفرصة لبروز وتنامي العبور غير الشرعي وهذا ما عكس التصور الذي كان قائماً على المهاجرة غير الشرعية بدعم التنمية وهو ذات التوجه الذي كانت تندى به دول الجزائر ودول المصدر . ويستهدف التعاون الجزائري الأوروبي في حال التنمية خلق منطقة للتباذل الحر، وتقديم الدعم المالي للجزائر⁽¹⁾ .

1- علاقة الهجرة بالتنمية :

أصبحت فكرة تسييس المهاجرات الناتجة عن الفرق في التنمية بين بلدان المصدرة للهجرة والبلدان المستقبلة لها من أهم الانشغالات المطروحة في علاقات التعاون الأوروبي المتوسطية وقد تم ربط المهاجرة بالتنمية في عدة بحوث ودراسات كما طرحت أهمية ربط المصطلحين بعضهما البعض في مؤتمر السكان والتنمية 1994 حيث وضع ضرورة معالجة بعض أنواع المهاجرات من خلال الفقر وخلق ظروف اقتصادية جهوية و محلية للتنمية . وقد اعتمد الإتحاد الأوروبي في إطار سياسته مقاربة عامة ومتوازنة من أجل التعاون مع بلدان الغير بمدفء إنفاص ضغط توافد المهاجرين ، تسهيل دمج المهاجرين القانونيين في المجتمع الأوروبي لخارية المهاجرة غير الشرعية من أجل هذا قدمت اللجنة الأوروبية في ديسمبر 2002 وثيقة عمل رسمية بعنوان " مسألة الهجرة في العلاقات الأوروبية مع الغير "

(1) عبد المالك صايش : "مكافحة قرب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 301 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

قامت من خلالها بربط التنمية بالهجرة حيث درست كيفية مساهمة سياسة الاتحاد الأوروبي ومنها سياسة التنمية في القضاء على الأسباب الحقيقة للهجرة⁽¹⁾.

2- التنمية الاقتصادية :

خلق منطقة تبادل حر : في إطار احتمالات الزيادة المستمرة للهجرة غير الشرعية من جهة وسعي الجزائر ودول الإتحاد الأوروبي لکبحها بنيت آمال كبيرة على تحرير التجارة من أجل السيطرة عليها واعتبرت حرية التجارة كحل بديل لها . بالنظر إلى أنها تساعد كثيرا في دعم الاقتصاد الجزائري وتساهم في تحقيق النمو انطلاقا من التخصص الجيد للاقتصاد مع الاستعمال الكبير للإمكانيات الإنتاجية وتحسين طرق التسخير إضافة إلى كون أنها تساهم في إدخال الاقتصاد في دائرة من الرفاهية و بما أنها ستؤدي إلى ارتفاع الإنتاج والانخفاض في الأسعار ووفرة مناصب العمل مع تحسين المستوى المعيشي فالشراكة الجزائرية الأوروبية تبني إستراتيجية بعيدة المدى لجعل الجزائر تندمج في اقتصاد السوق والسوق العالمي عبر الانخراط في المدى البعيد في منظمة التجارة العالمية نتيجة لامكانياتها البشرية والمادية المعترضة فالاهتمام الكبير من الإتحاد الأوروبي والجزائر على إقامة منطقة التبادل الحر كعنصر هام نص عليه إعلام برشلونة عن طريق⁽²⁾ :

✓ التفكيك الجمركي وإلغاء الحواجز والتعريفات الجمركية وتحضير الجزائر للدخول في منطقة التبادل الحر الأورومتوسطية .

- ✓ إقرار نظام منافسة وفتح السوق الجزائرية أمام المنتجات الأوروبية لإنعاش القطاع الصناعي والزراعي .
- ✓ تدعيم القطاع الخاص للاستثمار وجعله يلعب الدور المنوط به لاقتصاد السوق والسوق العالمي .
- ✓ تأهيل المؤسسات الجزائرية عن طريق هيكلتها أو تصنيفها لصالح القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي أو المشاركة في رأس مالها لإدارتها .

الدعم المالي : يكتسب الجانب المالي أهمية بالغة في إطار السعي للقضاء على الأسباب الدافعة للهجرة . ونظرا لأهمية هذا الجانب فقد أصبح جوهر التعاون بين الدول المصدرة والمستقبلة كحال الإتحاد الأوروبي والجزائر والذي أحاطوه بالأولوية في الشراكة الأوروجزائرية . تجسد في شكل تعهدات قالت بها أوروبا اتجاه الجزائر لتدعم غدوها

(1) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة المиграة غير الشرعية إفريقيا - أوروبا" ، مرجع سابق ، ص 168 .

(2) عبد المالك صايغ : "مكافحة تجرب المهاجرين السريين" ، مرجع سابق ، ص 118 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

الاقتصادي سواء في شكل مساعدات مالية أو كفروض يقدمها بنك الاستثمار ومساعدات تمنحها دول أوروبا للجزائر .

والمدف من الشراكة المالية هو بناء إستراتيجية لتمويل التنمية عن طريق دعم بناء منطقة التبادل الحر وترقية الاستثمارات . فالشراكة الأوروجزائرية أكدت أنه لا مناص من سياسة تنمية تمكن من خلق فرص العمل واحترام الكرامة الأساسية وحتى لا يبقى هذا الهدف ظرفيا فلا بد من مساعدة مادية من الدول الأوروبية وقد تجسدت في برنامج ميدا(1) وميدا(2) وبصيغة أخرى فإن تحقيق هذا الهدف يتطلب تنمية مستدامة قائمة على مشاريع وإنجازات ملموسة تسمح بتشييد المواطنين في أماكنهم عن طريق تقديم الدعم المالي من الإتحاد الأوروبي لتأهيل النسيج الصناعي الجزائري وتدعم الفلاحة وذلك لاستقطاب استثمارات أجنبية ومصاحبة الإصلاحات الاقتصادية المكلفة جدا .

وقد استفادت الجزائر في إطار برنامج ميدا(1) وميدا(2) بـ304 مليون أورو سنة 2002 للفترة من 2000-2006) ومن بين آليات الدعم الآلي نجد أيضا :

آلية الأوروبية للجوار والشراكة : وهي أداة التمويل الرئيسية لسياسة الجوار الأوروبية حيث تمر من خلالها معونات الدعم لفائدة البلدان الأعضاء في سياسة الجوار الأوروبية .

وأداة التعاون يديرها قسم المعونات الأوروبية للتنمية والذي من خلالها يتم تحديد القرارات السياسية وترجمتها على أرض الواقع . وتعوض الآلية الأوروبية للجوار والشراكة منذ افتتاح نشاطها في جانفي 2007 عن آلية ميدا التي كانت تضمن تمويل الشراكة الأورو-متوسطية وآليات أخرى . يقدر المبلغ المرصود لفائدة منطقة الجنوب المتوسط للفترة (2007-2013) بـ333 مليون أورو . استفادت الجزائر منها تقدر بـ120 مليون أورو لنفس الفترة وتسخر معظم إعتمادات ميدان الاقتصادي والاجتماعي لإصلاح سوق العمل واستحداث الوظائف ودعم إدارة الاستثمار⁽¹⁾ .

(1) أحمد فريحة ، لامية فريحة : "الآليات المعتمدة من قبل الإتحاد الأوروبي لمواجهة المиграة غير الشرعية" ، مجلة الفكر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد الخامس ، ص 102 .

المبحث الثالث : مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

:

لقد تجسدت العديد من المشاريع بين ضفتي المتوسط في مكافحة الهجرة غير الشرعية بشكل متفاوت بين كياناته وفواعله المختلفة وهذا ما نلمسه على صعيد العلاقات الأوروبية الجزائرية حيث أنها تأخرت مقارنة بالدول المغاربية الأخرى مما جعل مسار التفاوض يتأخر حيث أخذت هذه العلاقات التعاونية صبغة أمنية من باب تأمين أوروبا من الخطر القادم من الجنوب وتحديداً الجزائر وذلك عبر تعاون يستهدف الجانب الأمني أولاً ثم تأتي التنمية والإستثمار .

أولاً : تغلب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية :

1- ربط التنمية بمراقبة الهجرة :

إن التعاون الأمني للإتحاد الأوروبي في علاقاته مع الجزائر ودول الغير من أجل وضع حد للهجرة خاصة منها الهجرة غير الشرعية يوحى بتجاهل ظاهرة العولمة التي تساهم في تفعيل وتحفيز استمرار الهجرة .

فالعولمة قد شهدت تحولاً كبيراً في التكنولوجيا وكذلك الزيادة غير المسبوقة في حجم التجارة الدولية وقد أحدث هذا تطوراً حركة ضخمة لرأس المال وحركة انتقاله عبر الحدود ، ولكن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابه في حرية انتقال اليد العاملة واعتماد مبدأ الانتقائية حيث يجري التركيز على استقدام اليد العاملة الماهرة والكفاءات ذات التخصصات الدقيقة . ويرى البعض أنّ البند الرابع لاتفاقية منظمة التجارة العالمية والخاص بانتقال الأشخاص الطبيعيين⁽¹⁾ . غير أنه من الصعب على البلدان الأوروبية التقلص من وتيرة الهجرة وعدم السماح بتنقل الأشخاص إليها في الوقت الذي تسمح فيه بتنقل السلاح ورؤوس الأموال فالعولمة هي مجموعة القوى التي لا يمكن السيطرة عليها كالأسوق الدولية ، الشركات متعددة الجنسيات التي ليست لها ولاءً دولة قومية ، وهي حركة السلع والخدمات والأيدي العاملة ورأس المال والمعلومات عبر الحدود الوطنية الإقليمية وبخصوص التناقض التي تطرحه هذه المسألة يقول Van Buren: " إنَّ مسأَلة الهجرات تطرح تناقضًا رئيساً في الخطاب النيوليبرالي

(1) منال طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة ظاهرة المهاجرة غير الشرعية إفريقيا - أوروبا " ، ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة وهران ، 2012 ، ص 195.

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

الذي يحاول من جهة بأية طريقة فتح الحدود للسلع والبضائع للخدمات وفي المقابل فإن قواعد أخرى تطبق عندما نتكلم عن أشخاص حيث تتدخل الدولة بكل ما لديها من وسائل للحد من هذه الحرية أي حرية تنقل الأشخاص " وعليه فإن وضع الدول المستقبلة للهجرة ، لقواعد الإجراءات الأمنية المشددة من أجل الحد من الهجرة عامة والهجرة غير الشرعية بصفة خاصة دون الأخذ في الحسبان تأثير عوامل أخرى كالعاملة التي تلعب دورا في استمرار الهجرة .

وفي هذا السياق نجد أن هدف مشروع برشلونة هو احتواء الهجرة والتقليل منها وهو ما يتناقض مع هدف فتح مجال حرية تنقل الأشخاص الذي تم التأكيد عليه في نص الإعلام كما يعرقل إنشاء منطقة التبادل الحر وإنما كيف يسمح بتبادل السلع والخدمات ويعني ذلك على الأشخاص وهذا يمكن الفهم لماذا أدرجت الهجرة وتنقل الأشخاص ضمن الجوانب الاجتماعية وليس الجوانب الاقتصادية⁽¹⁾ .

ويقى أن التوجه الذي حملته وثيقة الإعلان يركز على التعاون في المجال الأمني لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية رغم أنها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية و الثقافية و الإنسانية و يكشف ذلك من خلال تعبيرها الذي يقول : تحسين التعاون بين الشرطة ، القضاء ، الجمارك ، السلطات الإدارية وغيرها من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية . وهذا يدل على افتقار طرحها على الحل الردعى للمشكل بتعزيز مراقبة حركة الأشخاص وتبادل الخبرات وأهملت الجانب المهم وهو الجانب التنموي . كما اتجهت إلى تحرير الهجرة غير الشرعية من خلال حثها على التعاون البوليسي القضائي⁽²⁾ .

إضافة إلى هذا فإن ارتباط اتفاقية الإر gag في التنمية يزيد من خطورة المشكلة ، فمنذ المجلس الأوروبي المنعقد بإشبيليا في جوان 2002 فرض الاتحاد الأوروبي وضع بند الإر gag في كل اتفاقيات التعاون والشراكة وما شابها المبرمة مع أي دولة . وبذلك أقام الاتحاد الأوروبي علاقة بين " المساعدة في التنمية وتسهيل حركة الهجرة " ⁽³⁾ .

(1) محمد غري وآخرون : " الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط مخاطر واستراتيجيات المواجهة " ، مرجع سابق ، ص 110 .

(2) المرجع نفسه ، ص 413 .

(3) منار طويل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا - أوروبا " ، مرجع سابق ، ص 191 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

كما تطرح الاتفاقيات الأوروبية مع دول الغير ومنها الجزائر مشكلة عدم التكافؤ بين أطرافها حيث تحيط مصالح الدول الأوروبية التي تطالب بعودة أكبر عدد المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم على حساب مصالح الدول الأخرى التي تسعى لقبول إرجاع أقل عدد منهم إلى أراضيها ، وهنا تدخل علاقات القوة فالإتحاد الأوروبي يرمي هذه الاتفاقيات كقوة واحدة موحدة لذلك يمثل مصالحه أحسن تمثيل ، أمّا الدول المغاربية فتتمضي معه اتفاقيات بشكل إنفرادي مما يؤثر على مصالحها⁽¹⁾ .

2- تعزيز أمننة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الأوروبي :

تكريس الإعادة القسرية في اتفاقيات الإرجاع : الإرجاع هو سلسلة عمليات طرد لأجنبي التي تعد وسيلة فعالة لإعادة المهاجرين إلى بلدانهم والحد من الهجرة غير الشرعية لكنها في أغلب الأحيان تكون السبب في التعدي على حقوق الإنسان للمهاجرين ووجودها يغفر الدول على اتخاذ قرارات طرد غير صائبة كما يمكن لاتفاقيات الإرجاع أن لا تحتوي على بنود تنص على إجراءات استعجالية لإرجاع وفي هذه الحالة فإن سرعة تطبيق قراراً لإرجاع يمكن أن يحرم الشخص المعنى بقرار الإرجاع من حقه في ممارسة الطعن القضائي . وينظر إلى هذا الإجراء على أنه خطير لما له من نتائج وخيمة على حقوق الإنسان .

إنشاء مراكز الاعتقال : قامت الدول الأوروبية بإيجاز مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين الذين يتم القبض عليهم على السواحل الأوروبية . حيث يختبئون بها حتى ترحيلهم إلى بلدانهم وتحسد هذه الممارسة المدخل الرئيسي لجميع انتهاكات حقوق المهاجرين ، تتحذ دول الإتحاد الأوروبي تدابير انتقال إداري كأحد أهم الآليات للتعامل مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية رغم الخطورة المخيفة بتنفيذها على المهاجرين ، يعد هذا التدبير شمولياً بامتياز لا يراعي الظروف الاستثنائية والوضعيات المتباينة للأشخاص الخاضعين له كالالاجئين والفتات المشرحة كالنساء والأطفال كما أنّ الدول الأوروبية وإن كانت تعتمد هذا التدبير بصفة مؤقتة بحجة حفظ نظامها العام ومراقبة سبل الدخول القانوني لإقليمها في انتظار ترحيلهم إلى أماكن أخرى وإعادتهم إلى بلدانهم ، فإنّ الممارسة الراهنة تكشف العديد من التجاوزات التي ينطوي عليها هذا التدبير لتقييد الحق في التنقل والتتمادي في فرصة وإطالة مدة زيادة على ظروف الاعتقال ونوع المعاملة التي يجدها المهاجرون في مراكز الاحتجاز ومدى الرعاية الصحية الواجبة لهم وغيرها من الظروف الصعبة والمأساة بحقوقهم في مراكز الاعتقال .

(1) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا- أوروبا" ، مرجع سابق ، ص 189 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

وقد انتقد المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان في تقريره المقدم في الدورة 25 أمام مجلس حقوق الإنسان في سنة 2015، أن العديد من المهاجرين غير النظاميين متهمي الوجود يتعرضون لاحتجاز بعد وصولهم إلى الاتحاد الأوروبي في رحلات غالباً ما تكون طويلة وخطيرة وشاقة . والأخطر في الأمر حسب المقرر الخاص أن بعض حالات الاحتجاز للمهاجرين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان لأنّ هذا الاحتجاز يُعرف في القانون المحلي على أنه غير معقول أو ضروري أو متناسب ولا يقرّر على أساس كل حالة على حدة⁽¹⁾ .

ترحيل المهاجرين : علاوة على التدابير التي تتخذها الدول الأوروبية للتعامل مع التسلل أو الدخول إلى أراضيها بطريقة غير شرعية واحتجاز المهاجرين أو اعتقالهم فترة معتبرة ريثما ينظر في مصيرهم إما بالترحيل الجماعي أو بإخلاء سبيلهم تحت شروط تحديد فترة زمنية لغادر الإقليم تحت طائلة تشديد العقوبة . وبظهور هذا الاتجاه العام بشأن السياسة الأوروبية للتعاطي مع الهجرة غير الشرعية أنه يميل لربطها مع ظواهر إجرامية قد تكون متداخلة معها كجريمة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر وجرائم الإرهاب الدولي وهذا بالرغم من أنَّ الفرق واضح بين طبيعة الهجرة غير الشرعية ذات الجوانب الإنسانية والدوافع الاجتماعية مع الظواهر الإجرامية المذكورة وهذا ما ينفي تمامياً صحة الربط بينها وبين المسائل الأمنية والجنائية⁽²⁾ .

ومن المخاطر التي تواجه الجزائر والدول المغاربية في إطار أمنة أوروبا للهجرة غير الشرعية هو خطر توغل الوكالة الأوروبية خفر الساحل فرونتكس التي يتمركز دورها في مراقبة وإدارة الحدود الخارجية كما تتمتع بإمكانيات هامة سواءً لوسائل الاتصال الرقمية أو العسكرية لتنفيذ حرب أوروبا على الهجرة .

أصبحت دوريات فرونتكس تتحدى موقع متقدمة في حوض المتوسط كآلية للتصدي لمحاولات التسلل للمهاجرين القادمين من إفريقيا مبدئياً توغل فرونتكس في متوسط يستدعي التنسيق لتشكيل دوريات مشتركة لمراقبة حوض المتوسط . وهو ما قام به مع ليبيا من خلال تشكيل دوريات نشتركة بينها وبين إيطاليا وبين المغرب وإسبانيا .

(1) محمد أوكيل : "عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية " ، مجلة دفاتر السياسة والقانون ، العدد 13 جوان 2018، ص 711 .

(2) المرجع نفسه ، ص 711 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

هذا النموذج تحاول وكالة فروتكس تصديره إلى باقي الدول المغاربية إذ بُرِز ذلك من خلال دعوة إيطاليا لكل من الجزائر وتونس والمغرب للمشاركة في الدوريات لمنع تدفق المهاجرين ، ما من شأنه أن يؤثر على سيادة الدول فتحوّل مجال ميادتها الإقليمية للتحرك للوكالة ، مما يعني نقل حدود أوروبا إلى الجنوب وتحويلها إلى مسرح العمليات للمحاربة ضد المهاجرين كما سيحول هذه المنطقة إلى حدار لحماية المن الأوروبي .

إلى جانب وكالة فروتكس يحد النظام الأوروبي مراقبة الحدود ، وهو جهاز حديث النشأة لديه مهام لا يتعد كثيراً عن التي تطلع عليها وكالة فروتكس فهو نظام متعدد الأهداف يعمل على زيادة الاستجابة والقدرة على التدخل في الحدود ومحاربة الهجرة غير الشرعية⁽¹⁾ تم إطلاق هذا النظام في 2 ديسمبر 2013 في 18 دولة وهو تطور آخر لنظام شنغن في مجال مراقبة الحدود الخارجية فهي آلية لتبادل المعلومات بين الدول الأطراف في اتفاقية شنغن ، وتفسر اللجنة الأوروبية وضع هذا النظام بضرورة خلق تنسيقية مركبة لمختلف الإجراءات والاختصاصات المتعلقة بالرقابة على الحدود من أجل تفادي كل الأخطاء التي يمكن أن تتجزء عن قلة التنسيق ، وعليه فإنَّ هدفها الأساسي رفع مستوى جاهزية المصاலحة المختصة في مراقبة الحدود .

لقد حولت الدول الأوروبية الهجرة غير الشرعية إلى تحديد استراتيجي لأمن المتوسط الأمر الذي فسح المجال لدخول أطراف أخرى لها اهتماماً خاصة بالمتوسط هذا الطرف يمكن في حلف الناتو الذي تتركز مهامه الأساسية في حفظ الأمن في المتوسط ومحاربة كل ما يمكن أن يهدد هذا الأمن بما فيها الهجرة غير الشرعية التي أصبحت من اهتمامات الناتو ، وعليه فإنَّ أمن أوروبا أصبح متعلقاً بأمن الحلف الأطلسي فالتمييز بين الأمن العسكري وغير العسكري من وجهة النظر الأطلسية قد أخذ بعدها جديداً فيما يخص المتوسط ، فالبيئة الأمنية في المتوسط التي تميز باحتواها على الجوانب المادية (العسكرية) وغير المادية (السياسية ، الاقتصادية والإجتماعية) لهذا توصي بالمفهوم الواسع للأمن في المتوسط ، ليشمل بذلك الهجرة التي أصبحت من أهم التحديات الأمنية في المدركات الأوروبية ودركات الحلف الأطلسي .

(1) Official Journal of the European Union, regulation (eu) no 1052/2013 of the european parliament and of the council of 22 october 2013 establishing the european border surveillance system (eurosur),pp11-26,2013.

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

الناتو في تعاطيه مع قضية الهجرة فإنه يدفع بالدول المغاربية لدور الشرطي سواء بإغرائها بالشراكة مع الحلف في مناوراته العسكرية في إطار تعاون أمني عسكري في مواجهة الإرهاب وعمليات البحث والإغاثة الإنسانية في البحر ، كما يقوم الناتو برحلات خاصة لعمليات طرد المهاجرين غير الشرعيين وكل هذه المعاير تعتبرها الدول المغاربية غير مقبولة وخرقا لإجراءات بناء الثقة مع الحلف خاصة مع الخرطاط كل من تونس ، الجزائر والمغرب⁽¹⁾ .

ثانيا : تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية

مازالت الهجرة غير الشرعية مستمرة من الجزائر إلى أوروبا بالرغم من كل السياسات والمقاربات التي اعتمدها الإتحاد الأوروبي مع الجزائر والدول الأخرى المصدرة للهجرة لمواجهة هذه المشكلة ويرجع هذا لتجاهل المشاكل الحقيقة المؤدية للهجرة غير الشرعية والمتمثلة في الفوارق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الشمال والجنوب جعل هذه المشكلة تستمر إن لم نقل تتضاعف خاصة مع نقص المبادرات الأوروبية وعدم تحقيق المشرع المشترك بين بلدان الدفة الشمالية والجنوبية فالتركيز الأوروبي على أوروبا الشرقية أدى إلى فشل مشاريع الشراكة والتعاون الأوروبي-متوسطي خاصة الأوروبي-الجزائري حيث بقيت الاستثمارات الأوروبية ضعيفة في البلدان المغاربية وهذا مقارنة مع بلدان أوروبا الوسطى والشرقية . رغم أنَّ الميزان التجاري لبلدان المغاربية في صالح بلدان الإتحاد الأوروبي حيث أنَّ نسبة الاستثمارات الموجهة نحو بلدان أوروبا الوسطى والشرقية تفوق 18500 مليون دولار وفي المقابل فإنَّ النسبة الموجهة إلى البلدان المتوسطية ومن بينها البلدان المغاربية الثلاث الجزائر ، المغرب وتونس تقدر بـ 6259 مليون دولار ، وهي نسبة تمثل ثلث مجموع الاستثمارات الموجهة إلى بلدان أوروبا الوسطى والشرقية بذلك اتجهت أوروبا نحو الخيار الإستراتيجي لتحقيق المشروع الأوروبي الكبير على حساب انتعاش العلاقات الأوروبية المغاربية⁽²⁾ .

إنَّ التشخيص الأمني الأحادي الجانب واعتبار الضفة الجنوبية الغربية كمصدر تهديدات أمنية وفي المقابل البحث عن سبل معالجة مشتركة للهجرة غير الشرعية أدى إلى فشل السياسات الأمنية المطروحة خاصة في ظل الإزدواجية التي يتعامل معها الإتحاد الأوروبي مع المهاجرة الواقفة من أوروبا الشرقية في إطار الشراكة ، إذ تعمل

(1) سهام بخياوي : "أمنة الهجرة في العلاقات الأوروبي-مغاربية (دراسة الهجرة غير الشرعية في إقليم الأوروبي-مغاربي)" ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تiziouz ، 2014 ، ص 189 .

(2) منار طويل : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا-أوروبا" ، مرجع سابق ، ص 198 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

داخل هذا الإتحاد بعد توسيع العضوية على دول المنطقة على تشجيع هجرة الأوروبيين الشرقيين على حساب الهجرة غير الشرعية المغاربية ، وقد ساهم التحانس الحضاري والثقافي بين الشعوب الأوروبية على توجه الإتحاد الأوروبي على هذا الخيار .

ويستشف من هذا علاقة واضحة بين أمننة الهجرة غير الشرعية في السياسات الأوروبية ونظرية صدام الحضارات كون الظاهرة تجلب قطاعات مختلفة ترفض الإنداجم بالمفهوم الغربي نتيجة شعور المهاجر بالعجز والإحباط في مجتمع لا يفهم ثقافته مما قد يدفعه للقيام بأعمال إجرامية تشكل تهديداً صريحاً على أمن المجتمع الأوروبي الأصلي.

وقد رسمت أحداث سبتمبر 2001 في الذهن الأوروبي فكرة الخوف من الأجنبي القادم من الدول الجنوبية وبروز اليمين الرافض للتعايش مع الشعوب غير الأوروبية⁽¹⁾ .

ثالثا : أنسنة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي:

إنّ التبع للسياسة المتبعة في أوروبا والرامية للقضاء على الهجرة غير الشرعية يدرك وجود تعارض يستحق الوقوف عليه حتى يتم إدراك بعض الواقع المتعارضة فقد دفع التخوف الإتحاد الأوروبي إلى بناء جدران مادية على مستوى الحدود وأخرى معنوية تبدأ من القنصليات المكلفة بتقديم التأشيرات كما تم تسخير أحدث التكنولوجيا لتدعم هذه الجدران مثل كاميرات الفيديو وأجهزة الاستشعار ، بالإضافة إلى نظام المعلومات الجغرافية .

غير أنّ هذه الوسائل لم تمنعآلاف المهاجرين من الوصول إلى بلدان المقصد متعددين بذلك كل عقابات والصعاب التي تعرّض سبيلهم والعقوبات الجزائية التي تحدّدهم في حالة تم القبض عليهم ، وهذا يثير العديد من الإشكاليات التي يحدّر التوقف بما مطولاً ، إذ كيف يمكن لمجموعة من المهاجرين الذين لا يملكون من العدة سوى حقيقة صغيرة أن يتجاوزوا العقبات التكنولوجية التي تتكلف مiliارات الدولارات ، ثم هل يمكن تسخير كل هذه الإمكانيات التي تصاهي تكلفة حروب الفضاء فقط على ثلاثة من المهاجرين الذين كانوا من الممكن أن يستفیدو من هذه الأموال لو تم تسخيرها لأساليب الهجرة من جدورها وخلق الإمكانيات الازمة لتشيّث الأشخاص

(1) سفيان بوسنان : "المigration غير الشرعية والإتحاد الأوروبي القراءة في أمننة الظاهرة" ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 55 ، 2018 ، ص 266 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

لمناطق غيّرتهم وبالتالي القضاء على الرغبة في الهجرة . والسؤال الذي يطرح نفسه في سياق الظروف التاريخية والفكرية الحاسمة التي تحولت من خلالها الهجرة كظاهرة إنسانية من رهان اجتماعي إلى آخر أمني ⁽¹⁾ .

إنّ الهجرة غير الشرعية القادمة من الجنوب لها جذور اقتصادية واجتماعية وسياسية ومن ثم توجب تبني مقاومة شاملة تتضمن كل الجوانب بما فيها المقاربة التنموية والإعتماد على سيناريو الإصلاح والتعميم والتطور ومن ثم التوجه نحو أنسنة الهجرة غير الشرعية باعتبار المهاجر مجرد شخص أجيرته الظروف للبحث عن مكان آمن ، والدعوة إلى تفكيك خطاب الهجرة الذي يجعلها مشكلة أمنية عن طريق بناء لغة جديدة إيجابية وتسويق لفكرة أنّ الظاهرة تعد مصدر ثروة للمجتمعات الأوروبية وليس تحديا يجب مواجهته بالقوة ⁽²⁾ .

وتقوم نزع الأمانة عن الهجرة حسب الأستاذ هايسمانز على ثلاث استراتيجيات هي :

الاستراتيجية الموضوعية : والتي تحاول بناء تصور ذاتي إيجابي للهجرة وهذا يقناع الشعب بأنّ المهاجر ليس حقا المشكلة الأمنية فمحصلاتها هي تعليم المواطنين الأوروبيين أنّ المهاجرين لا يمثلون خطرا علينا ، وفي هذا يقوم العلماء والممارسين بإنتاج المعلومات الإحصائية وغيرها من الحجج التي تهدف إلى إظهار أنّ المهاجرين لن يتهموا وظائفهم بل يمكن ان يساهموا في ثروة المجتمع .

الاستراتيجية البناءية : فإنّ الغرض لا يمكن في تحديد إذ كان الأمر حقا تحديا أم لا ، فالهدف هو فهم كيف تعمل عملية الأمانة بمعنى آخر التأكيد على البناء الاجتماعي وانعدام الأمن وهذه الاستراتيجية تبني على الفصل التام بين فهم القضية والتعامل معها الأول هو أنّ فهم العمليات السببية ، وعندئذ يمكن أن نبدأ بمساعدة المعرفة المكتسبة في معالجة هذه القضية .

الاستراتيجية التفكيكية : نزع الطابع الأمني يتم بسرد قصة المهاجر بالطريقة التالية فهو ليس مجرد مهاجر ولكنه شخص بهويات متعددة فهو شخص مثله مثل بقية المواطنين هنا هايسمانز يدعوا إلى تفكيك خطاب الهجرة الذي يجعلها مشكلة أمنية عن طريق بناء لغة جديدة إيجابية .

(1) حدّيحة بنتة : "الأمنة الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على دول شمال إفريقيا " ، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل ، المركز الديموقراطي العربي ، المجلد الأول ، العدد الثاني ، 2018 ، ص 59 .

(2) سفيان بوسنان : "الهجرة غير الشرعية والاتحاد الأوروبي قراءة في أمننة الظاهرة" ، مرجع سابق ، ص 226 .

الفصل الثالث آليات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

فالإشكالية التي تطرحها الهجرة غير الشرعية لا تكمن في نتائجها ومن ثم مواجهة آثارها بقدر أن الإشكالية تكمن في أسبابها ومن ثم ضرورة تكييف مقاربة شاملة لمكافحة أسبابها من خلال تفعيل مشاريع الشراكة الموجهة نحو دول الضفة الجنوبية للمتوسط المتعلقة بمشروع الشراكة الأورو-متوسطية وسياسة الجوار وبرنامج ميدا مما يصنع احتمالية حلول مشتركة لمسألة الهجرة غير الشرعية جد واردة .

خلاصة الفصل :

إن التحديات والأخطار التي لحقت بالجزائر والدول الأوروبية من جراء الهجرة غير الشرعية استدعت العمل التوافيقي بين الطرفين من خلال طرح العديد من المبادرات المشتركة سواء الشائنة أو الأورو-مغاربية أو الأورو-متوسطية أو ضمن سياسة الجوار الأوروبية .

غير أن حصيلة التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية لا تزال هزيلة لانشغال الإتحاد الأوروبي بتنمية الدول التي انضمت إليه من أوروبا الشرقية من جهة، ومن جهة أخرى نجد أن الإتحاد الأوروبي حريص على أمنه الخاص من خلال العلاقات التعاونية في مكافحة الهجرة أكثر من مساهمته في عملية التنمية البشرية في الجزائر .

لذلك لا يزال هناك الكثير من الجهد الذي تتطلبه عمليات التنسيق المستمر من كلا الفاعلين المتأثرين بالهجرة غير الشرعية ، خاصة من طرف الإتحاد الأوروبي ومدى مساهمته في خلق مشاريع تنمية في الجزائر تساعده على خلق فرص للعمل وتثبيت المهاجرين في بلدتهم .

الخاتمة

إنَّ سعيُ أغلب الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية في الحوض المتوسطي إلى التنسيق فيما بينها كان نتيجة لعوامل ودوافع معينة ، إستدعت ضرورة مد كل طرف بيده إلى الآخر من أجل تنسيق وتكثيف الجهود حتى يتم معالجتها بما هو مناسب من الحلول وفي إطار شامل لكل ماطرجه هذه المشكلة ، وإنْ كانت الضرورة الأولى هي التزايد المستمر للهجرة غير الشرعية فإنَّ ما يبرر الذهاب لتنسيق الجهود هو فشل مختلف السياسات التي عالجت الظاهرة من جانب واحد ، ومن جانب آخر هناك كذلك الشعور بوحدة المشكلة وأهمية التنسيق بين الجزائر والدول الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية .

لقد كان لهذا التعاون عدة رهانات أهمها الرهان البشري التي تفرضه درجة الحدة التي بلغتها الهجرة التي عولجت من جانب واحد من طرف الإتحاد الأوروبي عن طريق سياسة الإنغلاق والتركيز على البعد الأمني على حساب الأبعاد الإنسانية والاجتماعية والثقافية وهذا كان لابد من مناقشة شؤون الهجرة بما يتواافق مصالح كل الأطراف التي تستلزم معايير مثل الحاجة إلى العمالة والوضع الديموغرافي للطرفين حاضراً ومستقبلاً وكذا الوضع القانوني للمهاجرين وهذه المقاربة تحول الهجرة من عامل التهديد إلى عامل للدفع الحضاري .

إنَّ الرهان التنموي الذي يطرح مسألة التقارب على الأقل مستويات التنمية بين الجزائر والدول الأوروبية أما الرهان الأمني المتعلق أساساً بالقضايا الأمنية والربط بين الهجرة غير الشرعية والإرهاب وعلى الشبكات التي تخترق الحدود الوطنية . أما الرهان الحضاري فهو يرمي إلى تعزيز حوار الحضارات والثقافات المتوسطية .

إنَّ المفارقة الكبيرة للتعاون الجزائري الأوروبي تكمن في تعدد رهاناته وإدراج موضوع الهجرة ضمن الرهان البشري إلا أنه يصطدم بالواقع القائم على وجود فجوة بين النظري والتطبيقي فالدول الأوروبية بعد توسعها نحو الشرق أصبحت ترى أنها وجدت بدليلاً للعمالة المغاربية وتحديداً الجزائرية لذلك تصر على اعتبار الهجرة القادمة من الجنوب خطراً يهدد الأمن الاجتماعي الأوروبي ومعالجتها على هذا الأساس أي أنَّ يتحول الرهان من البشري والتنموي إلى الأمني فالمطلوب من الجزائر القيام بدور الحارس للحدود الأوروبية باعتبارها دولة مصدرة ودولة عبور للهجرة .

ومن خلال تتبع مسار التعاون الأوروبي الجزائري للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية يبدو جلياً تغليب المقاربة الأمنية أكثر من التعامل معها وفق المنظور الإنساني . وإنَّ اعتماد الإتحاد الأوروبي على تعزيز وتغليب الجوانب الأمنية

في معالجة الظاهرة لم يؤدي إلى ضبط المиграة غير الشرعية بل إلى زيادة المساس بحقوق الإنسان والأفراد وحرية التنقل ، في الوقت الذي تنادي به الأطراف الأوروبية بضرورة إحترام حقوق الأفراد والحربيات العامة .

في الوقت الذي بلورت فيه دول الإتحاد رؤية موحدة لظاهرة المиграة غير الشرعية وفرضها على الطرف الآخر ، يجد أن الجزائر وبباقي الدول المغاربية دخلت المفاوضات فرادى وتحت منحى التكيف مع المطالب الأوروبية ومحاولة فرض الحد الأدنى من المطالب التنموية .

الجزائر فضاء للمبادرات الجادة فهي تمثل النواة الصلبة للحضور الغربي للمتوسط والتي يستند إليها أي مشروع شمولي في المنطقة المغاربية، وما يربط المبادرات الأوروبية هو الفهم الأمني للهجرة أي أمننة المиграة غرب المتوسط وعدم الإهتمام الجدي بالمشاكل البنوية للهجرة وأسبابها الداخلية . وتركيز الدول الأوروبية على جعل الجزائر سياج أمان دون أي اهتمام لأولوياتها وانشغالاتها وبهذا فإن اختلاف رهانات ومدركات أطراف العلاقة جعل مصير التعاون الجزائري - الأوروبي لحد الآن هو الفشل .

المigration غير الشرعية هي نتاج لقصور عمليات التنمية في الجزائر كما ان للسياسات الأمينة الأوروبية دور في انتشار الظاهرة ، لذلك لابد من أنسنة المigration واعتبارها قضية اجتماعية بغية مراجعة أسبابها . فالتعاون الفعال في مكافحة الظاهرة بين الطرفين هو الذي تساهم فيه الدول الأوروبية عن طريق المشروعات التنموية المشتركة على الرفع من المستوى الاقتصادي والاجتماعي وإحداث تنمية مستدامة بالجزائر للحد من تدفق المigration غير الشرعية.

قائمة المصادر والمراجع :

أولاً - المراجع باللغة العربية

أ- الكتب :

- 1-أحمد رشاد سلام : "الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعه" ، أكاديميون للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1، 2014 .
- 2-أحمد عبد العزيز الأصفر : "الهجرة غير المشروعه الإنتشار والأساليب المتبعه" ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2010 .
- 3-عبد القادر رزيق المحادمي : "الهجرة السرية واللحوء السياسي" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012 .
- 4- عبد الله السرياني : "العلاقة بين الهجرة غير المشروعه وجريمة تحرير البشر والإتجار بهم" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1، 2014 .
- 5-عبد الله سعود السرياني : "العلاقة بين الهجرة غير المشروعه وجريمة تحرير البشر والإتجار بهم" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ط 1 .
- 6-عثمان الحسن محمد نور ، ياسر عوض الكريم المبارك : الهجرة غير المشروعه والجريمة ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط1، 2014 .
- 7-عزبة حمد الشيشيني : "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال الهجرة غير الشرعية" ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط1 ، 2014 .
- 8- فيصل دليو وآخرون : " الهجرة والعنصرية في الصحافه الأوروبيه " ، مخبر علم الاجتماع للاتصال ، جامعة متغوري ، قسطنطينية ، الجزائر ، 2003 .
- 9- كمال فيلالي : " الهجرة الحراك النفي على الصعيد الثقافي واللغوي " ، مخبر الدراسات والأبحاث حول الرحلة والهجرة ، الجزائر ، 2010 .

قائمة المصادر والمراجع

- 10-اللواء محمد فتحي عيد : "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية " ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط 1 ، 2014 .
- 11-محمد أعبيد الزناتي إبراهيم : "الهجرة غير الشرعية والمشكلات الإجتماعية " ، الكممكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 2008 .
- 12-محمد الحساني : "الهجرة الدولية الواقع والأفاق " ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي 2011،
- 13-محمد غربى وآخرون : "الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المحاطة واستراتيجية المواجهة " ، ابن النديم للنشر والتوزيع ، الجزائر .
- 14-محمد غزالي : "الهجرة السرية" ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، ط 1 ، 2015 .
- 15-محمد محمود السريانى : "هجرة قوارب الموت عبر البحر الأبيض المتوسط" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان .
- 16-مدني بن شهرة : "الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل التجريبية الجزائرية" ، دار حامد للنشر والتوزيع ، عمان ، ط 1 ، 2009 .
- 17-مصطفى بخوش : "حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة - دراسة في الرهانات والمدافن " ، دار الفجر للتوزيع والنشر ، القاهرة ، 2006 ، ص 89 . منار طوبال : "التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا-أوروبا " ، مرجع سابق .
- 18-مصطففي عبد العزيز مرسي : "قضايا المهاجرين العرب" ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ، 2010 .
- ب - الوثائق غير المنشورة :
- 19-أسامي بوزيد : "الحوار الأطلسي المتوسطي : دراسة حالة الهجرة غير الشرعية غرب المتوسط (2001-2015)" ، رسالة دكتوراه ، جامعة مولود معمرى ، كلية الحقوق والعلوم السياسية .

قائمة المصادر والمراجع

- 20-آسيا بن بوعزير : "السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية" ، أطروحة الدكتورة ، جامعة باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2018 .
- 21-خديجة بتقة : "السياسات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2014 .
- 22-رشيد ساعد : "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2011 .
- 23-سهام حياوي : "أمانة الهجرة في العلاقات الأورومتوسطية (دراسة الهجرة غير الشرعية في الحال الأوروبي-مغربي)" ، ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة مولود معمري ، تiziouz ، 2014 .
- 24-عبد المالك صايış : "التعاون الأوروبي-مغربي في محاربة الهجرة غير القانونية" ، رسالة ماجستير ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، 2007 .
- 25-عبد المالك صايış : "مكافحة تحرير المهاجرين السريين" ، دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري 2014،
- 26-فایزة برکان : "آليات التصدي للهجرة غير الشرعية" ، رسالة الماجستير ، جامعة الحاج الأنصار ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، باتنة ، 2012 .
- 27-فایزة خطو: "البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغربية 1995-2010" ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر 3 ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2011 .
- 28-منال طوبل : " التعاون الدولي في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية إفريقيا-أوروبا" ، ماجستير ، كلية الحقوق ، وهران ، 2012 .

ج- المقالات والمجلات :

- 29-أحمد فريحة ، لامية فريحة : "الأليات المعتمدة من قبل الاتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة غير الشرعية" ، مجلة الفكر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر .

قائمة المصادر والمراجع

- 30- إدريس باخويما : "سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية في الجزائر" ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، المجلد 11 ، العدد 1 ، 2015 .
- 31- آسيا بن بوعزير : "سياسة الاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية" ، المجلة العربية للأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، العدد 25 ، ديسمبر 2015 .
- 32- خديجة بتقة : "الأمننة الأوروبية للهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على دول شمال إفريقيا" ، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل ، المركز الديمقراطي العربي ، المجلد الأول ، العدد الثاني ، 2018 .
- 33- إدريس عطية : "النقاشات النظرية في المدارس الأمنية الأوروبية اتجاه مسألة الهجرة واللجوء" ، مجلة الدراسات الإستراتيجية والعسكرية ، المركز الديمقراطي العربي ، ألمانيا ، برلين ، المجلد 1 ، العدد 1 ، 2008 .
- 34- زكريا مقراني : "مدى فعالية آليات التشغيل في الجزائر" ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، جامعة عبد الرحمن ميرة ، بجاية ، مجلد 11 ، العدد 01 ، 2005 .
- 35- سفيان بوسنان : "المigration غير الشرعية والإتحاد الأوروبي القراءة في أمننة الظاهره" ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد 55 ، 2018 .
- 36- لامية فريحة : "المigration غير شرعية دراسة في الحركيات السببية المتوجهة للظاهرة" ، مجلة الاجتهاد القضائي ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، العدد الثامن .
- 37- محمد أوكييل : "عن فعالية المقاربة الأوروبية الراهنة للتصدي لظاهرة migration غير الشرعية" ، مجلة دفاتر السياسة والقانون ، العدد 13 جوان 2018 .

ثانياً- المراجع باللغة الأجنبية

38-Official Journal of the European Union, regulation (eu) no 1052/2013 of the european parliament and of the council of 22 october 2013 establishing the european border surveillance system (eurosur) ,2013.

فهرس الموضوعات

22.....	2
32.....	ثانيا : النظريات الاقتصادية
32.....	1 - النظرية النيوكلاسيكية.....
42.....	2 - النظرية الماركسية.....
52.....	3 - مدرسة التبعية.....
52.....	ثالثا : النظريات الاجتماعية.....
26.....	1 - نظرية دوركايم.....
62.....	2 - النظرية البنوية.....
72.....	المبحث الثالث : أسباب وآثار الهجرة غير الشرعية
72	أولا : الهجرة غير الشرعية بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة.....
72.....	1 - العوامل الدافعة
29.....	2 - العوامل الجاذبة
30.....	ثانيا : آثار الهجرة غير الشرعية.....
31.....	1 - الآثار الاجتماعية.....
32.....	2 - الآثار الاقتصادية.....
33.....	3 - الآثار الأمنية.....
33.....	4 - الآثار السياسية.....

فهرس الموضوعات

45.....	2
45.....	3
46.....	4
47.....	المبحث الثاني : السياسات الأوروبية في مكافحة الهجرة غير الشرعية.
48.....	أولا : المعالجة التنظيمية.....
48.....	1- مراحل تحرير الهجرة غير الشرعية في أوروبا.....
48.....	2- اتفاق شنجن.....
51.....	3- ميثاق الهجرة الأوروبي 2008.....
52.....	ثانيا : المعالجة الأمنية.....
52.....	1- الشرطة الأوروبية.....
53.....	2- الكلية الأوروبية.....
53.....	3- قوات الأوروفورس.....
53.....	4- الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود.....
54.....	5- وكالة الحدود وخفر السواحل.....
54.....	6- النظام المتكامل للمراقبة الخارجية.....
55.....	المبحث الثالث : فشل السياسات الأوروبية الجزائرية في مكافحة الهجرة غير الشرعية وضرورة التعاون
55.....	أولا : ضرورة التعاون الأوروبي الجزائري في مجال الهجرة غير الشرعية.....

فهرس الموضوعات

أولا : مكافحة تهريب المهاجرين.....	69.
ثانيا : التعاون في إعادة المهاجرين.....	72
ثالثا : دعم الإتحاد الأوروبي للتنمية في الجزائر	75.
1 - علاقة الهجرة بالتنمية.....	75.....
2 - التنمية الاقتصادية.....	76.....
المبحث الثالث: مآلات التعاون الجزائري الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية.....	70.....
أولا : تغلب المقاربة الأمنية على المقاربة التنموية.....	78 ..
1 - ربط التنمية بمراقبة الهجرة.....	78.....
2 - تعزيز أمنية الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي.....	80 ..
ثانيا : تأثير السياسة الأوروبية على الهجرة غير الشرعية الجزائرية.....	83.....
ثالثا : أنسنة الهجرة غير الشرعية في علاقات التعاون الجزائري الأوروبي.....	84.....
خلاصة الفصل	86.....
خاتمة	88.....
قائمة المصادر و المراجع	91.....
فهرس الموضوعات.....	97.....